الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الدكتور الطاهر مولاي - سعيدة -
كليــة الحقـوق والعــلوم السياسيـــة
قسـم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

# موقع المشاركة السياسية في التنمية السياسية
## دراسة حالة الجزائر 1989-2012

مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية
تخصص: سياسيات مقارنة

إعداد الطالبة
بليل زينب.

اشراف
ا.د سرير عبد الله رابح.

لجنة المناقشة:
- د. عبد القادر عبد العالي أستاذ محاضر –أ- جامعة سعيدة رئيسا.
-أ.د سرير عبد الله رابح أستاذ التعليم العالي جامعة الجزائر -03- مشرفا و قررا.
- د. حاروش نور الدين أستاذ محاضر -أ- جامعة الجزائر -03- عضوا مناقشا.
-د. أسود محمد الامين أستاذ محاضر –ب- جامعة سعيدة عضوا مناقشا.

السنة الجامعية
2013 /2012
1434/1433

" إنّي رأيت أنّه لا يكتب إنسان كتابا في يومه،

إلاّ قال في غده لو غير هذا لكان أحسن، و لو زيد كذا

لكان يستحسن،

و لو قدم هذا لكان أفضل، و لو ترك هذا لكان أجمل،

و هذا من أعظم العبر و هو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر".

عماد الاصفهاني

# إهـــــــداء

انه ليعجز اللسان عن التعبير و لكن سأحاول فمهما حاولت فلن اوفي حق

هؤلاء الى من قال فيهما :"و وصينا الانسان بوالديه احسانا"

الى التي اهدتني الوصل دون الخصام...الى من ربتني وليدا وسقتني

شهد المنام..الى من ارضعتني حنانا و حبا ...الى التي سهرت من اجل

راحتي أمي العزيزة"مليكة"

الى رمز النبل و الاخلاق...منبع الجود و الكرم...الذي رافقني بدعمه

طوال مشواري الدراسي أبي الغالي"بوطيبة"

الى رمز المحبة و الوفاء اخواتي الاعزاء، "خليفة"، "امين"، "احمد"

"هجيرة" "زواوي"

الى التي احبتني و اعطتني دعما عمتي"فاطمة" الى عمي الغالي"علي"

الى "سليمة"، "محمد رضا "ايمن عبد الرزاق"

الى رفيقة دربي اختي و صديقتي"فاطمة"

الى كل اصدقاء الدراسة دون استثناء

الى كل الذين احبهم اهدي ثمرة جهدي.

زينب

# شكـــــر و امتنان

أحمد الله حمدا كثيرا مباركا فيه و أشكره، بإذنه وصلت إلى إنجاز هذا العمل، راجية منه أن يجعله في ميزان حسناتنا.

و أتقدم بفائق الاحترام و التقدير و الشكر الجزيل إلى الأستاذ المحترم الفاضل السيد "سرير عبد الله رابح " -المشرف على هذه المذكرة- و الذي رعاها منذ بدايتها حتى اكتملت جوانبها، بفضل إرشاداته القيّمة، و توجيهاته السديدة، و دعمه الفعّال، ممّا كان له الأثر الكبير في ميلاد هذا البحث.

إضافة إلى شكري الخالص إلى لجنة مناقشة هذه المذكرة الذين سألتزم بتوجهاتهم و نصائحهم و انتقاداتهم العلمية والموضوعية، و كافة أساتذة ودكاترة جامعة سعيدة.

إلى الأستاذ الفاضل" عبد العالي عبد القادر" رئيس مشروع ماجستير دفعة 2011، و إلى الاستاذ "فاطيمي فريد فؤاد" زملائي و زميلاتي دفعة 2011.

و إلى جميع من قام بتشجيعي و منحني الدعم لإعداد هذا البحث، سواء من بعيد أو من قريب اتقدم لهم بعظيم الامتنان.

شكرا.

## قائـــمة الجداول


| رقم الجدول | عنوان الجدول | الصفحة |
|---|---|---|
| جدول 1.1 | نتائج الانتخابات الرئاسية 1995 | 170 |
| جدول 2.1 | نتائج الاقتراع لرئاسيات 1995 | 170 |
| جدول 3.1 | نتائج الاقتراع لرئاسيات 1999 | 172 |
| جدول 4.1 | نسب التي تحصل عليها المترشحون لرئاسيات 1999 | 172 |
| جدول 5.1 | يبين النتائج الانتخابات الرئاسية 2004 | 173 |
| جدول 6.1 | يبين النسب التي حصل عليها كل مرشح لرئاسيات 2004 | 174 |
| جدول 7.1 | يبين النتائج الانتخابات الرئاسية 2009 | 175 |
| جدول 8.1 | يبين الاصوات التي تحصل عليها كل مرشح لرئاسيات2009 | 176 |
| جدول 1.2 | يوضح نتائج الدول الاول لتشريعيات 1991 | 177 |
| جدول 2.2 | يوضح عدد المقاعد المحرزة في الدور الاول( 232) | 178 |
| جدول 3.2 | يوضح نتائج انتخاب المجلس الشعبي الوطني 1997 | 179 |
| جدول 4.2 | يوضح عدد الاصوات و المقاعد الفائزة لتشريعيات 1997 | 179 |
| جدول 5.2 | نسب المشاركة التي اسفرت عليها انتخابات 30 ماي 002 | 181 |
| جدول 6.2 | يبين عدد الاصوات و المقاعد الفائزة لتشريعيات 2002 | 181 |
| جدول 7.2 | يوضح نتائج الاقتراع على لتشريعيات 2007 | 183 |
| جدول 8.2 | يبين عدد الاصوات و المقاعد الفائزة لتشريعيات 2007 | 184 |
| جدول 9.2 | يوضح النتائج الانتخابات التشريعية 2012 | 186 |
| جدول10.2 | عدد المقاعد المتحصل عليها في الانتخابات التشريعية2012 | 186 |
| جدول 1.3 | يوضح نتائج الاستفتاء حول دستور 1989 | 187 |
| جدول 2.3 | يبين عدد الاصوات المعبر عنها في الاستفتاء 1989 | 190 |
| جدول 3.3 | يوضح نتائج الاستفتاء حول نص الدستور 1966 | 191 |
| جدول 4.3 | يوضح نتائج الاستفتاء حول قانون الوئام المدني | 193 |
| جدول 5.3 | يوضح نتائج الاستفتاء حول قانون المصالحة الوطنية | 194 |

## قائـــمة الملاحق


| رقم الجدول | عنوان الملحق | الصفحة |
|---|---|---|
| الملحق 1.1 | نسب المشاركة في كل ولاية في تشريعيات 1991 الدور الاول | 266 |
| الملحق 2.1 | نسب المشاركة في كل ولاية في تشريعيات 1997 | 266 |
| الملحق 3.1 | نسب المشاركة في كل ولاية في تشريعيات 2002 | 267 |
| الملحق 4.1 | نسب المشاركة في كل ولاية في تشريعيات 2007 | 269 |
| الملحق 5.1 | نسب المشاركة في كل ولاية في تشريعيات 2012 | 270 |

**خطـــة البحـــــث:**

**مقدمة**

## الفصل الاول:الاطار النظري و المفاهيمي لموضوع الدراسة.

المبحث الاول:الاطار النظري للمشاركة السياسية.

المبحث الثاني:التنمية السياسية تحديد و تأصيل.

المبحث الثالث:الاطار القانوني للمشاركة السياسية.

## الفصل الثاني: واقع المشاركة السياسية و اثره على التنمية السياسية في الجزائر

المبحث الاول:تركيبة النظام السياسي الجزائري.

المبحث الثاني:واقع المشاركة السياسية في الجزائر.

المبحث الثالث:اثر المشاركة السياسية على التنمية السياسية بالجزائر.

## الفصل الثالث: أفاق المشاركة السياسية.

المبحث الاول:مبدأ الحياد مع الادارة.

المبحث الثاني:الانتخاب كآلية من اليات المشاركة السياسية.

المبحث الثالث: الرأي العام و المشاركة السياسية.

**الخاتـــمة**

**الموضوع**

**اهداء** **الصفحة**

**شكر و امتنان**

**فهرس الجداول**

**مقدمة**.....09

**الفصل الاول:الاطار النظري و المفاهيمي لموضوع الدراسة**.....19

**المبحث الأول: الاطار النظري للمشاركة السياسية**.....20

أولا: مفهوم المشاركة السياسية.....20

ثانيا: اشكال و مستويات المشاركة السياسية.....25

ثالثا: دوافع و خصائص المشاركة السياسية.....30

رابعا: محددات و نسبية المشاركة السياسية. .....33

خامسا: قنوات و متطلبات المشاركة السياسية و أسباب الاستنكاف.....35

**المبحث الثاني: التنمية السياسية تحديد و تأصيل**.....42

أولا: التنمية السياسية باعتبارها موضوعا عمليا.....42

ثانيا: التنمية السياسية باعتبارها موضوعا علميا.....50

ثالثا: مفهوم التنمية السياسية.....58

رابعا: المداخل النظرية لدراسة التنمية السياسية.....71

**المبحث الثالث: الاطار القانوني للمشاركة و التنمية السياسية**.....85

أولا: الاطار القانوني للمشاركة السياسية في دستوري 1989 و 1996.....85

ثانيا:اعلان الحق في التنمية(ميثاق الامم المتحدة).. .....91

ثالثا: قانون الانتخابات. ..... 92

رابعا: قانون الاحزاب السياسية. .....99

خلاصة الفصل.....102

**الفصل الثاني: واقع المشاركة السياسية و اثره على التنمية السياسية في الجزائر.** .....103

**المبحث الأول : تركيبة النظام السياسي الجزائري**..... 104

أولا : مميزات النظام السياسي الجزائري. ..... ..... 104

ثانيا: طبيعة النظام السياسي الجزائري.....112

ثالثا: التعددية السياسية منذ 1989.....115
رابعا: التعددية الحزبية منذ 1989.....116
**المبحث الثاني: واقع المشاركة السياسية في الجزائر**.....169
اولا : المشاركة عن طريق التصويت في الانتخابات..... 169
ثانيا : المشاركة السياسية عن طريق الاستفتاء..... 189
ثالثا : المشاركة عن طريق المجتمع المدني..... 197
**المبحث الثالث: اثر المشاركة السياسية على التنمية السياسية في الجزائر**.....202
اولا : دور المشاركة السياسية في التنمية السياسية..... 202
ثانيا : دور الاحزاب السياسية في التنمية السياسية.....208
ثالثا : دور المجتمع المدني في التنمية السياسية و اليات تفعيله.....212
خلاصة الفصل .....220
**الفصل الثالث: أفاق المشاركة السياسية و التنمية السياسية**.....221
**المبحث الأول : مبدأ الحياد مع الادارة**.....222
اولا : مفهوم مبدأ حياد الادارة.....222
ثانيا : المعالجة القانونية لمبدأ حياد الادارة..... 223
ثالثا : واقعية الادارة بالحياد في العملية الانتخابية.....226
**المبحث الثاني: الانتخاب كآلية من اليات المشاركة السياسية**..... 230
اولا : الحملة الانتخابية.....231
ثانيا : مكتب التصويت.....236
ثالثا: لجان المراقبة.....237
**المبحث الثالث: الرأي العام و المشاركة السياسية**.....249
أولا: مبادئ و أسس الرأي العام.....249
ثانيا : الرأي العام و الانتخابات.....251
ثالثا: اتجاهات الرأي العام الانتخابات البرلمانية ماي 2012.....255
خلاصة الفصل .....257
**خاتمة**.....258
**الملاحق**.....265
**قائمة المراجع** .....271

# مقـــدمـــــــــــــة

لم يعد مفهوم التنمية يقتصر على مجال واحد بتجاهل القطاعات الأخرى، نتيجة لتعقد و اتساع مشكلات الحياة السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية و حتى الثقافية المعاصرة،و منه اخذ البحث في مجال التنمية يزداد شاسعة و كان التخلف السياسي من بين الموضوعات التي حظيت بالاهتمام كما ان البحث في امكانية و متطلبات التغير السياسي اصبح هو محور الاهتمام، فتحقيق التنمية الشاملة يتحقق بتوازن كل القطاعات المادية و البشرية، و في هذا السياق الشامل للتنمية تزايد الاهتمام بالتنمية السياسية التي اعتبرت حجر الاساس للديمقراطية، و التي ارتبطت ببناء الدولة من جهة و تعزيز قدرات النظام السياسي و تطوير ثقافته السياسية من جهة اخرى، و من الياتها المشاركة السياسية التي تتعزز من خلال احترام حقوق الانسان، وبذلك تصبح المشاركة السياسية اي نشاط سياسي يعبر عن مساهمة المواطنين في اطار النظام السياسي لانجاز العملية السياسية.

ارتبطت المشاركة السياسية بتنامي السلوك الحضاري في المجتمعات التي تتجه نحو الديمقراطية، بحيث اصبحت ظاهرة عميقة و متأصلة بالحياة السياسية، قوامها النضج الثقافي و السياسي كأسلوب للتعامل، من خلال وجود الاختلاف و التنوع الحزبي، حرية الاعتقاد و التفكير، حرية الرأي و التعبير،احترام الرأي و الأي الاخر و لمعارضة.

و هي تعد مبدأ أساسيا من مبادئ تنمية المجتمع و افضل وسيلة لتدعيم و تنمية الشخصية الديمقراطية سواء على مستوى الفرد او الجماعة، تعد من ابسط الحقوق التي يتمتع بها المواطن حيث تمكنه من القيام بدور في الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية، قصد تحقيق اهداف التنمية على اساس منح فرص متكافئة لكي يساهم في وضع الاهداف شريطة ان يكون اشتراكه برغبة منه و ليس مجبر من اي طرف، و عليه يتولد للمواطنين الشعور بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه مجتمعهم.

و من هنا لا بد من خلق القنوات المناسبة للمشاركة و للتعبير عن المطالب و التطلعات بما يرضي رغبات و قناعات المواطنين متمثلة في احزاب سياسية واستفاء الشعبي و التصويت في الانتخابات و المشاركة عن طريق المجتمع المدني و الاعتراض عن التصويت و الاقتراح الشعبي و قد تكون ايضا باللجوء الى وسائل الضغط او عن طريق الجماعات المصالح او عن طريق اعادة الانتخاب، فهي خيار استراتيجي لأي نموذج تنموي اذ تعزز شرعية النظام السياسي، وهي في الوقت نفسه تمثل الجسر الرابط بين الفرد كعضو في الجماعة والفرد كمواطن سياسي و تأتي اهمية المشاركة السياسية باعتبارها شرط ضروري لتحقيق التنمية السياسية و محفز اساسي نحو التحديث.

و الجزائر كغيرها من الدول تسعى للرقي بالمجتمع و بناء دولة على اسس ديمقراطية تسمح للجميع بالمشاركة في صنع القرارات و تحقيق رغباتهم، وهي سائرة في مسار التنمية السياسية و تجسد ذلك جليا منذ الفترة 1989 التي شهدت تغيرات على مستوى الدولي و المحلي مع اعادة تنظيم

الحياة السياسية، من خلال اصدار دستور جديد يسمح بالتعددية الحزبية و حرية الاعلام و الفصل بين السلطات وغيره من المظاهر التي تنعش الحياة السياسية، و لهذا سنحصر دراستنا على بعض قنوات المشاركة السياسية المتمثلة في الاستفتاء الشعبي و التصويت في الانتخابات و الاحزاب السياسية و المجتمع المدني في الفترة الممتدة بين 1989-2012، و بهذا سيتجلى لنا اثر المشاركة و دورها في تحقيق التنمية السياسية.

## اهمية الموضوع:

تكمن اهمية موضوع المشاركة السياسية و علاقتها بالتنمية السياسية في كون ان المشاركة السياسية تمثل احد متطلبات التنمية السياسية في حالة وجودها، و في الوقت نفسه احد الازمات التي تعيق مسار التنمية السياسية في حالة غيابها، فهي مطلب ضروري تسعى اليه اغلبية دول العا لم الثالث على اختلاف انظمتها، و ان هنالك تفاوت في درجة الاهتمام، فلا يمكن تحقيق تنمية اقتصادية او اجتماعية او ادارية مع وجود حالة من عدم الرضى على النظام القائم او في حالة من عدم الاستقرار السياسي او خلف سياسي،فالتنمية هي نسيج من عوامل اقتصادية و سياسية و ثقافية و ادارية و اجتماعية.

## حدود ومجال الدراسة:

**-المكان:** سيتم تناول الموضوع من خلال اسقاطه على لتجربة السياسية الجزائرية باعتبارها من الممكن ان تصبح نموذج سواء على المستوى القاري او الاقليمي فيما يخص اهمية المشاركة في الحياة السياسية و دورها في تفعيل و تنمية المجتمع و نقله نحو مجتمع اكثر حداثة.

**-الزمان:** سيتم حصر هده الدراسة في الفترة الزمنية الممتدة ما بين 1989-2012 و هي الفترة التي تمثل مرحلة انتقالية تبلورت خلالها معطيات جديدة كثيرة و كثيرة، خاصة فيما يتعلق بموضوع المشاركة السياسية و التي اصبحت ترتبط بالتعددية الحزبية، و تمثل في الوقت نفسه مرحلة اعتناق الديمقراطية في الجزائر و الانفتاح على الحياة السياسية ودور العديد من الاطراف الفاعلة كالمجتمع المدني و دوره في التنمية و وسائل لإعلام و الرأي العام .

## اهمية الموضوع:

**أ–الأهمية العلمية** : تتمثل الغاية العلمية بوجود ندرة نسبية وخصوصا فيما يخص المواضيع المتعلقة بأزمة الدول العربية او النامية في مسالة المشاركة السياسية ولعل هذا البحث سيسد ثغرة ما و يثري الرصيد العلمي بحيث يسعف الباحثين.

**ب–الأهمية العملية** : إن أهمية هذه الدراسة العملية تتجلى بما للمشاركة السياسية من آثار ايجابية على الدولة في حالة تواجدها وما لها من آثار سلبية في حالة غيابها على الدولة والمجتمع عموما و كيف تؤثر في التنمية السياسية للدول و الدور الذي تلعبه في تحقيق ذلك.

## الهدف من الدراسة:

تبرز اهمية الموضوع من خلال ان التخلف قد اخذ ابعادا خطيرة في عالمنا العربي خاصة على الرغم من التطور التكنولوجي و المعلوماتي الذي نعيشه ،و باعتبار ان قضية التنمية تضم ابعادا ثلاث(الاقتصادية ،السياسية، الاجتماعية) إلا انه لا يمكن فصلها عن بعضها البعض إلا ان اهتمامنا كان منصبا على التنمية السياسية باعتبارها حجر اساس الديمقراطية و موقع المشاركة السياسية فيها في حالة الجزائر و التي تظهر من خلال الاوضاع التي عاشتها، تم طرحها ومحاولين استخلاص النتائج التي سنتوصل اليها بالإضافة اثرها في النقاشات المهمة في نفس الموضوع و الحقل المعرفي الذي طرحت ضمنه بشكل عام.

إن هذه الدراسة في حقيقتها تهدف إلى رصد و تحليل واقع المشاركة السياسية في الجزائر خلال السنوات الأخيرة الماضية، و تقييم دورها في التنمية السياسية في إطار التطورات السياسية الحاصلة في ظل التحول الديمقراطي . بالإضافة إلى إبراز مستوى التطور الذي عرفته هيكلة الاحزاب و المجتمع المدني و تنظيماته، و تحديد المكانة القانونية التي يحتلها العملية الانتخابية في القوانين و التشريعات الجزائرية باعتبارها مدخلا لتجسيد المشاركة السياسية .

## مبررات اختيار الموضوع:

ترجع مبررات اختياري لموضوع موقع المشاركة السياسية في التنمية السياسية الى اعتبارات ذاتية و اخرى موضوعية:

### ب–الاعتبارات الذاتية:

ترجع الرغبة بالذات الى كوني مواطنة جزائرية تتعايش مع الاحداث و التطورات التي تحدث على المستوى الوطني داخليا و الدولي خارجيا، و الملاحظ مدى تراجع الثقة بين الحاكم و المحكوم و كيف يؤثر هذا على الدولة، بالإضافة الى القناعة الشخصية نظرا لجدية الموضوع و حيويته البحثية؛ بحيث يعطي أفاقا واسعة للباحث، و يمنحه المزيد من زوايا الرؤيا و التحليل، بكون ان التنمية السياسية هي حجر الاساس في اقائمة الدولة على اسس ديمقراطية تشاركيه.

## أ-الاعتبارات العلمية الموضوعية:

-لعل اول سبب يتمثل في الاهمية البالغة التي تلقاها هذه الدراسة لدى المختصين و الباحثين في العلوم السياسية و علم الاجتماع السياسي.

-الحيز الكبير الذي شغله و مازال يشغله موضوع التنمية السياسية و الاطراف الفاعلة فيها و كيفية الارتقاء الى مستوى المواطنة من خلال تحقيق مشاركة سياسية قوية تعادل ولو نسبيا تلك الموجودة في الدول الغربية -دور المؤسسات السياسية في تحقيق هذا الغرض و الذي يتطلب منا الدراسة و التحليل.

-كما انه لا يزال موضوع المشاركة السياسية في الجزائر أسير بعض الرؤى النظرية والتصورات الأيديولوجية الضيقة، فما يزال الكثير من الباحثين يتخوفون من تناول هذا الموضوع بسبب المعطيات البحثية، التي يعتبرونها غير كافية بالقدر الذي يمكنهم من التعمق في دراسة هذا الموضوع .

-كذلك لأهمية الموضوع والهدف منه تحقيق تنمية سياسية من خلال احد متطلباتها التي تتمثل في المشاركة السياسية و التي تمثل المتغيرات الضرورية لأي دولة تسعى الى الرقي بمجتمعها.

## أدبيات الدراسة:

لقد ورد العديد من الادبيات التي تناولت موضوع المشاركة السياسية و كذلك من اهتمت بالتنمية السياسية ومن بينها ما يلي:

-دراسة "**روزنبرج**"(Rosenberg )1965 عن بعض محددات اللامبالاة السياسية بقصد الكشف عن مدى وتنوع العوامل التى تسهم فى اللامبالاة السياسية، و قد توصلت الدراسة الى:

**-**هناك ثلاث عوامل تسهم فى اللامبالاة السياسية وهى:

-النتائج الممهدة للنشاط السياسى فالفرد ينظر الى النشاط السياسي كتمهيد لبعض جوانب حياته أو قد يؤثر النشاط السياسي على علاقته بجيرانه و اصدقائه، أو قد يؤثر ايضا فى مكانته الاجتماعية

وبالتالى فان هذه الضغوط المتعددة قد تجعل الفرد يحث ان اللامبالاة هى اكثر ملائمة لحياته

-عدم جدوى النشاط السياسي ويقصد به شعور الفرد بأنه حتى اذا نشط فى سياسة فان النتائج السياسية التى يرجوها لن تتحقق ولذلك لا داعى للقيام بالنشاط.

-نقص الحوافز للاهتمام بالمشاركة ويقصد بذلك غياب الحافز الذى يلعب دوراً هاماً فى تشجيع النشاط السياسي مما يساعد على تدعيم عدم المشاركة.

-دراسة "**الموند**" (Almond) و "**فيربا**" (verba) 1965 حول دور الاسرة كأداة من أهم ادوات التنشئة التي تعمل على تدعيم المشاركة السياسية.

دراسة "**كارلسون**" (Carlson) و "**هايد**" (hyade) **1980** عن العلاقة بين المشاركة السياسية وتحقيق الذات.

وقد وجد ان التقدير الايجابى للذات يوجد غالباً لدى الناشطين سياسياً مما يدعم الافتراض بان النشاط السياسي يكون وسيلة لتحقيق الذات وليس لتعويض النقص[1].

-دراسة "**سعد إبراهيم جمعة**" 1984 " الشباب والمشاركة السياسية " و قد توصل الى:

-هناك شبه اتفاق على أن التنشئة الاجتماعية تعتبر متغيراً رئيسياً في المشاركة السياسية للشباب، وأن الأسرة لها دورها المهم في هذا الشأن.

-وجود علاقة ارتباطيه بين المستوى التعليمي للطلبة ومشاركتهم في النشاط السياسي.

- أن الطلاب الذين ينتمون إلى طبقات غنية أكثر مشاركة سياسية وانتماءً إلى أحزاب سياسية من غيرهم[2].

-كتاب **طارق محمد عبد وهاب سيكولوجية المشاركة السياسية** حيث يتناول فيه موضوع ذو اهمية في البيئة العربية و هي المشاركة السياسية و كانت هذه الدراسة من اجل فهم بعض المتغيرات التي تؤثر في المشاركة السياسية و الاقبال على التصويت و الولاء السياسي ،مقاطعة الانتخابات ،نسب المشاركة و هي عوامل تساعد على فهم السلوك الانتخابي لدى الناخبين في الجزائر.

-مذكرة ماجستير علوم سياسية تناولت موضوع"دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح في الجزائر 1999-2004 "للطالب **ضبع عامر** من جامعة الجزائر العاصمة اشار فيها الى دور

---

1- طارق محمد عبد الوهاب، **سيكولوجية المشاركة السياسية**، القاهرة: دار الغريب للطباعة و النشر و التوزيع، 2000.ص.ص 147-150.

2- سعد ابراهيم جمعة،**الشباب و المشاركة السياسية**،القاهرة: دار الثقافة للنشر و التوزيع،1983.

المشاركة السياسية في ترقية المجتمع الجزائري استنادا الى مقارنة نتائج الانتخابات الرئاسية و التشريعية في الجزائر في تلك الفترة.

و فيما يتعلق بموضوع التنمية السياسية، نذكر ما يلي:

-مذكرة ماجستير علوم سياسية تناولت موضوع"ازمة التحول الديمقراطي في الجزائر 1988-1994" للطالب **أحمد طعيبة** من جامعة الجزائر تناولت موضوع ازمة التحول الديمقراطي من خلال التعرض لظروفه و خلفياته و ما افرزه من ظواهر و ممارسات في هذا الاطار السياسي العام الذي عرفته الجزائر منذ احداث اكتوبر 1988 الى 1994.حيث اشار فيه الى الممارسة الديمقراطية من خلال الانتخابات المحلية التشريعية و المحلية خلال تلك الفترة و بالتطرق الى اطار التعدية الحزبية و المجتمع المدني.

-كتاب **نصر محمد عارف** و المعنون ب"نظريات التنمية السياسية المعاصرة ": حيث تناول فيه المؤلف دراسة نقدية مهمة لمفهوم التنمية السياسية من منظور الاستخلاف في الاسلام، مع الاهتمام الموسع بتحليل و مقارنة هذا المفهوم في الواقع العربي[1].

-كتاب " التنمية السياسية مدخل للتغيير " **لرعد عبد الجليل علي**؛ و هي دراسة مهمة جدا فيما يتعلق بإبراز أهم المداخل البحثية المستعملة لدراسة مفهوم التنمية السياسية، بالإضافة على تطرقه بالتحليل لأهم أزمات التنمية السياسية التي تعاني منها أغلب الدول النامية [2].

-كتاب **عبد الحليم الزيات**، و المعنون ب:"التنمية السياسية دراسة في الاجتماع السياسي"في ثلاثة أجزاء.

-الجزء الأول:الأبعاد المعرفية و المنهجية.

-الجزء الثاني: البنية و الأهداف.

-الجزء الثالث: الأدوات و الآليات [3].

---

1- نصر محمد عارف، **نظريات التنمية السياسية المعاصرة**، القاهرة: دار القارئ العربي، 1993.

2- عبد الجليل علي رعد، **التنمية السياسية مدخل للتغيير**، ط.1، ليبيا : دار الكتب الوطنية، 2002.

3- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية دراسة في الاجتماع السياسي-الأبعاد المعرفية والمنهجية**-الجزء الاول، مصر: دار المعرفة الجامعية، 2002.

-ـــ، ـــ، **التنمية السياسية دراسة في الاجتماع السياسي-البنية و الاهداف**، الجزء الثاني، مصر: دار المعرفة الجامعية، 2002.

-ـــ، ـــ، **التنمية السياسية دراسة في الاجتماع السياسي-الأدوات والآليات**، الجزء الثالث، مصر: دار المعرفة الجامعية، 2002 .

-بالإضافة إلى الدراسة المهمة حول [1]: "مسألة التنمية السياسية و التجربة الديمقراطية في الجزائر" **لبومدين طاشمة** ؛و التي تناول فيها بالتفصيل محددات التنمية السياسية في الجزائر من 1989 إلى 1992. و دراسة اخرى له حول، استراتيجية التنمية السياسية دراسة تحليلية لمتغير البيروقراطية في الجزائر[2].

**مشكلة الدراسة :**

إن غياب المشاركة السياسية بأي دولة هو مؤشر لانخفاض مستويات التنمية فيها، كما أن الانتخابات التي لا يعبر عنها بمشاركة سياسية قوية تؤدي لسلطة غير معبرة عن الرأي العام و الديمقراطية ،وإن أزمة المشاركة السياسية في الدول النامية وبالخصوص الدول العربية مستعصية جدا وهي أحد أشكال التعبير عن غياب مؤسسات المجتمع المدني و غياب الديمقراطية والإحباط واليأس لتردي الأحوال كافة.و فقدان الثقة من المسئولين بالإضافة الى ضعف الثقافة السياسية. و الادوار التي تلعبها في تحقيق تنمية سياسية.

بناءا على ما سبق و في ضوء التطورات الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية التي شهدها المجتمع الجزائري في السنوات الأخيرة، فإن السؤال الذي تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة عنه على درجة عالية من الأهمية :

**الى اي مدى تؤثر المشاركة السياسية في التنمية السياسية في الجزائر؟**

ويندرج تحت هذه الاشكالية الرئيسية مجموعة من الاسئلة التوضيحية:

1-ما هو الطرح النظري للمشاركة و التنمية السياسية، وما طبيعة الاطار القانوني المنظم لهما ؟

2- ما طبيعة النظام السياسي الجزائري وما واقع المشاركة و التنمية السياسية فيه؟

3-كيف يمكن للانتخابات ان تكون احد افاق المشاركة السياسية الفعالة في الجزائر ؟

**فرضيات**

هدف هده الدراسة اما اثبات او نفي هده الفرضيات:

-المشاركة السياسية اداة و احدى مؤشرات التنمية السياسية في الجزائر.

---

1- بومدين طاشمة ، " **مسألة التنمية السياسية والتجربة الديمقراطية في الجزائر 1988-1992**"، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية الاعلام و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، (غير منشورة)، 2000-2001.

2- بومدين طاشمة، **استراتيجية التنمية السياسية دراسة تحليلية لمتغير البيروقراطية في الجزائر**،اطروحة دكتوراه، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية(غير منشورة)، جامعة الجزائر،2007 .

– تحقيق تنمية سياسية في الجزائر مرهون بمدى اشراك الفرد و فاعليته في الحياة السياسية و الخيارات التعددية.

– يمثل انخفاض نسبة المشاركة السياسية او ما يصطلح عليه بالعزوف السياسي ازمة من الازمات التي تواجه التنمية السياسية للدولة و المجتمع الجزائري.

– تمثل المشاركة السياسية مؤشر قوي دال على وجود تنمية سياسية فكلما كان هناك مشاركة في الحياة السياسية كلما نمى المجتمع و الدولة و اتجه نحو التحديث كلما كان هناك انخفاض او غياب للمشاركة السياسية دل دلك على ضعف التنمية في دلك المجتمع.

**منهج الدراسة:**

**1– المنهج التاريخي:** هو منهج يساعد على دراسة ظاهرة حاضرة تمتد جذورها إلى الماضي، و التطورات التي لحقتها و العوامل التي يمكن افتراضها خلف تلك التطورات.و المنهج التاريخي لا يكتفي بسرد الوقائع و تكديسها، و لكنه يقدم تصوره للظروف و المحيط الذي تحكم في ميلاد الظواهر و اندثارها، و يحاول أن يصل إلى إيجاد القوانين التي تحكمت في ذلك. و المقصد من استخدام هذا المنهج هو تتبع التطور التاريخي لأهم المفاهيم الواردة في هذه الدراسة، بالإضافة إلى تتبع مسار التنمية السياسية و المشاركة عن طريق قنواتها الثلاث التي كانت حل الدراسة في الجزائر، و استعادة الوضع الذي ولدت و تطورت فيه.[1]

2– **المنهج المقارن:** يحظى هذا المنهج بأهمية كبرى في الدراسات السياسية، و قد تم الاستعانة به في هذه الدراسة في مقارنة نتائج الانتخابات الرئاسية و التشريعية و الاستفتاءات الشعبية التي عرفتها الجزائر، و مظاهر أداء منظمات المجتمع المدني ووظيفتها عبر مراحل مختلفة من مسار التحول الديمقراطي في الجزائر، و هو ما يستهدف في الأخير الكشف عن دلالتها و من ثم القدرة على تقييم مستوى تأثيرها في مؤشرات التنمية السياسية .

**3– منهج تحليل المضمون:** يعد هذا المنهج من أساليب البحث التي تستخدم في تحليل البيانات[2] و هو يندرج في هذه الدراسة على دراسة وتحليل مضامين المواثيق الرسمية والتشريعات والمواد القانونية المرتبطة بموضوع الدراسة.

**4–منهج دراسة حالة:** يقوم هذا المنهج على التعمق في دراسة المعلومات الخاصة بمرحلة معينة من تاريخ هذه الوحدة او دراسة جميع المراحل التي مرت بها، ويتم فحص و اختبار الموقف المركب او

---

1– محمد شلبي،**المنهجية في التحليل السياسي (المفاهيم،المناهج، الاقترابات، الأدوات)** ، ( د ، م ، ط ) ، الجزائر: 1997، ص 56 .

2–مرجع نفسه، ص 129.

مجموعة العوامل التي تتصل بسلوك معين في هذه الوحدة، بغرض الكشف عن العوامل التي تؤثر فيها،ثم الوصول الى تعميمات علمية متعلقة بها و بغيرها من الوحدات المشابهة، وسنعتمد على هذا المنهج في دراستنا باعتبار اننا سنحاول دراسة موقع المشاركة السياسية في التنمية السياسية بدراسة حالة الجزائر من 1989 الى 2012[1].

**أسلوب جمع المعلومات:**

تتنوع اساليب جمع المعلومات بين المراجع المتمثلة في الكتب الموجودة في المكتبات الجامعية و مذكرات التخرج ذات العلاقة بموضوع الدراسة و مواقع الإنترنت الرسمية مثل موقع وزارة الداخلية للاضطلاع على نتائج الانتخابات و التشريعات الجديدة، مواقع الاحزاب السياسية للاضطلاع على البرامج الحزبية، موقع الجريدة الرسمية .وحتى المداخلات و الملتقيات الدراسية المنشورة و المجلات الالكترونية و غيره.

**تقسيم الدراسة:**

حسب المنهجية المتبعة و لأجل بلوغ الأهداف النظرية و العملية للدراسة، و بالإضافة إلى المقدمة و الخاتمة، فقد تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول، و ذلك على النحو التالي:

**الفصل الأول** : و يمثل الإطار النظري للدراسة (المشاركة و التنمية السياسية)، و ينقسم إلى ثلاث مباحث، اهتم المبحث الأول الاطار النظري الاطار النظري للمشاركة السياسية، أما المبحث الثاني فقد تضمن التنمية السياسية تحديد و تأصيل انطلاقا من اعتبارها قضية علمية و عملية مرورا الى تحديد مفهومها ثم تحديد المداخل النظرية لدراستها. أما المبحث الثالث فتم تخصيصه لتحديد الاطار القانوني للمشاركة والتنمية السياسية من خلال الدستور و قانون الانتخاب و قانون الاحزاب و الاعلان الحق في التنمية(ميثاق الامم المتحدة).

**الفصل الثاني** : و يشمل الدراسة التحليلية لواقع المشاركة السياسية في الجزائر و علاقته بالتنمية السياسية، بتحديد طبيعة النظام السياسي الجزائري أولا، ثم واقع المشاركة السياسية ثانيا، ثم دور كل من المشاركة و الاحزاب و المجتمع المدني في تحقيق التنمية السياسية.

**الفصل الثالث** : و قد تم تناول افاق المشاركة السياسية، ويتضمن ثلاثة مباحث، تناول الأول دراسة مبدأ حياد الادارة انطلاقا من المفهوم الى واقعية الادارة في العملية الانتخابية، أما المبحث الثاني، فقد تضمن الانتخاب كآلية للمشاركة و تم فيه التطرق الى الحملة الانتخابية و مكاتب التصويت و اللجان المراقبة، وخصص المبحث الثالث، للرأي العام و المشاركة السياسية.

---

1- محمد شلبي، مرجع السابق، ص 174.

# الفصل الاول

# الاطار النظري و المفاهيمي لموضوع الدراسة

سنعالج في هذا الفصل الاطار المفاهيمي لمختلف المفاهيم التي سيتم التطرق اليها سواء فيما يخص المشاركة السياسية او التنمية السياسية، فمن الخطأ توظيفها في الجانب التطبيقي دون التطرق الى الجانب النظري لان ذلك حتما سيمثل حالة من الغموض و حالة عدم الفهم، فقد المشاركة السياسية بالمعنى العام والبسيط هي ذلك الشكل من الممارسة السياسية الذي يتيح للأفراد وبلا تمييز حق المشاركة في صنع السياسة العامة للبلاد، وحق المشاركة في اتخاذ القرارات وصناعتها بشكل يضمن إطلاق القوى الخلاقة للجماهير المواطنين. و في أضيق معانيها، هي حق المواطن في أن يراقب القرارات والسياسات العامة سواء بالتقويم أو/و الضبط عقب صدورها من جانب الحاكم.

و لهذا سنتطرق في دراستنا الى مفهوم المشاركة السياسية،مستوياتها، قنواتها، اشكالها، محدداتها و غيره، اما المبحث الثاني فركز على مسالة التنمية السياسية باعتبارها قضية علمية و عملية في ان واحد و تمس العالم الثالث و من ثم تحديد مفهومها و المداخل النظرية لدراستها ثم في المبحث الثالث تم التحديد البيئة القانونية المنظمة لهما بحيث سيكون هذا الفصل ممهدا للفصول الاخرى من اجل ضبط و توضيح اكثر للموضوع وفق منهجية علمية.

## المبحث الاول: الاطار النظري للمشاركة السياسية

لقد قدم لمفهوم المشاركة السياسية تعريفات متعددة و مختلفة بحسب الزاوية التي يركز من خلالها الاهتمام بصورة او بأخرى من صور المشاركة السياسية ،كما يرجع ذلك الى اختلاف المنطلقات الفكرية و الايديولوجية التي تحكم الباحثين،ويرجع ايضا الى اختلاف المجتمعات و تباين طبيعتها.

### اولا:مفهوم المشاركة السياسية:

قبل التطرق ألى التعريف يجب التنويه الى ان الاختلاف ليس على مستوى التعريف فحسب و انما حتى في التسميات للمشاركة فهناك من يطلق عيها اسم المشاركة الجماهيرية و هناك من يسميها المشاركة الشعبية و كذلك مشاركة المواطنين...،وهذا الاختلاف نتيجة لاستخدام المصطلحات الاجنبية.[1]

فعلى الرغم من الاختلاف المذكور انفا إلا ان هده التعريفات تتفق مع الافكار الرئيسية و الدلالات الواردة في التعريف التالي: "المشاركة السياسية هي العصب الحيوي للممارسة الديمقراطية و قوامها الاساسي، و التعبير العملي الصريح لسيادة قيم الحرية و العدالة و المساواة في المجتمع ." [2]
فالمشاركة بصفة عامة قد تعني اعطاء المواطنين الفرص المتساوية و المماثلة بالشكل الذي يجعلهم يحددون طبيعة الحكم و المساهمة في تكييف الظروف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية على الشكل الذي يرغبون فيه،و منه للمشاركة خصائص ثلاث و هي:

-**الفعل**: ويقصد به الحركة الفعالة للجماهير لتحقيق هدف أو عدة اهدف معينة.

-**التطوع**:و يقصد به ان يقوم المواطنين بعملية المشاركة طوعا و اختيارا منهم لا اكراها منهم في تحقيق اهدافهم.

-**الاختيار**: و يقصد به اعطاء الحق للمشاركين بتقديم الدعم و المساند للعمل السياسي و القادة السياسيين في حالة تعارض العمل السياسي و الجهود الحكومية مع مصالحهم وهدافهم. [3]

---

1- شايف بن علي شايف جار الله،**دور المشاركة السياسية في ترقية حقوق الانسان السياسية في اليمن**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية(غير منشورة)،جامعة الجزائر، ص 18 .

2-مولود زايد الطبيب، **علم الاجتماع السياسي**، ط.1، ليبيا: منشورات السابع من ابريل، 2007، ص 85.

3-دواود باز،**حق المشاركة في الحياة السياسية دراسة تحليلية للمادة 62 من الدستور المصري مقارنة مع النظام في فرنسا**،القاهرة:دار النهضة العربية ،2002، ص 15.

و يمكن تقسيم المشاركة الجماهيرية الى ثلاثة انواع رئيسية:

-المشاركة الاجتماعية:و تعرف على انها تلك الانشطة التي تهدف الى التغلب على بعض المشكلات اليومية و تسهم في تحقيق قدر من

التضامن و التكافل بين اعضاء المجتمع،و ذلك في مجالين:

-الجهود التطوعية: كبناء المساجد او المدارس او المساهمة بالمال او الارض في انشائها.

-هو حل المشكلات اليومية و الخلافات التي تنشا بين الافراد و الجماعات في المجتمع،فالمشاركة الاجتماعية تحدث نتيجة لتفاعل الفرد مع افراد مجتمعه و جماعاته و منظماته و مؤسساته كما تخلق درجة استجابة المواطن لتلك الاهتمامات وفقا لعدة عوامل نفسية،اجتماعية،اقتصادية،و تربوية لشخصية الفرد و مجتمعه.

-المشاركة الاقتصادية:و تعني مشاركة الجماهير في التنمية الاقتصادية و ذلك بالمساهمة في وضع القراراتها و تمويلها و تنفيذها،كما قد يقصد بها الانشطة الداعمة للاقتصاد القومي من قبل الجماهير كدفع الضرائب.[1]

-المشاركة السياسية تمثل احد المحاور الاساسية في مجال اهتمام علم السياسية و العلوم الاجتماعية وعلم النفس و لهذا تعد من الابعاد الاساسية لتحديد السلوك السياسي للفرد و تعمل على تنمية روح المواطنة و الولاء،حيث تجعل الفرد ينصهر في مجتمعه وينشغل بالمسائل السياسية سواء كان مؤيدا او رافضا.

هناك صعوبة الفصل بين هذه الانواع في الواقع العملي لارتباط هذه الانواع مع بعضها البعض ارتباطا قويا و تأثير كل نوع في نوعين الاخرين وتأثره بهما تأثرا كبيرا.

تعرف المشاركة السياسية على انها مجموعة التصرفات الادارية التي تستهدف التأثير في عملية صنع السياسيات العامة و ادارة شؤون المجتمع وكذلك التي يتم من خلالها اختيار القيادات السياسية على كافة المستويات الحكومية من قومية و محلية،و ذلك بغض النظر عما اذا كانت هذه التصرفات منظمة او غير منظمة ،مؤقتة او مستمرة،مشروعة او غير مشروعة و سواء نجحت في بلوغ غايتها ام لم تنجح.[2]

---

1-ناصر محمد رشيد الشيخ علي،**دور المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين**،اطروحة ماجستير، في التخطيط و التنمية السياسية بكلية الدراسات العليا جامعة النجاح الوطنية في نابلس(غير منشورة)، 2008،ص 32.

2- احمد وهبان ،**التخلف السياسي و غايات التنمية السياسية**، قسم العلوم السياسية ،كلية التجارة:جامعة الاسكندرية، ص54.

ويرى البعض ان انشطة المشاركة يمكن تصنيفها الى مجموعتين انشطة تقليدية و انشطة غير تقليدية.

-انشطة تقليدية او عادية:و هي انشطة لا تخرج عن الطابع العام كالتصويت و متابعة الامور السياسية،حضور الندوات و المؤتمرات العامة المشاركة في الحملات الانتخابية و الانضمام الى جماعات المصلحة الانخراط في الاحزاب و الترشيح للمناصب العامة و تقلد المناصب السياسية.
-انشطة غير تقليدية:فهي انشطة تشترك و تختلف في نفس الوقت من بلد الى الاخر فالتظاهر و الاضراب و الاحتجاج و غيره من السلوكات السلبية قانونية في بعض البلدان و غير قانونية في بلدان اخرى. [1]

يرى **عبد السلام نوير** ان المشاركة السياسية هي:"عملية ديناميكية يشارك فيها الفرد في الحياة السياسية لمجتمعه بشكل ارادي و واعي، من اجل التأثير في المسار السياسي العام بما يحقق المصلحة العامة التي تتفق مع ارائه و انتمائه الطبقي، و تتم هذه المشاركة من خلال مجموعة من الانشطة اهمها الاشتراك في الاحزاب، و الترشيح للمؤسسات التشريعية،و الاهتمام بالحياة السياسية و التصويت"[2]

وقدم **وينير**(Wiener) تعريف اكثر مرونة و يختلف عن المفهوم السابق حيث يرى ان المشاركة هي:"كل عمل ارادي ناجح او فاشل، منظم او غير منظم، مرحلي او مستمر،يفترض اللجوء الى وسائل رعية او غير شرعية بهدف التأثير عل اختيارات سياسية، او ادارة الشئون العامة، او اختيارات الحكام،و على كل المستويات الحكومية محلية او وطنية[3] .

ويعرفها **سعد ابراهيم جمعة** على انها:"سلوك طوعي، عملية مكتسبة يتعلمها الشخص خلال حياته و اثناء تفاعله مع العديد من الجماعات المرجعية ابتداء من الاسرة و تدرجا مع جماعة الفصل و جماعة النادي و جماعة العمل...، كما تتوقف ممارسة الفرد للمشاركة السياسية على مدى توافر المقدرة و الدافعية و الفرص التي يحتاجها المجتمع و تقاليده السياسية و الايديولوجية و الظروف التي تحدد طبيعة المناخ السياسي السائد في المجتمع"[4] .

---

1-عبد العزيز ابراهيم عيسى و محمد محمد جاب الله عمارة،**السياسية بين النمذجة و المحاكاة** ،ط.1،الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث ،2004، ص 179.

2- الطاهر علي موهوب، **سيكولوجية التنشئة الاجتماعية**، ط.1، القاهرة:دار **العلم و الإيمان**، 2010، ص 100.

3- ابراهيم ابرش،**علم الاجتماع السياسي**،ط.1،عمان:دار الشروق للنشر و التوزيع ،1998، ص 249.

4- سعد ابراهيم جمعة،**الشباب و المشاركة السياسية**،القاهرة: دار الثقافة للنشر و التوزيع ،1983،ص 34 .

فتعرف **دائرة المعارف الاجتماعية** المشاركة انها تلك الانشطة الادارية التي يشارك بمقتضاها افراد المجتمع في اختيار حكامه وفي صياغة السياسة العامه بشكل مباشر او غير مباشر اي انها تعني اشتراك الفرد في مختلف مستويات العمل والنظام السياسي[1]. و هذا التعريف يتفق مع ما جاء به **هربرت ماكلوسي** (Herbert maclassiez).

يعرفها **ماكريدس و براون** (Brown)على انها :"تلك الانشطة الادارية المشروعة التي يقوم بها المواطنين بهدف التأثير بشكل مباشر او غير مباشر في عملية اختيار الحكام او التأثير في القرارات التي يتخذونها[2].

يعرفها **اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي** :على انها تمثل" درجة اهتمام المواطنين بأمور السياسية و صنع القرار و كلما زادت المشاركة السياسية من طرف المواطنين كلما زادت قوة القرار السياسي كما ان التصويت يمثل ابسط صورها و كلما ضعفت المشاركة في هذه المجتمعات زاد صور العنف فيها ."[3]

يعرفها **فليب برو** (Philip brou) : على انها" مجموعة النشاطات الجماعية التي يقوم بها المحكومون و تكون قابلة لان تعطيهم تأثيرا على سير المنظومة السياسية ،و يقترن هذا المعيار في النظم الديمقراطية التي تعتبر فيها قيمة اساسية بمفهوم ألمواطنة "[4].

كما يعرفها **عبد الهادي الجوهري**:"بأنها العملية التي من خلالها يعب الفرد دورا في الحياة السياسية و الاجتماعية لمجتمعه، و تكون لديه الفرصة في وضع الاهداف العامة لذلك المجتمع،و كذلك افضل الوسائل لتحقيق و انجاز هذه الأهداف"[5].

يعرفها كل من **سدني فياربا** (Sidney verba)و **نورمان لي**(Norman Lee) و **جاي اون كيم**(Jean Olen Kim) في مؤلفهم(المشاركة و المساواة السياسية)على انها:"تلك الانشطة ذات الطابع الشرعي الذي يمارسها المواطنون المعنيون و التي تستهدف بصورة او بأخرى التأثير على

---

1- الطاهر علي موهوب، مرجع السابق، ص 101.

1- عطا احمد علي الشفقة،**تقديرات الذات و علاقته بالمشاركة السياسية لدى طلبة جامعة القدس المفتوحة بغزة**، رسالة مقدمة للحصول على درجة ماجستير في التربية(غير منشورة)،القاهرة،2008، ص 43 .

3- اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي،**الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية(عربي-انجليزي)**،مركز الاسكندرية للكتاب،2005 ص .98

3- فليب برو،**علم الاجتماع السياسي**،ترجمة:محمد عرب صاصيلا،ط.1، بيروت :المؤسسة الجامعية، 1998ص 301.

5- الطاهر علي موهوب، مرجع السابق، ص 98.

عملية اختيار رجال الحكم او التأثير في الافعال التي يقومون بها كما تستهدف التأثير على القرارات ألحكومية.

يعرفها **هنتنجتون**(Huntington) و **ويلسن**(Wilson) ان المشاركة السياسية"تعني ذلك النشاط الذي يقوم به المواطن من اجل التأثير على عملية صنع القرار السياسي الحكومي ". "معنى ذلك ان المشاركة تستهدف تغيير مخرجات النظم السياسية بصور التي تلائم مطالب الافراد الذين يقدمون على المشاركة ألسياسية" .

اما بالنسبة ل**ميلبراث** يصنفهم الى ثلاث:

-اللامبالون:و هم اولئك الذين لا يشاركون او الذين ينسحبون من العملية السياسية

-المتفرجون:و هم اشخاص قليلو التفاعل مع العملية السياسية(و هم يشكلون الاغلبية)

-المنازلون:و هم الايجابيون في السياسية(يمثلون النسبة الاقل) .[1]

كما يشير **د.عبد المنعم المشاط** الى انها :" شكل من الممارسة السياسية يتعلق ببنية النظام السياسي و اليات عملياته المختلفة،اذ يكمن موقعها داخل النظام السياسي في المدخلات سواء كانت التأييد او مساندة او معارضة لكنها تستهدف تغير مخرجات النظام السياسي بالصورة التي تلائم مطالب الافراد و الجماعات الذين يقدمون عليها. "[2]

فمن خلال هذه التعريفات نستنتج ان المشاركة السياسية تعتبر من اهم المواضيع التي ركز عليها علم الاجتماع السياسي كونها تمثل المنبر الذي يعبر منه الفرد عن رأيه و الذي يتخذ بواسطته دورا في الحياة السياسية من خلال مشاركته في وضع الاهداف العامة لمجتمعه. فقد ادت المشاركة السياسية الى تغير دور المواطن من عضو في المجتمع الى منتج، على أساس هو الدور الاكثر اهمية[3] .

و لعل الهدف من وراء المشاركة السياسية هو التأثير في السياسية العامة و ادارة الشؤون من خلال الأعداد و التنفيذ و التوجيه وفق ما يخدم الصالح العام.

فالمشاركة السياسية هي الجسر الرابط بين الفرد كعضو في جماعة و الفرد كمواطن سياسي،ففهم المواطن لحقوقه السياسية و على رأسها حق المشاركة السياسي لا يتم إلا بتوفر ثقافة سياسية و تنشئة سياسية تخلق مواطن سياسي نظريا و المشاركة تؤكد و جوده علميا.

---

1- ملود زايد الطبيب،مرجع السابق،ص. ص 86-87.

2- تامر كامل محمد الخزرجي،**النظم السياسية الحديثة و السياسات العامة**،ط.1،عمان(الاردن)،2004: ص.ص 181 - 182

3 - Jacques T. Godbout, **la participation politique leçon de dernières décennies**, Québec : institut de la culture, 1991, p 08.

فالمشاركة السياسية كنشاط او افعال لا تقتصر على الانشطة الطوعية و انما تشمل ايضا افعال رسمية و عليه فهي حقا للمواطنين مثلما هي واجب على محرفي السياسية سواء بسواء،فهي ليست تصرفا فرديا عفويا بل علاقة تفاعلية مقصودة بين المواطن السياسي و النسق السياسي.

فكتعريف اجرائي المشاركة السياسية لا يمكن ان تخرج على ما اتى به **السيد عبد الحليم الزيات** كونها "**عملية طوعية رسمية تنمو عن سلوك منظم مشروع و متواصل،تعبر عن اتجاه عقلاني رشيد و ينبع عن ادراك عميق لحقوق المواطنة و وجباتها من خلا ما يباشره من أدوار فعالة و مؤثرة في الحياة السياسية**[1] .

**ثانيا:اشكال و مستويات المشاركة السياسية.**

**اولا:مستويات المشاركة السياسية:**

تتخذ المشاركة السياسية اشكالا و مستويات متعددة و مختلفة للمواطنين في الحياة السياسية من دولة الى اخرى و من فترة الى اخرى
في نفس الدولة و يرجع ذلك الى مدى توفر الظروف التي تشجع او تحد المشاركة السياسية.

و يؤكد العديد من الباحثين على ان التصويت في الانتخابات هو ابرز اشكال و مستويات المشاركة السياسية و يفسر البعض هذه المسألة من خلال اهمية الانتخابات في ابراز العلاقة بين الافراد و النظام السياسي، فمن خلال التصويت يحدث نوع من التبادل بين الافراد و الحكومات.

إلا ان المشاركة في الديمقراطيات المعاصرة لا يقتصر على النشاط الانتخابي، حيث هناك طرق اخرى للالتزام السياسي كالانتساب الى منظمات اجتماعية و سياسية او كإرادة قوية للمشاركة في القرار العام.فيمكن القول ان المشاركة تختلف من مجتمع الى اخر، طبقا لمبدأ من يستطيع المشاركة و الى اي مدى؟[2].

و عليه للمشاركة السياسية اربعة مستويات:

**-المستوى الاعلى:ممارسو النشاط السياسي**

يشمل هذا المستوى الافراد الذين تتوفر فيهم ثلاث شروط من ستة:عضوية منظمة سياسية،التبرع لمنظمة او مرشح،حضور الاجتماعات بشكل متكرر،المشاركة في الحملات الانتخابية،توجيه الرسائل بشأن القضايا السياسية للمجلس النيابي،و لذوي المناصب السياسية او الصحافة و الحديث خارج نطاق الدائرة الضيقة المحيطة بالفرد.

---

1- السيد عبد الحليم الزيات،**البنية و الاهداف**،ج.2،الاسكندرية :دار المعرفة الجامعية:الاسكندرية، 2002،ص

2- الطاهر علي موهوب، مرجع السابق، ص.ص 112-113.

**–المستوى الثاني:المهتمون بالنشاط السياسي**

و يضم كل المتتبعين للأحداث السياسية التي تجري في الساحة و منهم المصوتون في الانتخابات.

**–المستوى الثالث:الهامشيون في العمل السياسي**

و يضم الافراد الذين لا ميول و لا اهتمام لهم للأمور السياسية و لا يخصصون اي وقت للعمل السياسي،كما ان مشاركتهم قد تكون بدافع الاضطرار بغية عدم تعطيل مصالحهم.

**المستوى الرابع:المتطرفون سياسيا**

ويشمل الافراد الذين يعملون خارج الاطر الشرعية القائمة،حيث يلجأ ون الى اساليب العنف، فالفرد الذي يشعر بعداء اتجاه المجتمع بصفة عامة و النظام السياسي بصفة خاصة فإما ينسحب من المشاركة السياسية او يستخدمها بصورة تتسم بالحدة والعنف[1].

**مراحل المشاركة السياسية** و هي اربعة مراحل.

**–الاهتمام السياسي:** و يندرج هذا الاهتمام من مجرد المتابعة او الاهتمام بالقضايا العامة على فترات مختلفة قد تطول و تقصر،بالإضافة الى متابعة الأحداث السياسية حيث يهتم بعض الافراد بالمناقشات لسياسية مع عائلاتهم او زملائهم في العمل و تزداد هذه الظاهرة خلال الازمات او اثناء فترة الانتخابات.

**–المعرفة السياسية:** و يقصد بها معرفة الشخصيات لسياسية في المجتمع سواء عل المستوى المحلي أو القومي مثل أعضاء مجلس الشعب.

**–التصويت السياسي:** و يكون من خلال المشاركة في الحملات الانتخابية و تقديم الدعم و المساندة المادية من خلال تمويل الحملات و مساعدة المرشحين بالتصويت.

**–المطالب السياسية:** و تتمثل في الاتصال بالأجهزة الرسمية و تقديم الشكاوى و الالتماسات و الاشتراك في الأحزاب و الجمعيات التطوعية [2].

**ثانيا:اشكال المشاركة السياسية:**

يميز **رايت** (Wright)بين ثلاث اشكال للمشاركة السياسية حرة او اختيارية،مشركة لصالح النظام او مقيدة و المشاركة وسيلة للاستخدام الشخصي.

---

1- احمد سعيد تاج الدين، **الشباب و المشاركة السياسية**،ترجمة المادة الاجنبية نشوى عبد الحميد اخراج فني أشرف ابو النيل احمد سيد،ص 12 .

تم التصرف من الوقع التالي .http://youthdo.org/ar/images/stories/youth/16.pd 15.04.2012 a21.50h

2- عبد العزيز ابراهيم عيسى و محمد محمد جاب الله عمارة،مرجع السابق،ص 181 .

فالمشاركة الحرة هي القاعدة في الديمقراطيات الليبرالية حيث توفر للأفراد الحرية في الاختيار سواء ان يشاركوا او لا و الاختيار حتى في كيفية مشاركتهم.

اما المشاركة المقيدة بالنظام فهي تدعم النظام من خلال حشد الناس خلفه في محاولة لتقوية سلطة الحكومة ولعل هذا النوع كان شائعا في الدول الشيوعية،اما في العالم الثالث فالعلاقة تبعية بين الاشخاص ذوي المكنات المنخفضة و بين ذوي النفوذ و يطلق على هذا النمط بالمقايضة الشخصية.

اما في المجتمعات النامية فتسعى للتعبئة السياسية للمواطن للتأييد و الأصح ان تكون

المشاركة ديمقراطية و تصبح محل اهتمام فقد لا تتضمن الاهتمام القومي و لكنها تمثل جزءا مهما من العملية فمن خلالها يتم خلق اهتمامات وطنية[1].

يقترح **روش** (Roche )و **التوف** تدرجا يغطي المشاركة السياسية ككل يلائم كل الانساق السياسية و لعل اهميته تقاس كونه صالح للتطبيق على مختلف الانساق السياسية.

التسلسل الهرمي للمشاركة السياسية لدى **روش** (Roche)و **التوف**.

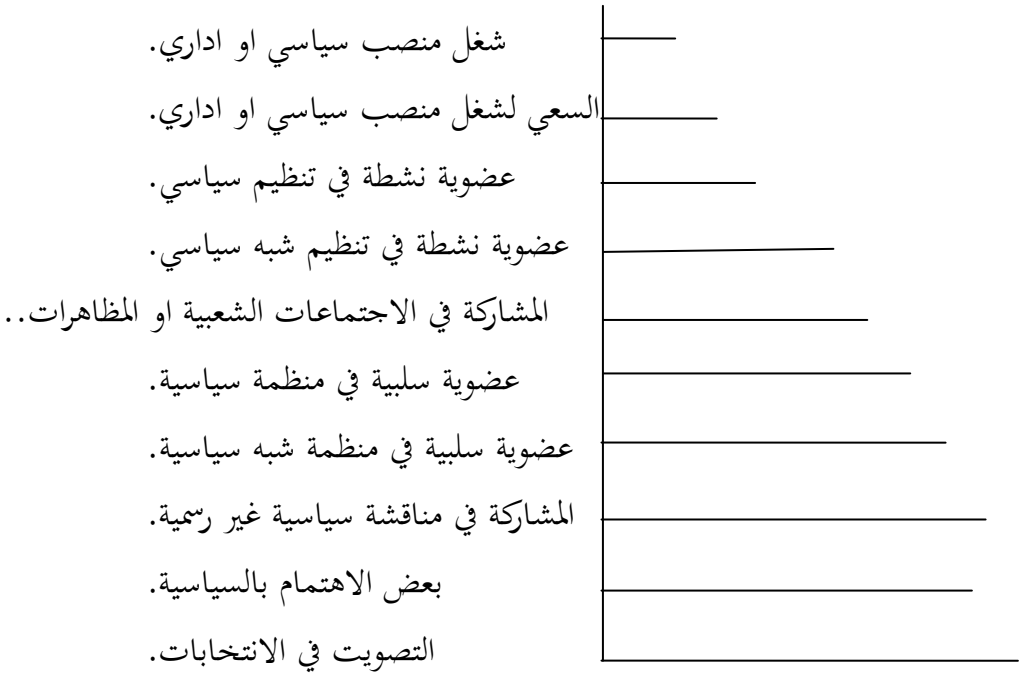


فالذين يشغلون قمة الهرم يشغلون انماط مختلفة من المناصب داخل النظام السياسي و لعل ما يميزهم عن المشاركين الاخرين هو اهتمامهم بممارسة السلطة السياسية الرسمية دون ان يمنع ذلك دور

1- طارق محمد عبد الوهاب، **سيكولوجية المشاركة السياسية**، القاهرة: دار الغريب للطباعة و النشر و التوزيع ، 2000، ص.ص 22-23

الجماعات الاخرى في ممارستها الفعلية في المجتمع.[1]

**–مشاركة مؤسساتية و مشاركة منظمة و مشاركة مستقلة أو انفرادية:**

و نقصد بالمشاركة المؤسساتية او الرسمية تلك المشاركة التي تحدث عن طريق السلوكيات و المؤسسات الرسمية و الدائمة في الدولة و تشمل المسؤولين السياسيين الذين يقومون بوظائف سياسية ثابتة، او بشكل أخر المنخرطين في النظام السياسي.

اما المشاركة المنظمة،تكون في اطار مؤسسات او تنظيمات قائمة تشكل حلقة وصل بين المواطن السياسي و النظام السياسي، او بمعنى أخر اجهزة تقوم بمهمة جمع و دمج المطالب الفردية كالأحزاب.

اما المشاركة المستقلة،فهي ترجع الى الفرد حيث يتمتع بحرية مطلقة في تحديد نوع مشاركته و درجتها، و له حرية الاختيار في ان يشارك او لا يشارك.

**–مشاركة ظرفية و مشاركة دائمة مستمرة:**

المشاركة الظرفية تسمى ظرفية لأنها فعل الي يمارسه الفرد لمدة واحدة او عدة مرات في مناسبات محددة ثم يكمن سياسيا و من مظاهرها التصويت في الانتخابات.

اما المشاركة السياسية المستمرة و الدائمة فهي الاكثر اهمية إلا ان عدد المنخرطين فيها يكون قليل و من مظاهرها المشاركة في الاحزاب السياسية و النضال السياسي داخلها،المشاركة في الجمعيات و المنظمات و جماعات الضغط التي تمارس دورا في التنشئة السياسية وفي محاولة طبع الثقافة السياسية بطابعها،...،فهدا النوع ينتشر في المجتمعات الديمقراطية التي تعتبر مأسسة المجتمع و فاعلية المجتمع المدني ركنان اساسيان في بنيتها السياسية[2].

و هناك من يقسمها على اساس درجة الشدة الى مشاركة منخفضة في القرار السياسي او مرتفعة في القرار السياسي اما الأولى تتمثل في طاعة القوانين،الالتزام بالأخلاق الحميدة التصويت و غيره. اما المشاركة المرتفعة كالمشاركة في الحملات الانتخابية،فسيادة نمط معين للمشاركة يرجع الى طبيعة الثقافة السياسية السائدة[3].

---

1- طارق محمد عبد الوهاب ،مرجع سابق،ص 21.

2- ابراهيم ابرش، مرجع السابق، ص.ص 250-251.

3- طارق محمد عبد الوهاب، مرجع السابق، ص 24.

يرى **كسفير** ان مدى المشاركة السياسية يتعلق بأثرها على السياسيات او القرارات التي تتخذ و يمكن تقسيمها الى مشاركة **رمزية** و مشاركة **مادية** كما يرى ان يكون نطاق السلوك هو الذي يمثل المشاركة حيث اعدة قائمة عشوائية في ترتيبها تتضمن انشطة المشاركة المحتملة:

الحديث في السياسية و اقناع الاخرين، حضور مؤتمرات و الاجتماعات السياسية، العمل وفقا للقواعد الحكومية كدفع الضرائب، اللجوء للحزب او موظف الحكومة بشأن مشكلة الالتحاق بمنظمة تلعب دورا سياسيا ثانويا،التصويت، الانضمام لمنظمة سياسية، المساهمة بالمال او الجهد في الحملة الانتخابية، قبول عمل حكومي او حزبي، التأثير في توزيع الموارد او منح الحقوق السياسية من جانب الحكومة، اتخاذ القرارات سياسية الهامة، خلع الحكومة عن طريق الانقلاب، خلع الحكومة عن طريق الثورة...[1]

كما يمكن ان نميز بين شكلين من المشاركة السياسية:

**-المشاركة السياسية الرسمية:** يقوم بها الرسميون و اصحاب المناصب بهدف الحفاظ على مصالحهم من خلال تحقيق الدوام و الاستمرار و الاستقرار للنسق الذي يهيمنون عليه كما انهم قد يواجهون صراعات من الاخرين ذوي المصالح(اصحاب المناصب العليا الذين يكونون في المستوى الاول و ففي قمة الهرم و منهم ايضا البيروقراطيون الذين يكونون في المستوى الثاني)

**-المشاركة السياسية غير الرسمية:** فتضم من اعضاء المجتمع احزاب سياسية خارجة عن السلطة و جماعات الضغط او المصلحة و الاقليات فهم يمثلون اطراف المجتمع المشاركين بطرق غير رسمية، كما ان المعارضة تعتبر في اي نسق سياسي مشاركة غير رسمية[2].

كما تأخذ المشاركة السياسية اشكالا اخرى لا تقل اهمية عن قيمة النشاط الانتخابي، فهي تعبر عن ممارسات اندمجت في اللعبة السياسية وبالخصوص في المعارضة التي لا تقبل اختزال الاشكال او الانقاص منها.

-**المشاركة التعاقدية:** و سميت بالتعاقدية باعتبار ان اسسها علاقة قائمة بين الافراد و الهيئات و المؤسسات و ما يترتب عن هذه العلاقة الاتفاق الضمني بالولاء و عدم المعارضة و من اشكالها.

---

1- طارق محمد عبد الوهاب، مرجع السابق، ص. ص 25-26.

2- سامية خضر صالح، **المشاركة السياسية و الديمقراطية(اتجاهات نظرية و منهجية حديثة تساهم ففي فهم العالم من حولنا)**،رئيس قسم الاجتماع و الفلسفة كلية التربية، جامعة عين الشمس،2005،ص 28 .

الممارسة المتحضرة و الالتزام السياسي و التي هي عبارة عن تصرفات تندرج ضمن المشاركة السياسية المتعاقدة. كما يوجد بعض الممارسات متدرجة لهذا التصنيف لها علاقة طبيعية بالممارسات المتحضرة، ومن امثلة على ذلك الانخراط في عمل حزب سياسي تابع لجمعية اخرى، يشارك بالتأكيد في مناقشات سياسية ويبحث بالضرورة عن حد ادنى من المعلومات و تتوقف هذه الممارسة على الثقافات السياسية.

**-المشاركة العنيفة:** و يقصد بها كل مظاهر العنف السياسي التي تنشط في غياب الممارسات الديمقراطية، من حوار و نقاش وتعبير عن الرأي و الرأي الاخر، عندما تظهر في شكل انقلابات عسكرية تستهدف الاستيلاء على السلطة،و في مستويات اقل توجد الاحتجاجات كوسيلة للحصول على مختلف المطالب، حيث ان المظاهرات و التجمعات تعتبر سلوكات عادة ما تتميز بها الانظمة غير الديمقراطية و هي سلوكات عنيفة بالدرجة الاولى و كثيرا ما يصاحبها اعمال عنف تؤدي الى خروقات و انتهاكات لمجموعة من الحقوق الانسانية[1].

## ثالثا: دوافع وخصائص المشاركة السياسية.

يسعى الفرد للمشاركة في مختلف المجالات السياسية، الاجتماعية ،الاقتصادية و لعل هناك اسباب تدفعه الى ذلك سواء تتعلق بالمجتمع ككل او بالفرد و احتياجاته الشخصية.

فالمواطن السياسي هو انسان عاقل بالدرجة الأولى فقد تدفعه مصلحته الخاصة الى المشاركة لأنه سيدرك فيها فائدة سواء مادية او معنوية ،عاجلة او مؤجلة.

فهناك من يقسمها الى اسباب عامة و أخرى خاصة:

-الشعور ان المشاركة هي واجب و التزام لكل فرد ازاء مجتمعه مما يستوجب مشاركة الجماهير بفاعلية فيعبرون عن أرائهم و أفكارهم و رغباتهم فيما يجب اتخاذه من قرارات و قوانين و السياسيات و برامج تخدم الصالح العام، فالرغبة في مشاركة الآخرين تؤدي الى تحسين مستويات الخدمة و تؤدي الى تطوير المجتمع من خلال الدور المحوري الذي يؤثر على حاضر الفرد و مستقبله و الداعم لمسيرة التنمية.

-محاولة التأثير على صنع السياسية العامة في المجتمع لتكون ملائمة للاحتياجات الفعلية و الرغبات الخاصة بأفراد المجتمع و تحقيق المصالح الشخصية و تتمثل في السيطرة و التمتع بالنفوذ[2].

و هناك من يرجعها الى اسباب نفسية و سياسية و دينية و دفاعية وتضامنية.

---

1- شريفة ماشطي،**المشاركة السياسية اساس الفعل الديمقراطي،مجلة الباحث الاجتماعي**،جامعة منثوري قسنطينة ،عدد 10 ،سبتمبر 2010، ص.ص 162-165 .

2- عبد العزيز ابراهيم عيسى، محمد محمد جاب الله عمارة، مرجع السابق، ص 184.

-الدوافع النفسية: فالفرد يسعى لإثبات وجوده،و تأكيد ذاته كانسان حر الارادة له القدرة على اتخاذ موافق اتجاه اي موضوع سياسي له اهمية.

-المشاركة كتعبير عن الوعي السياسي:العديد هم الذين يعتبرون المشاركة السياسية كنوع من الواجب الوطني و مسؤولية وطنية 'فهناك ربط بين الحقوق التي يحصل عليها الفرد كونه جزء من المجتمع و واجب اتجاه هذا المجتمع.

-المشاركة السياسية كأداة للتعبير عن المطالب: تختلف المطالب فقد تكون نقابية او سياسية او اجتماعية،فمشاركة الفرد في انتخابات او استفتاء تكون بدافع تحقيق مطالب يرى انه بمشاركته سيحققها

-المشاركة السياسية بدوافع دينية او عرقية:ينتشر هدا النوع عند الحركات القومية و الجماعات الدينية، حيث تعتبر هده الجماعات المشاركة وسيلة لإظهار فكرهم لقومي او الديني.

-المشاركة السياسية خوفا من السلطة:و المقصود بها لجوء الافراد للمشاركة بدافع الخوف لان السلطة قد تعتبر كل من لجأ الى الخروج الى مظاهرة او قاطع الانتخابات او غير ذلك من مظاهر العزوف تحديا لها و يمكنها معاقبتهم.

-المشاركة السياسية طلبا لمنصب وظيفي افضل:يقوم العديد من الأفراد بالانخراط في عمل سياسي بهدف تحقيق طموحاتهم ،اما بالوصول الى البرلمان او قيادة حزب من الاحزاب.

-المشاركة السياسية دفاعية ضد خطر متوقع:قد يكون المواطن لا مبالي سياسيا ،إلا ان تمر البلاد بأحداث تهدد مصالحه او قيمه او معتقداته،تدفعه للخروج من حالة اللامبالاة الى الانخراط في الحياة السياسية قصد مواجهة الخطر.

-المشاركة السياسية مظهر من مظاهر التضامن العائلي او قبلي:قد يكون الفرد مجردا من اي ميول سياسي و لا يرغب في نيل اي منصب ساسي، و لا ينتمي الى اي جماعة سياسية،و لكنه يشارك ليدعم اخاه او عما له او اي قريب كان.[1]

**-خصائص المشاركة السياسية:**

تتسم المشاركة السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية بمجموعة من الخصائص و السمات و ذلك على النحو التالي:

1- ابراهيم ابرش، ،مرجع السابق،ص. ص 248-250.

-المشاركة سلوك تطوعي و نشاط ارادي حيث يقوم المواطنين بتقديم جهودهم التطوعية لشعورهم بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه القضايا و الاهداف.

-المشاركة سلوك مكتسب فهي ليست سلوكا فطريا يولد مع الانسان او يرثه،فهي عملية مكتسبة يتعلمها الفرد اثناء حياته نتيجة لتفاعله مع الافراد و المؤسسات الموجودة في المجتمع.

-المشاركة سلوك ايجابي واقعي،تترجم اعمال فطرية و تطبيقية مرتبطة بالحياة،فهي ليست فكرة مجردة و انما لها تنفيذ واقعي.

-المشاركة عملية اجتماعية شاملة و متكاملة متعددة الجوانب و الابعاد تهدف الى اشراك كل فرد من افراد المجتمع في كل مرحلة من مراحل التنمية.

-تتعدد مجالات المشاركة فهي لا تقتصر على نشاط او مجال واحد يمكن للفرد ان يشارك فيها لها او في احده.

-لا تتقيد المشاركة بحدود جغرافية و لا مكان محدد قد تكون على نطاق محلي او اقليمي او قومي

-المشاركة حق و واجب في ان واحد فهي حق لكل فرد من افراد المجتمع و واجب و التزام في نفس الوقت،فهو مطالب بان يؤدي ما عليه من التزامات و مسؤوليات اجتماعية تجاه قضايا مجتمعه الاحداث التغير اللازم نحو التوجه التنموي في المجتمع.

-المشاركة هدف و وسيلة في ان واحد،فهي هدف لان الحياة الديمقراطية تقتضي ذلك مما ينتج عنها تغير سلوكيات و ثقافات المواطنين،و وسيلة لتمكين الجماهير من لعب الدور المحوري للنهوض بالمجتمع نحو الرقي و المساهمة في دفع عجلة التنمية.[1]

كما لا بد من توفر مجموعة من الخصائص حتى ينطبق على الفرد وصف مشارك سياسي و حسب **ويورد بيرلسن** يلخصها في النقاط التالية:

**-الاهتمام، المناقشة، الدافع**:على المواطن الاهتمام بالمسائل السياسية و المساهمة في النقاش الدائر حول هذه المسائل زيادة على وجود الحافز للمشاركة.

**-المعرفة**:على المواطن ان يكون ملما بجميع المسائل السياسية و ان تكون مشاركته على اساس المعرفة التي توصل اليها اما بإتباع خط سياسي ما برضا او الاعتراض عليه.

**-المبدأ**:ان تكون المشاركة بهدف تحقيق المصلحة العامة و ايمانا بها و ليست انصياعا لتحقيق المصلحة الشخصية.

-**الرشد**:لا تمنح الدول حق المشاركة السياسية إلا بعد بلوغ سن الرشد فكلما ازداد الافراد نضجا

1- عبد العزيز ابراهيم عيسى،محمد محمد جاب الله،مرجع السابق،ص 184.

ازدادوا اعتدالا و محافظة[1].

فما يمكن استخلاصه ان المشاركة السياسية هي سلوك تطوعي و عملية واقعية و مكتسبة يتعلمها الفرد العاقل في حياته من خلال تفاعله مع الجماعات المرجعية في مختلف المجالات.

**رابعا:محددات و نسبية المشاركة السياسية.**

**اولا:محددات المشاركة السياسية:**

تؤثر مشاركة الافراد في المجتمع و تتأثر بمتغيرات متعددة منها المؤشرات السياسية التي يتعرض لها، و خصائص الخلفية الاجتماعية، و مدى توفر و فاعلية القنوات المؤسسية للتعبير و العمل السياسي، و غيرها من المحددات:

– **المنبهات السياسية:** من خلال المؤثرات التي يتعرض لها الفرد يزداد احتمال مشاركته في الحياة العامة، تصر المنبهات السياسية عن وسائل الإعلام الجماهيري و الحملات الانتخابية و الاجتماعات العامة...،فإذا تعرض الفرد للمنبهات السياسية تزيد من معارفه و يزيد من اهتماماته العامة التي تولديه الدافع لمزاولة تلك الانشطة.

كما يرتبط مستوى التعرض لها بعوامل عديدة على الرغم من انها متاحة للجميع مثل الانتماء الطبقي و محل الاقامة و الحالة التعليمية و الميول الشخصية،اذ يكون سكان المدن اكثر استعدادا لاستقبال المنبهات مقارنة بسكان القرى و البدو، كما انها ترجع ايضا للشخص اما ان يستقبلها و يسعى اليها و هنا يكون ايجابيا او يعرض عنها ما استطاع و يكون سلبيا.

– **المتغيرات الاجتماعية:**تتأثر المشاركة السياسية بمتغيرات اجتماعية مختلفة كالتعليم، الدخل، المهنة، الجنس، السن و غيرها من العوامل

فمشاركة اصحاب الدخول المتوسطة تكون مرتفعة من مشاركة ذوي الدخل المنخفض، و ذوي الدخل المرتفع اكثر مشاركة من ذوي الدخل المتوسط.

كما يرتفع مستوى المشاركة بارتفاع مستوى التعليم و لعل هذا احد المشاكل التي يواجهها العالم النامي وبالأحرى المتخلف الامية التي تمثل عائقا امام المشاركة فالوعي و المعرفة بالقضايا السياسية يكون له قدرة اكبر في صنع القرار.

كما تتأثر المشاركة السياسية بالنوع او الجنس فالمرأة اقل اقبالا مقارنة بالرجل على الرغم من التطور الاقتصادي و الاجتماعي الذي يعمل على تضيق الفجوة بينهما فيما يتعلق بالمشاركة السياسية.

---

1- ابراهيم ابرش،مرجع السابق، ص 242.

و من العوامل ايضا السن الذي يرفع مستوى المشاركة تدريجيا مع تقدم العمر اذ يبلغ ذروته في الاربعينيات و الخمسينيات ثم يهبط تدريجيا مع الستينات.

فيمكن الاشارة الى ان هذه المتغيرات ليست قاعدة ثابتة و انما تختلف من فرد لأخر و من مجتمع لأخر نتيجة لبيئة و ثقافة و خصوصية كل مجتمع.

**-الاطار السياسي**: ترتبط المشاركة السياسية بالإطار السياسي و عناصره التي تتمثل في مدى توافر الحرية للتنظيمات الحزبية و الشعبية والمجالس النيابية و حتى طبيعة الإعلام.
فالمجتمعات الغربية تتمتع بإطار دستوري و مؤسسي ملائم: كالدستور و الانتخابات الدورية، التعدد الحزبي، الجماعات المصلحة، حرية الصحافة، حرية الرأي و التعبير...،اما في الدول الشيوعية فهيمنة الحزب تؤدي الى تفعيل دور الفرد في صفة سياسية.

اما الدول النامية فهناك من لا دستور لها و بعضها لا مجالس نيابية لها،حتى و ان وجدت فهي شكلية كما انها تتفاوت بين وجود الاحزاب منها من تأخذ بالتعددية او بنظام الحزب الواحد و منها من تنعدم فيها الاحزاب[1].

**ثانيا: نسبية المشاركة السياسية.**

على الرغم من ان المشاركة السياسية تمثل اساس الديمقراطية إلا ان هذا الحق حتى و ان امتلكه كل الافراد فان درجة الممارسة تختلف من فرد الى اخر و من مجتمع اخر تبعا لعدة عوامل:
-يتوقف اقبال المواطن على المشاركة على مدى اهتمامه بالدرجة الاولى، كما ان اختلاف المكان و الزمان و الحالة لها تأثير فسكان المدن يختلفون عن البدو كما ان الثقافة السياسية تختلف في البلد الواحد، فإقبال الناس في الانتخابات الرأسية يكون اكثر من الانتخابات التشريعية و قد تكون الانتخابات التشريعية اكثر اقبالا مقارنة من المحلية.
-اختلاف نمط المشاركة، هناك فئة من الناس تناقش المسائل السياسية و تهتم إلا ان اهتمامها يكون اكثر من ادلائها بأصواتها اكثر من ان يرتبطوا بأحزاب سياسية او يعملون في الحملة الانتخابية، فالكثير هم الذين يقدمون قراءة للأنشطة السياسية على الانغماس فيها .
-ترتبط نسبية المشاركة السياسية بالمناخ(فكريا-ماديا-و اجتماعيا) الذي يسود فيه المجتمع، ففي

1- عبد العزيز ابراهيم عيسى، محمد محمد جاب الله عمارة، مرجع السابق ص 186.

المجتمعات الغربية تعتبر المشاركة السياسية واجبا مدنيا على كل المواطنين[1].

يرى **روش** (**Roche**) ان النشاط السياسي يعتبر نشاطا من انشاط الاقلية، اذ ان بعض المجتمعات تمثل فيها الانتخابات اعلى مستوى من مستويات المشاركة على الرغم من اختلاف النتائج من بلد الى اخر و حتى من مدينة الى اخرى في نفس البلد.

يتوقع كل من **باي** (Baye) و **مويسر** ان مستويات المشاركة من المرجح ان تتزايد خاصة مع انتشار المؤهلات الدراسية و الرغبة المتزايدة في استخدام الطرق غير التقليدية للتأثير على اصحاب السلطة السياسية. [2]

**خامسا: قنوات و متطلبات المشاركة السياسية.**

**اولا:قنوات المشاركة السياسية:**

تتعدد القنوات التي من خلالها يشارك المواطن سياسيا عدة اشكالا، حيث يمارس الفرد حقه من خلالها في التأثير على متخذي القرارات السياسية، او ليكون من اصحاب القرار السياسي:

**-المشاركة عن طريق التصويت في الانتخابات:**

يعتبر التصويت في الانتخابات من اهم مظاهر المشاركة في النظم الديمقراطية، و ترتبط هذه العملية بالديمقراطية التمثيلية حيث يشار التعبير عن مصير الامة من خلال غالبية الأصوات، كما ان نجاح هذه المشاركة يتوقف على مجموعة من الاعتبارات كمراقبة و محاسبة الممثلين، كما ترتبط بالنظام السياسي و مدى صدق توجهاته الديمقراطية وكذلك قبول ما تفرزه الصناديق و كذلك مبدأ التداول على السلطة[3].فالتصويت يشير الى عمل يحاول به المواطن ان يظهر مدى ولائه للنظام السياسي أكثر من اي شيء اخر، و قد تقوم عملية التصويت على اساس ان المواطن يرغي اي يكون صالحا حيث يؤدي واجبه المدني[4].

**المشاركة عن طريق الاستفتاء الشعبي:**

---

1- احمد سعيد تاج الدين، مرجع السابق، ص 22.

تم التصرف من الموقع التالي:http://youthdo.org/ar/images/stories/youth/16.pd 10.09.2012/07.30h

2- طارق محمد عبد الوهاب، مرجع السابق، ص.ص 28-31

3- ابراهيم ابرش، مرجع السابق، ص 251

4-اسماعيل علي سعد،**مبادئ علم السياسة(دراسة في العلاقة بين علم السياسة و السياسة الاجتماعية)**،الاسكندرية:دار المعرفة الجامعية،2004،ص 356.

يقصد بالاستفتاء الشعبي: الاحتكام للشعب في امر معين قد يكون مشروع او اقتراح قانون او موضوع يتعلق بسياسة الدولة[1].

و يأخذ الاستفتاء صورا مختلفة:

**-الاستفتاء المسبق:** و هو استشارة الشعب على قانون ما قبل المصادقة عليه.

**-الاستفتاء اللاحق:** و يكون اللجوء اليه بعد المصادقة على مشروع القانون من قبل البرلمان و يكون في شكلين:

**أ-استفتاء المصادقة:**عدم وجوب قانون محل الاستفتاء إلا بعد موافقة الشعب.

**ب-استفتاء الحذف:**في هذه الحالة يطلب من الشعب حذف قانون ساري المفعول.

**-الاستفتاء التأسيسي:** يتعلق بوضع الدستور.

**-الاستفتاء التشريعي:** يتعلق بمشروع قانون عادي او عضوي اساسي.

**-الاستفتاء الدستوري:** و يتعلق الامر بتعديل الدستور[2].

يتواجد هذا النوع من المشاركة في الانظمة الديمقراطية فحواه انه يتم اتخاذ قانون او اجراء فقبل تطبيقه عليه ان ينال الموافقة الشعبية فتلجأ الى الاستفتاء الشعبي،كما انه قد يكون اجباريا و احيانا تكون الحكومة حرة في الجوء اليه، فقد تلجأ بعض الانظمة الى الاستفتاء بهدف تحقيق اهداف معينة قد تكون سياسية او اجتماعية او اقتصادية كالإجراء بعض التعديلات في الدستور.

**-المشاركة عن طريق الاعتراض الشعبي:**

يمنح هذا الحق للمواطن في حالة محددة دستوريا، حيث يتمتعون بحق الاعتراض على قانون صادر من البرلمان خلا فترة محددة، كما قد يكون لهم الحق في عرضه على الاستفتاء الشعبي.

**-المشاركة عن طريق الاقتراح الشعبي:**

يمنح الدستور للمواطنين حق اقتراح فكرة او مشروع قانون يصلح ان يصبح قانونا، و يتم عرضها على جهات معينة منصوص عليها دستوريا.

**-المشاركة عن طريق طلب اعادة الانتخاب:**

---

1- سعيد بوشعير،**القانون الدستوري و النظم السياسية المقارنة**،ج.2، ط.2، الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية، 2003، ص 95.

2- ادريس بوكرا ، **الوجيز في القانون الدستوري و المؤسسات السياسية**،الجزائر:دار الكتاب الحديث، 2003، ص 178.

يتمتع المواطنين دستوريا بحق الاعتراض على انتخاب بعض النواب،او مسؤولين عموميين اذا ثبت عليهم عدم النزاهة او اثيرت حولهم شكوك من خلال ممارستهم الدستورية و القانونية.

**-المشاركة السياسية باللجوء الى وسائل الضغط:**

يلجأ المواطنين الى هذا النوع من المشاركة السياسية عند تغلق ابواب المشاركة الشرعية، فتكون الممارسة عن طريق القيام بمظاهرات لأهداف سياسية، ممارسة حق الاضراب، العصيان المدني، اللجوء الى العنف ضد مؤسسات الدولة او رموزها. فهذا الشكل من المشاركة يتطلب وجود مجتمع مدني قوية اضافة الى تشكيلات سياسية حزبية

**-المشاركة عن طريق جماعات الضغط:**

عندما تصبح القنوات الرسمية للمشاركة و تثبت عجزها تفقد هذه الاخيرة فاعليتها و جديتها يلجأ المواطنين الى المشاركة عن طريق التأثير على متخذي القرار فيشكلون جماعات مصلحة في شكل تنظيم للضغط، لإجبارهم ان تكون القرارات المتخذة لصالح هذه الجماعة او على التراجع عن قرارات لا تخدم هذه الجماعة، و يمارس ضغطا اما مباشرة على رئيس الدولة و الجهاز التشريعي او الجهاز البيروقراطي[1].

**-المشاركة عن طريق تنظيمات المجتمع المدني:**

يعرف **غرامشي** المجتمع المدني على انه المجتمع الذي تنتظم فيه العلاقة بين افراده على اساس الديمقراطية، اذ انه المجتمع الذي تقوم فيه دولة المؤسسات بالمعنى الحديث،حيث يمارس فيه الحكم على اساس اغلبية سياسية تحترم فيه حقوق المواطن السياسية و الاقتصادية و التعاونية على حدها الادنى على الاقل[2].

تتمثل تنظيمات المجتمع المدني في الجمعيات النسوية و الاتحادات الطلابية و الجمعيات الثقافية، و النقابات، و الجمعيات الدينية، تعد من القنوات المهمة للمشاركة السياسية اذ ان صياغة قراراتها يحسب لها الف حساب تعمل على بلورة الرأي العام، و لها تأثير على الخيارات السياسية للمواطنين و توجهاتهم، حيث تسعى كل من الاحزاب السياسية و النظام السياسي الى احتواء هذه الجمعيات الى صفه او على الاقل ضمان حيادها، فالمشاركة عبر هذه القنوات تتميز بالفاعلية و النشاط.

---

1- ابراهيم ابرش، مرجع السابق، ص .ص 251-254 .

2- ناصر محمود رشيد شيخ على،**دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين**،اطروحة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في التخطيط و التنمية السياسية بكلية الدراسات العليا ي جامعة النجاح الوطنية في نابلس: فلسطين ،.2008، ص 14

**–المشاركة عن طريق الاحزاب السياسية:**

لقد تعددت التعريفات لتي اعطيت للأحزاب السياسية فهناك من تناولها على اساس ايديولوجي، و هناك على اساس تنظيمي و هناك على اساس الغاية إلا ان هناك تعريف يجمع كل الاجتهادات و يعتبر تعريف شامل للأحزاب" الاحزاب عبارة عن قوى سياسية منظمة تضم افرادا من نفس الاتجاه السياسي من اجل تجنيد الرأي العام حول بعض الأهداف و المشاركة في السلطة لتحقيق هذه الأهداف او الضغط على السلطة لتحيق هذه الاهداف"[1].

تعتبر الاحزاب السياسية من المقومات الاساسية في الانظمة الديمقراطية، و من اهم المؤسسات التي تضفي الطابع الديمقراطي على النظام السياسي، فهي حجر الزاوية في تأطير و تفعيل المشاركة الشعبية كونها الجسر الرابط ما بين المواطن الراغب في المشاركة و السلطة السياسية، ففي الانظمة الديمقراطية تعمل الاحزاب على تجميع المطالب الشعبية.

كما ان لها وظيفة اثناء الانتخابات تتمثل في المحرك الاساسي للعملية الانتخابية فمن خلالها يقدم المرشحون و تحدد البرامج، حيث تسام في تعبئة الرأي العام أما من وظائفها خارج فترة الانتخابات فتستر في الحياة السياسية من خلال استقطاب المواطنين لعضويتها و تقوم بعملية تأسيس المواطنين[2].

**ثانيا:متطلبات المشاركة السياسية الفاعلة.**

تعني المشاركة السياسية الفعالة، ببساطة ما تم تحقيقه بصورة ايجابية في عملية اتخاذ القرارات الجماعية الملزمة، من خلال اتاحة الفرص في الواقع العملي من شأنها ان تساهم في دفع المواطن للتعبير عن اختياراتهم حول ما يجب ان تكون عليه القرارات الجماعية الملزمة، و اتاحة وضع تساؤلاتهم حول الخيارات الممكن تحقيقها و باللي اعطائهم هامشا للمناورة و طرح البدائل.[3]

تتطلب المشاركة السياسية الفاعلة وجودة مجموعة من العوامل تزيد من فاعليتها و تعمل على استمرارها و تساهم في تحقيق اهدافها بما يدفع الى رفع معدلات التنمية الشاملة،ومن بين المتطلبات ما يلي :

–ضرورة ضمان توفير المتطلبات و الاحتياجات الاساسية للجماهير من مأكل و ملبس و مسكن و تعليم و صحة ما يعرف بتوفير العيش الكريم، حيث تحقق هذه الحاجيات الاشباع المادي و النفسي للإنسان و يتيح له قدرا من التهيئة و الاستعداد للمشاركة في الحياة العامة داخل وطنه.

---

1- ادريس بوكرا ، **الوجيز في القانون الدستوري و المؤسسات السياسية**، مرجع السابق، ص 178.

2- ابراهيم ابرش، مرجع السابق، ص.ص 254-255.

3- عبد القادر رزيق المخادمي،**اخر الدواء–الديمقراطية–**،ط.1،القاهرة:دار الفجر،2004، ص 125.

-ارتفاع مستوى وعي الجماهير بإبعاد الظروف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية التي يمر بها المجتمع، و قد يكتسب الوعي اما من المعرفة او عن طريق وسائل اخرى كالإعلام و الثقافة و التعليم و المؤسسات غير الحكومية كالنقابات ...بالإضافة الى الاحزاب السياسية من اجل بلورة و تكوين الرأي العام.

-شعور الأفراد بالوطنية و انهم ينتمون الى هذا الوطن و ان مشاركتهم في الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية تمثل واجبا تفرضه عضوية الانتماء الى الوطن.

-الايمان بجدوى المشاركة فإحساس المواطن بأهمية المشاركة و ادراكه لقيمتها و فاعليتها و سرعة استجابة المسؤولين، و اقتناعه بمردودها انها ستعمل على تحسين حياته و حياة الاخرين داخل المجتمع.

-و ضع السياسيات العامة المعلنة و ذلك من خلال وضع برنامج و الاعلان الجيد للخطط و الأهداف من قبل المسؤولين حتى يتمكن الأفراد من معرفة مدى ملائمتها لاحتياجاتهم.

-ايمان القيادة السياسية و اقتناعها بأهمية مشاركة الجماهير في صنع و تنفيذ السياسيات العامة من خلال اتاحة الفرص للمواطنين للتعبير عن طموحهم و رأيهم و مناقشة تصريحات المسؤولين و القوانين العامة دون التعرض لهم لدعم هذه المشاركة.

-وجود التشريعات التي تؤكد و تحمي المشاركة و كذلك الاساليب و الوسائل التي تقيم الافكار و الاقتراحات بوضوح تام و حرية كاملة بالإضافة الى اساليب توصيل الافكار التي تضمن وصول هذه المشاركات لصانع لقرار.

-لابد من وجود برامج تدريب لمن هم في مواقع المسؤولية لتدريبهم على مهارات الاستماع و الانصات و احترام فكر الجماهير و ينطبق نفس الشيء على الجماهير عليهم بتنمية قدراتهم على المشاركة.

-اللامركزية في الادارة مما تسمح للجماهير المشاركة في ادارة شؤونهم بدلا من تلقي الاوامر من الجهة المسؤولة و هم عليهم الانصياع لها.

-زيادة المنظمات التطوعية و رفع مستوى فاعليتها من خلال الدر الذي تلعبه اتجاه الصلاحيات اكثر مما يجعلها اكثر تأثيرا في خدمة المجتمع.

-تقوية دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية و السياسية و تشجيعها عى غرس قيم المشاركة لدى الجماهير، من احزاب سياسية و مؤسسات دينية.

-ضرورة التزام وسائل الاتصال بالموضوعية في معالجة القضايا و الاحداث و فسح المجال امام كافة

الاراء بغض النظر عن انتمائهم المهنية و الحزبية.[1]

**ثالثا: اسباب استنكاف عن المشاركة:**

لعل من بين الاسباب التي تجعل المواطن يعزف عن المشاركة السياسية الايجابية، هو اتخاذه موقف سلبي اولا يبالي او تحت أثير الاغتراب السياسي كما انها قد تعود الى نتائج يتوقعها الفرد بسبب المشاركة في النشاط السياسي:

-قد يشعر الفرد نتيجة لمشاركته في السياسة او مختلف الانشطة في المجتمع ان هناك تهديد و خطر يترقب حياة الفرد و خاصة في المجتمعات التي تغيب فيها سيادة القانون و تنعدم فيها ديمقراطية حقيقية، ففي هذه المجتمعات يحس الفرد انه غريب و لا ينتمي الى هذا المجتمع.

-هناك من يرى ان مشاركته في الحياة السياسية تؤثر على علاقاته مع من حوله كما قد يكون لها تأثير على و ضعه الاجتماعي، ففي بعض المجتمعات تتحدد مكانة الفرد على اساس انتمائه لجماعته القبلية، و هناك من على اساس الوظيفة، اما في المجتمعات المتقدمة تتحقق مكانة الفرد من خلال الدور الذي يؤديه في خدمة المواطنين.

-قد يبتعد الفرد عن المشاركة السياسية نتيجة عن الهوة الموجودة بين القول و الفعل.[2]

كما ان من الاسباب التي تجعل الافراد لا يهتمون بالحياة السياسية، ولا يتابعون اخبارها، بل يتهربون من كل امر له علاقة بالسياسة:

-تأثير التنشئة السياسية على الفرد و التي تعزز لديه فضيلة الابتعاد عن السياسية و همومها، و ترك الشؤون السياسية لأهلها.

-الخوف من السلطة السياسية،اما لعدم قدرة تحمل الفرد المسؤولية او نتيجة لأضرار ناتجة عن امر واقع كالسجن او الغرامة.

-الاحساس بعدم جدوى و بعبثية المشاركة السياسية:يتولد هذا الاحساس في الدول التي تسود بها ديمقراطية شكلية و انتخابات غير نزيهة،حيث يفقد المواطن الثقة في الانتخابات التي يراها لعبة من اجل اضفاء الشرعية و الاحزاب جزء من هذه اللعبة و النتائج المعلن عليها رسميا زائفة.

---

1- محمد محمد جاب الله عمارة، **العلوم السياسية بين الاقلمة و العولمة(رؤية سياسية معاصرة للقرن الواحد و العشرين)**، ط.1،الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2003، ص 267.

1- محمد محمد جاب الله عمارة، **العلوم السياسية بين الاقلمة و العولمة(رؤية سياسية معاصرة للقرن الواحد و العشرين)**، ط.1،الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2003، ص 267.

-الجهل و الامية:يؤثر عدم دراية المواطن بما يجري حوله من الامور السياسية على مشاركته، و فقدان القدرة على المفاضلة بين البرامج المتنافسة، و جهله لأسباب الصراعات السياسية الدائرة تولد له الاحساس بالعزلة و الاحتفاظ و توفير جهده لأمور اخرى.

-عدم الرضى عن النسق السياسي القائم برمته:يرى بعض الافراد و منهم مؤطرين في القوى السياسية معارضة، ينظرون الى الحياة السياسية السائدة انها لا تستند الى مشروعية حقيقية و بالتالي فان مشاركتها في الحياة السياسية محددة من طرف النظام السياسي حيث تعتبر تزكية تعطي المزيد من المشروعية.

-ضعف الحس الوطني و غياب المسؤولية لدى شرائح المجتمع و خاصة الطبقة المترفة حيث ترى ان المشاركة هي وسيلة للفقراء و ممن ينتمون الى الطبقة الوسطى، الساعين لتحسين ظروفهم و تحصيل المكانة و السلطة، اما هم فلا يشاركون إلا اذا احسوا ان هناك خطر يترقب مصالحهم.

-قد يحدث تراجع في المشاركة السياسية نتيجة لاستقرار الوضع، ففي المجتمعات المتقدمة و المستقرة سياسيا يشعر الافراد بالاطمئنان اتجاه النظام السياسي و مؤسساته،فيمنحون ثقتهم الكاملة، و تقتصر مشاركتهم في التصويت و لا تكون قوية، كما ان وجود وسائل الاعلام التي تراقب النظام السياسي خوفا من انحرافه على قواعد الديمقراطية، على عكس العالم الثالث الذين تنعدم بها الثقة بالنظم السياسية القائمة، فحالة الفقر و سوء التوزيع و عدم توفير الحاجات الاساسية للمواطن تجعلهم اكثر اهتمام بالمسائل السياسية و الهدف من ذلك تحقيق حياة افضل[1].

1- ابراهيم ابرش، مرجع السابق، ص .ص 245-247.

## المبحث الثاني:التنمية السياسية تحديد و تأصيل

يرجع الحديث عن التنمية السياسية في المرحلة الاولى الى اسهامات مجموعة علماء الامريكيين الدين ضمتهم لجنة السياسية المقارنة التابعة لمجلس العلوم الاجتماعية الامريكي برأسه **غابريال الموند**(Gabriel Almond)، فقد تعرضت ادبيات التنمية عند نشأتها لمؤثرين هما الايديولوجية الليبرالية الامريكية، و ايديولوجية التنموية، و على اثر هذه الخلفيات الثقافية تولدت ادبيات سلوكية بخصوص التنمية السياسية مثلت انتقالا هاما من المتغيرات القانونية و المؤسسية الى متغيرات اقتصادية و اجتماعية و نفسية، حيث اصبح الشغل الشاغل هو كيفية احداث تنمية سياسية في الدول الجديدة فهي التي عكست فيما بعد التطور السريع لدراسة التنمية عموما و التنمية السياسية خصوصا*[1].

**اولا: التنمية السياسية باعتبارها موضوعا عمليا.**

يعتبر حقل التنمية السياسية من الحقول التي حظيت بدراسات عديدة ومتنوعة، خاصة بسبب ارتباطها بحالة التخلف وكيفية الخروج منها، وهي الحالة التي تعاني منها البلدان التي وقعت تحت السيطرة الاستعمارية الغربية حيث كان التركيز بشكل عام حول "النمو" و "التنمية " و "التحديث" و "التقدم" اذ احرزت الاهتمامات الاكاديمية تقدما يفوق الموضوع في حد ذاته أي بلدان العالم

---

1- اسامة غزالي حرب،**الاحزاب السياسية في العالم الثالث**،سلسلة عالم المعرفة، الكتاب رقم 117، الكويت:المجلس الوطني للثقافة والفنون و الآداب 1987،ص 27.

* الناظر في صيرورة حقل دراسات التنمية يجد أن هذا الحقل قد ولد ناقص النمو، غير مكتمل المعنى، أو واضح الحدود، ولعل تحليل التطور الذي مر به المفهوم المحوري للحقل ذاته، أي مفهوم "التنمية" وما لحق به من إضافات يؤكد هذه الفرضية، ففي البدء كانت التنمية كلفظ ومفردة تعبر عن عملية اقتصادية مادية في أساسها تتم على مستوى البنى الاقتصادية والتكنولوجية وتطوير الوسائل المعيشية، وتوفير ما يسد حاجات الإنسان المادية الأساسية، أي أن هذا المفهوم –على الرغم من ادعائه الشمول من خلال تعدد أشكال التنمية ومجالاتها السياسية والاقتصادية... إلخ– قد تم مبكرًا استلابه من جانب علم الاقتصاد على حساب المجالات الأخرى للعلوم الاجتماعية والإنسانية، وأصبحت التنمية تطلق حاملة معاني الشمول لكل أبعاد المجتمع، ولكن الدلالة الاقتصادية فحسب بمؤشراتها المعروفة هي القاسم المشترك. وهنا جاءت المرحلة الثانية من تطور هذا المفهوم وهي المرحلة التي أضيف فيها إلى مفهوم التنمية مفهوم الشمول، فأصبح هناك ما يعرف بالتنمية الشاملة، وكأن معنى لفظة التنمية بدون إضافة لفظة الشاملة لم يكن يدل على الشمول. وكان يقصد بمفهوم التنمية الشاملة تلك العملية التي تشمل جميع أبعاد حياة الإنسان والمجتمع وتغطي مختلف المجالات والتخصصات، وتتقاطع مع مجمل العلوم الاجتماعية. وعلى الرغم من ظهور مفهوم التنمية الشاملة فإن الدلالة الأولى لمفهوم التنمية بقيت أسيرة الأبعاد الاقتصادية والمادية لعملية تطوير المجتمعات وترقيتها، فالتعليم يقاس بالبنية المادية وليس بالتنشئة الاجتماعية ومضمونها الثقافي والأخلاقي، والاقتصاد يقاس بسوق العمل والتنافسية والاستثمار الأمثل للموارد المتاحة وليس بمعايير عدالة التوزيع وتطوير وزيادة القدرات والموارد في علاقة ندية مع السوق العالمي: انظر محمد نصر عارف، تم التصرف بالموقع التالي يوم: http://www.isegs.com/forum/showthread.php?t=4143 03.10.12/15.06h

الثالث(لان تزايد عدد الباحثين بدراسة العالم الثالث يعبر عن تقدم بلدان العالم الثالث لكانت هذه البلدان اكثر تقدما).[1]

لا بد من الاشارة الى ان تطور حقل دراسة التنمية السياسية لا يمكن فصله عن تطور الدراسات التنموية بصفة عامة فكان الهدف تحويل المجتمعات التقليدية الى مجتمعات حديثة و لهدا ارتبطت التنمية السياسية باعتبارها موضوع عملي بالعالم الثالث و منه العالم العربي.

شاع استخدام العالم الثالث لوصف الدول التي حصلت على الاستقلال عقب الحرب العالمية الثانية و قد اشتركت هذه الدول في مجموعة من الخصائص التي تنبع كلها من صفة واحدة و هي التخلف(اقتصاديا تصدير منتوج واحد و يقابله كثرة الاستيراد، نقص رؤوس الاموال المنتجة...،اجتماعيا مثل تضخم الفجوة بين الريف و الحضر، اما سياسيا فاشتركت في عدم الرشادة في صنع القرار السياسي، غياب التداول على السلطة و غيرها من المظاهر).[2]

**-ارتباط التنمية السياسية بالعالم الثالث:**

فبد انقسام العالم بوجود دول متقدمة تسعى للهيمنة من اجل نشر نموذجها الاقتصادي و الاجتماعي و الايديولوجي و الحضاري بشكل عام، و بلدان متخلفة تبحث عن السبل و الامكانيات اللازمة لتحقيق تقدمها، تم الاتفاق اولا على ان التنمية الاقتصادية هي السبيل الوحيد للخروج من التخلف، بدا اهتمام علماء الاقتصاد و السياسية بتطور العالم الثالث، حيث ظهرت نظريات و دراسات عن التنمية الاقتصادية في الوقت الاول، إلا انه سرعان ما تبين انه ينبغي على التنمية ان تكون في جميع الميادين سياسيا و اقتصاديا و اجتماعيا معا، خاصة انه قد ظهر تفاوت كبير بين الجهود المبذولة من قبل الدول النامية في مجال التنمية الاقتصادية من الجهة و السياسية من جهة اخرى حيث تأخرت السياسة عن الاقتصاد[3].

فعلى العكس من التوقعات المبكرة فان خيبة الامل التي نتجت عن اداء بلدان العالم الثالث تزايدة بحدة بعد فترة التفاؤل المفرط التي سادت في اواخر الخمسينيات و اوائل الستينيات، و خلال

---

1- هيجوت ريتشارد، **نظرية التنمية السياسية**، ترجمة حمدي عبد الرحمن، محمد عبد الحميد، ط.1،عمان: المركز العلمي للدراسات السياسية،2001، ص 21 .

2- علي الدين هلال، نفين مسعد، **النظم السياسية العربية قضايا الاستمرار و التغي**ر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص.

3- صالح بلحاج، التنمية **السياسية نظرة في المفاهيم و النظريات،**

http://www.univ-chlef.dz/uhbc/seminaires_2008/dicembre_2008/com_dic_2008_28.pdf10.11.2012/16.25h تم التصرف يوم

العقد الأول من تطور الامم المتحدة تزايدت التوقعات المرتبطة بقدرة العالم الاجتماعي"حلال العقد" على التخطيط لرخاء بلدان العالم الثالث، و قول بان معظم المشكلات التي تعاني منها البلدان تعد مشكلات تقنية بالأساس[1].

حيث كان سعي علماء و صانعي السياسة الغربيين هو الافادة من نتائج دراستهم دول العالم الثالث في مجال التطبيق العملي داخل دولهم، فضلا عن التقاء جهودهم مع جهود صانعي السياسة، وتعاونهم سويا من اجل مواجهة مشكلات التخلف التي تعانيها دولهم. اما صانعي السياسة في دول العالم الثالث فلم يكن اهتمامهم في هذه القضية- في واقع الامر- سوى محاولة عملية بحث من اجل معالجة مشكلات التخلف السياسي الذي تعانيه بلادهم، و يحول دون تحقيق متطلبات و غايات التنمية القومية و الشاملة التي تجرى على ارضها. و من ثم كانت مبادرتهم الذاتية لمواجهة هذه المشكلات، و سعيهم الحثيث للإفادة من جهود العلماء، و من التجربة السياسية للدول المتقدمة بوجه عام، امرا واجبا لا مفر منه.

و من المتفق عليه في هذا المجال ان اهتمام الباحثين الغربيين(الاوروبيين و الامريكيين) بقضايا و مشكلات التخلف و التنمية في دول العالم الثالث لم يكن في معظم الأحوال بمنأى عن الاهداف و الاطماع السياسية لحكوماتهم، او بمعزل عن التأثر بالتوجهات الايديولوجية و القيمية لدولهم. و من هنا كان الجانب الاكبر من بحوثهم لا يتوخى تطوير الاوضاع السياسية- الاقتصادية- الاجتماعية لدول العالم الثالث، و معاونة شعوب هذه الدول على تخطي مستويات التخلف التي تعيش فيها، بقدر ما كان يميل في اغلب الاحوال الى خدمة الاهداف السياسية للدولة المتقدمة، ان لم يسع الى اعاقة مسيرة و جهود التنمية في دول العالم الثالث.مما يؤدي ذلك انهم كانوا ينظرون الى ظواهر التخلف وخصائصها على انها حالات فريدة ذاتية المولد. كما كان جهدهم العلمي لا ينصب على البناء الكلي لهذا المجتمع او ذاك بل يتركز اساسا على بعض جوانب جزئية من هذا البناء، و نادرا ما يتناول المجتمع ككل متكامل.فهذه الدراسات لم تفد كثيرا في تحديد المشكلات الرئيسية التي يعانيها هذا المجتمع او غيره. و لم تفد في تحديد الاساليب الكفيلة بمواجهة و معالجة هذه المشكلات.

فضلا عن هذا لم يترددوا قط عن محاولة فرض تجاربهم السياسية الخاصة بدولهم على مجتمعات العالم الثالث،و من ثم كان الباحثون الغربيون يقرنون عملية التنمية السياسية بالنموذج الديمقراطي الليبرالي الغربي سواء في جانبه القيمي او التنظيمي على اساس ان هذا النموذج محصلة لعملية التطور

1- هيجوت ريتشارد، مرجع السابق، ص 15.

السياسي التاريخي للمجتمع الاوروبي، بل هو الغاية النهائية، و المثل الاعلى لعملية التنمية السياسية في كل المجتمعات.

في حين كان الباحثين الماركسيون يقرنون عملية التنمية السياسية بالنموذج الماركسي بدعوى ان الماركسية اللينينية هي المنطلق الفكري المتكامل و المناسب لتحقيق التقدم لجميع بني المجتمع،[1] حيث نجد لينين في كتابه"تطور رأسمالية في روسيا" قد واجه نفس مشاكل الدول النامية، و لكنه كان يبحث عن اقصر الطرق لوصول بروسيا الى مستوى الغرب في التحول الاقتصادي، و من الصعب القول، بأنه كان يرى، عن اخلاص، ان الماركسية هي الحل، و لكنه مع ذلك يريد اي مسلك ثوري، لم يجد امامه سوى الماركسية[2] اما الماركسية المحدثة فتؤكد على ضرورة فهم العالم باعتباره وحدة مكتملة،هذا فضلا عن الخصوصية التاريخية و الثقافية للبناء الاجتماعي، و على التنمية اذن ان تحقق اهدافا قومية تنبع ساسا من الظروف التاريخية للبلدان النامية،فكل تحول يجب ان يكون ذاتيا بالدرجة الاولى[3] و غني عن البيان ان كلا من هذين الموقفين يمثل في حد ذاته اتجاها ايديولوجيا متحيزا و غير موضوعي لمفهوم التنمية في صياغته الاولى، فانه لم يستطع تجاوز القصور الجغرافي و الاستراتيجي للمفهوم، فمن ناحية تغافل صريح لاعتبارات الزمن و المكان و الثقافة، و يتجاهل في الوقت نفسه حقيقة التفاضل و التكامل بين ظاهرتي التخلف و التقدم باعتبارهما ظاهرتان عالميتان، و ان تخلف العالم الثالث، و تطور العالم المتقدم لا يمثلان ظاهرتين منفصلتين بقدر ما يشكلان وجهين لعملية تاريخية واحدة.

ولعل هذا ما دفع قادة العالم الثالث و زعماؤه الى اعطاء اهمية اكبر لقضية التنمية الشاملة و السبب في ذلك ان هذه الدول كانت لا تزل حديثة الاستقلال، و هي و ان حققت استقلالها السياسي لا تزال دول متخلفة و من ثم غدت قضية التنمية القومية الشاملة بالنسبة لها قضية ملحة و اساسية، و حيث ان عمليات التنمية المنشودة لا يمكن ان تتم او تنجح دون توفق اوضاع سياسية مواتية و مستقرة نسبيا فقد اصبحت هذه الدول مطالبة بتوفير هذه الاوضاع و ضمان استمرارها...،اذن فمن الطبيعي ان تطرح قضية التنمية السياسية نفسها في هذه الدول و ان تصبح قضية محورية و حيوية بالنسبة لحاضرها و مستقبلها وان تحض باهتمام قادتها و زعمائها[4].

---

1- عبد الحليم الزيات،**التنمية السياسية(دراسة في الاجتماع السياسي)**،ج.1، الابعاد المعرفية و المنهجية،الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية ،2002،ص.ص 52-53 .

2- محمد نصر مهنا،**علوم السياسية(الاصول و النظريات)**، الاسكندرية:مؤسسة شباب الجامعة ،2009،ص 137

3- مريم احمد مصطفى،دراسات في التغير و التنمية في الدول النامية،الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية،2011، ص 128

4- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية** مرجع السابق، ص. ص 52-56

**-خصوصية دول العالم الثالث:**

تشترك الدول النامية او دول الجنوب او دول العالم الثالث في مجموعة من سمات و ان كان التخلف هو الصفة الجامعة لكل ما سنذكره حيث تميزها عن الدول المتقدمة، و لعل هذا الذي تعانيه هذه الدول يجعل من قضية التنمية السياسية واقع عملي لا مفر منه سواء كانت هذه الدول عربية او غير ذلك المهم انها تنطوي تحت راية العالم الثالث المتخلفن من الجدير ذكره بداية، أن الحديث عن الخصائص المشتركة لا ينفي وجود درجات من التباين والاختلاف بين هذه الدول، والتي منها الحضاري والاقتصادي والثقافي والسياسي. وكذلك هناك اختلافات و تفاوتات وتباينات في نمط القيادة والإدارة وكيفية الحصول على الاستقلال. ويمكن إضافة نمط السيطرة الأجنبية الاستعمارية، و مدى وضوح الرؤية للمشروع القومي التنموي:[1]

**-الخبرة الاستعمارية:**

خضعت هذه الدول خلال فترات معينة لمختلف اشكال السيطرة الاستعمارية، حيث تعد حديثة العهد بالتخلص من السيطرة من الناحية الرسمية، فتلك الخبرة تركت العديد من الاثار السلبية على الصعيد السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي، فمن مخلفاتها مسالة لغة المستعمر مازالت تستعمل كلغة رسمية في بعض الدول.اما كأهم اثر ايجابي ناتج عن الخبرة الاستعمارية هو تعميق الوعي بالتناقض الاساسي مع المستعمر الاجنبي و الشعور بوحدة التحديات بين ابناء المجتمع الواحد، الامر الذي ساعد على تنمية الهوية المتميزة و وضع اولى لبنات الدولة الوطنية.

**-التبعية:**

يعد مفهوما حديث ظهر عقب التحلل من السيطرة الاستعمارية، حيث حسب بعض المحللين تأخذ شكلين، الأول: يتمثل في العلاقات حيث تكون فيه اقتصاديات البعض من الدول مشروط بنمو و توسع اقتصاد اخر، و الثاني: و هو المؤسسات بحيث يتم تكيف البناء الداخلي لمجتمع معين، بحيث يعاد تشكيله وفقا للإمكانيات البنيوية لاقتصاديات قومية محددة اخرى.

حيث عادة ما يكون المدخل الثقافي مدخلا مناسبا لخلق التبعية وتكريسها من خلال الترويج لنمط الحياة الغربية، و اشاعة القيم الاستهلاكية بحيث يستمر الاعتماد على الغرب في تلبية الاحتياجات الاساسية.

---

1- امين محمد علي دبور،**دراسات في التنمية السياسية**،عزة:الجامعة الاسلامية،كلية الاقتصاد و العلوم السياسية،2011-2012، ص 06

القرارات السياسية لدول جنوب. كما تلجا دول العالم الثالث الى نقل التكنولوجية الغربية، و هذا يربطها بالدول الصناعية الرأسمالية و بالشركات الدولية النشاط التي تساهم بالنصيب الاكبر في انتاج التكنولوجيا[1]. فقد استنزفت اقتصاديات هذه الدول و تم هيكلتها و تنميطها في ظل اقتصاد عالمي فرض عليها ان تكون سوقا لمنتوجاته المصنعة، و مصدرا موردا للمواد التي تتطلبها صناعاته المتقدمة...و سيصبح رهان التنمية في هذا الاطار هو محاولة بناء اقتصادياتها ذاتيا لاستكمال شروط السيادة و تحقيق المضمون الحقيقي لفكرة الاستقلال السياسي الذي ناضلت من اجله شعوبها[2]. كما تقوم التبعية الاقتصادية والتكنولوجية بالضرورة إلى تبعية سياسية وفقدان استقلالية الإرادة والقرار السياسي. التبعية ليست مجرد قيد على الإرادة الوطنية، وإنما تنطوي على علاقة استغلالية وتتمثل صور هذا الاستغلال في:

-تسخير أو وضع الموارد المحلية في الدول النامية في خدمة مصالح اقتصاديات الدول المتقدمة.

-حرمان البلد التابع من بلورة نظام اجتماعي يلبي احتياج السكان والحيلولة دون قيام هيكل إنتاجي ذاتي الدفع

-استنزاف موارد البلد التابع التي قد يكون بعضها غير قابل للتجدد كالنفط.

-أرباح(رأس مال) محولة لصالح الشركات متعددة الجنسية أو أسعار باهظة لتكنولوجيا السلاح، أو عوائد للديون الخارجية.

-معدلات تبادل غير متكافلة وغير عادلة على الإطلاق بين صادرات وواردات الدول التابعة و المتقدمة.

-استغلال العقول(هجرة العقول والأدمغة البشرية) مما يعني حرمان الدول التابعة من قدرات وطاقات أبنائها[3].

**محدودية الموارد:**

تتميز الدول النامية بمحدودية الموارد او بتعريف ادق هي دول محدود القدرة على توظيف مواردها، فهي تتميز بمجموعة ن الصفات:

-فالدول التي تمتلك النفط يعتمد اقتصادها اعتمادا شبه كلي على مورد بطبيعته قابل للنفاذ و هو الامر الذي يجعلها تتعرض لهزات عنيفة بتأثير تذبذب في الاسعار العالمية للمادة خام.

---

1- علي الدين هلال، نفين مسعد، مرجع السابق، ص. ص 20-22.

2- الطاهر سعود، **التخلف و التنمية في فكر مالك بن نبي**، بغداد: دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع(بدون سنة نشر)، ص 38.

3- امين محمد علي دبور،مرجع السابق،ص 40.

-تتميز هذه الدول اساسا باعتمادها على القطاع الزراعي، مع وجود قطاع صناعي قوامه تصنيع المواد الغذائية و الملابس من دون معدات و آلات و النقل التي تعد مؤشرا هاما من مؤشرات التقدم.

**-المعاناة من مشكلات المرحلة الانتقالية و أزماتها:**

فالدول النامية تجتاز مرحلة من مراحل التطور السياسي يعبر عنها بالمرحلة الانتقالية، تواجه في غضونها مختلف ازمات التنمية السياسية(التغلغل- الهوية- المشاركة-التوزيع-الشرعية) و يجدر بنا الذكر ان دول العالم الثالث تواجه هذه الازمات دفعة واحدة ليس كما هو الشأن في البلدان المتقدمة.إلا ان هذه الدول تختلف في مسالك مواجهتها لتلك الازمات، و قد صنفت في شكل ثلاث مجموعات:

-المسلك التقليدي: الذي يعمل على تحديث مؤسسات المخرجات كالبيروقراطية بدلا من مؤسسات المدخلات كالأحزاب السياسية.

-المسلك التحديثي: حيث يهتم بإدخال اصلاحات اقتصادية التي لا تمس جوهر النظام الاجتماعي

-المسلك الثوري: التعبوي الذي يتخذ من تغير الاوضاع الداخلية و الخارجية هدفا اساسيا له[1].

و فضلا عن كل ما ذكرناه فان البناء الطبقي الاجتماعي لهذه الدول ذو سمات و خصائص مميزة، فهي على درجة عالية من التنوع و الخصوصية و التعقيد، فهو من جهة يتألف من كل الطبقات و الفئات الاجتماعية التي خبرتها التشكيلات الاجتماعية-الاقتصادية المعروفة عبر التاريخ.

حيث اصبح يضم هذا البناء يضم في طياته فئات من المجتمع الرأسمالي كالبرجوازية، و بعض الطبقات ترجع الى ما قبل الرأسمالية مثل طبقة الملاك الاقطاعيين، بعض الفئات الاجتماعية الوسيطة الناجمة عن انتقال النشاط الاقتصادي من مرحلة ما قبل الرأسمالية الى بعد الرأسمالية.

فعلى الرغم من الدور الذي يلعبه البناء الطبقي الاجتماعي في ديناميكيات الحياة السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية إلا انه لم يلغ الدور السابق للانتماءات العرقية و اللغوية و القبلية و الدينية اذ انها لا تزال اقوى من الانتماءات الطبقية، اذ تلعب دورا بارزا في تطور الحركات الاجتماعية في هذه البلدان[2].

---

1- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، مرجع السابق، ص 62.

2- علي الدين هلال، نفين مسعد، مرجع السابق، ص. ص 22-32

*للإطلاع على سمات لعالم العربي يمكن الرجوع الى:خيري عزيز،قضايا التنمية و التحديث في الوطن العربي،ط.1، بيروت: منشورات دار الافاق،1983

و من مميزاته ايضا و ان كانت تمس بصفة خاصة الدول العربية و بصفة عامة دول العالم المتخلف(العالم الثالث) كون هذه الاخيرة تنتمي اليه، غياب التنمية الديمقراطية حيث يعود ذلك الى جملة من الاسباب من ابرزها:

-بروز زعامات سياسية حضيت بتأييد واسع من قبل الجماهير و بشعبية تحدت حدود الدولة الجغرافية، حيث ساهم هذا بإطالة عمر الانظمة الحاكمة المبنية على الزعامات و صرف النظر عن ممارساتها مما نتج عنه بمرور الوقت تراثا سياسيا قمعيا لجم الحريات و خنق نمو مؤسسات المجتمع المدني التي تشكل اساسا ضروريا للبناء الديمقراطي.

-استبعاد مبدأ التعددية بصفة عامة من الممارسة السياسية خوفا من استفحال الخصوصية بحجة الوحدة الوطنية.

-فشل الانظمة و زعامتها في تحقيق وعودها ادى بها ذلك الى مزيد من التسلط ناهيك عن تبعيتها للقوى الخارجية التي لم تتورع في التدخل لحماية الانظمة الموالية لها.

-الدور الكبير الذي لعبه النفط في السبعينيات في تحصين الانظمة الريعية التي سمح لها ارتفاع اسعار النفط بتشبيع الحاجات المادية للشعب، حيث نتج عنه غض النظر عن الممارسات الدولة القمعية، فلم يهتم المواطن بحقوقه السياسية و المطالبة بتقييد السلطة.

-عدم وجود قناعات سياسية حقيقية للمطالبين بالإصلاح الديمقراطي بل كان همهم الحلول محل الحكام كأشخاص و ليس تغيير السلطة.

-كما لا يمكن ان ننسى دور الغرب و مصلحته في بقاء الامور عل ما هي عليه، و ممارسة ضغوطاته خاصة في المجال الاقتصادي من خلال المؤسسات المالية الدولية، اما من الناحية السياسية تعد ضغوطاته ضعيفة بالمقارنة مع الاقتصادية[1].

اما المجال السياسي لهذه الدول انما هو مجال غير محدد الابعاد و المعالم، كان النضال السياسي في هذه الدول يدور في اغلب الاحوال حول قضايا الهيبة و النفوذ و الامور الشخصية اكثر منه حول القضايا القومية العامة.

كما يتميز البناء الاجتماعي في هذه الدول عادة بعلاقات وظيفية غير واضحة، كما يتسم بقابلية عالية لتبادل الادوار، فقد اصبح مألوف ان تقوم البيروقراطية المدنية بجانب من وظائف الحزب السياسي، و ان تعمل احيانا كجماعة مصلحية، وان تلعب الجيوش دور الحكومات في بعض

---

1- عبد النور بن عنتر،**اشكالية الاستعصاء الديمقراطي في الوطن العربي**،الكتيبي و اخرون،**الديمقراطية و التنمية الديمقراطية** في الوطن العربي، ط.1،(سلسلة كتب المستقبل العربي عدد 30)،بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ،ص 52-53

الاحيان.اصبح افتقار دول العالم الثالث الى وجود عملية سياسية واحدة تمثل بؤرة اهتمام عام–او مشترك– بين سائر سكانها سمة مميزة للبناء السياسي لهذه الدول، و خصيصة من خصائصه.

كما تشير العديد من الدراسات الامبيريقية الى ان هذه الدول لا تعرف عادة نظاما موحدا للاتصال، لديها العديد من الوسائل التقليدية و الحديثة معا، فالغالبية لا يعتمدون الاتصال الجماهيري الحديث بقدر ما يعتمدون على الاتصال الشخصي او ما يوصف عادة بالاتصال الشفهي.

فالتجمعات السياسية في هذه الدول لا تعكس في اغلب الاحوال اهتمامات سياسية محددة، بل تعبر فقط عن وجهات نظر شاملة و تمثل في الوقت نفسه اساليب مختلفة للحياة، كما ان الجماعات المصلحية هي الاخرى على الرغم من وجودها إلا انها لا مثل اهتمامات سياسية محددة بقدر ما تتبنى اتجاهات اجتماعية مشتتة تغطي كافة جوانب الحياة.

اما الصفوة السياسية في الكثير من هذه الدول تتألف عادة من عناصر مثقفة متغربة على درجة عالية من التحضر، فإنها ان تولت مناصب القوة بدأت تعمل على عمليات التغيير الاجتماعي و السياسي السريعة، حيث تواجه مشاكل منها التفاعل مع جماهير غفيرة غير متجانسة*[1].

## ثانيا: التنمية السياسية باعتبارها موضوعا علميا

تمتد جذور علم السياسة في اعماق الفكر الانساني الى ما قبل الميلاد بقرون، كما ترجع اصول علم الاجتماع السياسي الى منتصف القرن 19، اما التنمية السياسية(political development) كمفهوم علمي و مبحث دراسي في علوم السياسة و الاجتماع فلم تظهر الى حيز الوجود، و لم تحض باهتمام الباحثين إلا في ستينات القرن الماضي، و ان ظهرت بوادرها كما– اشرنا سابقا– في اعقاب الحرب العالمية الثانية، و اوائل الخمسينات، فقد اكدت معظم الدراسات التي تتبعت نشأة هذا المبحث الجديد ان اهتمام العلماء و الباحثين بهذه القضية قد صدر اول ما صدر نتيجة الالتقاء عاملين اساسين:

–اتساع دوائر البحث العلمي، و امتداد نشاط الدارسين الى دول العالم غير الغربي.

–تغير نظرة الباحثين الى ظواهر و معطيات الحياة السياسية، و تطور منهجيات البحث و الدراسة في علوم السياسة و الاجتماع، بفضل الثورة السلوكية التي اجتاحت مجال العلوم الاجتماعية بوجه عام و الاجتماع بوجه خاص[2].

---

1– عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، مرجع السابق، ص.ص 67–71.

* للإطلاع اكثر يرجى الرجوع الى نفس المرجع من الصفحة 67–76.

2– عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، مرجع السابق، ص.ص 32–33

فقد كان الشغل الشاغل للعاملين في مجال التنمية السياسية، سواء كانوا من اعضاء هيئة التدريس في الجامعات و مراكز الابحاث، ممن راحوا ينظرون التنمية السياسية في اطار التنمية الشاملة، او اولئك الدين كانوا يبحثون عن محددات التحديث السياسي و الاجتماعي في منظومة"العالم الثالث" حيث ان عملية التنمية السياسية بالنسبة اليهم عملية انتقال منظم من النظم التقليدية الى النظم الاكثر حداثة، و من النظم الاستبدادية الى النظم الديمقراطية.

و الملاحظ ان مفهوم التنمية السياسية تمخض عنه عدة وظائف تسعى الى الارتقاء بالأداء السياسي على مستوى الافراد و الجماعات و الاحزاب و الحكومات مثل تحديث المؤسسات السياسية و تطوير الاحزاب فكرا و تنظيما و اداء وعلاقات[1].

فقد عرف مفهوم التنمية اهتماما متزايدا في مختلف تخصصات العلوم الاجتماعية، اذ يعتبر واحدا من ابرز المفاهيم التي استحوذت على اهتمام المنشغلين بهذه العلوم، فقد سبق و ان ذكرنا ان علم الاقتصاد كان السباق الى الاهتمام بهذا الموضوع، كما استخدم هذا المفهوم في علم السياسية، و اصبحت التنمية السياسية احد ابرز محاور هذا العلم، فقد كان يشير هذا المفهوم الى:

"اقامة الابنية التي تسمح بالمشاركة الشعبية في العملية السياسية و خلق جهاز اداري قادر على التنفيذ الفعال للسياسات الانمائية، و تلبية مطالب المواطنين و بناء الديمقراطية بما تتضمنه من انشاء المؤسسات السياسية و خلق ثقافة سياسية تؤكد على الولاء القومي، و تفتح الافاق الى التعددية الحزبية" .[2]

فالبحث في قضايا و مشكلات الحياة السياسية لدول العالم الثالث قد اقترن منذ البداية بظهور الثورة السلوكية في العلوم السياسة political sciences Behavioral revuloution in و لم يكن بمعزل عن التأثر بما ترتب على هذه الثورة من صدمة منهجية methodological Schok استدعت تغير النظرة الى ظواهر الحياة السياسية، و تطوير منهجيات و اساليب البحث في العلوم السياسية بوجه عام، حيث تم التركيز على الجوانب الديناميكية في دراسة الظواهر السياسية و ان يحددوا بشكل دقيق المتغيرات المؤثرة في هذه الظواهر و اولويات دراستها[3].

---

1-عز الدين دياب، **التنمية السياسية في الوطن العربي الضرورات و الصعوبات**:
تم التصرف يوم: http://www.reefnet.gov.sy/booksproject/fikr/22-23/2tanmiya.pdf 04.05.2012/17.30h

2-علي الغربي و اخرون،**تنمية المجتمع من التحديث الى العولمة**، ط.1،القاهرة: دار الفجر للنشر و التوزيع ،2003، ص 3

3- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، مرجع السابق، ص.ص48-49.

لم يقتصر جهود البحث النظري و التطبيقي في مجال التنمية السياسية على الباحثين و المتخصصين فقط، فقد كانت المدارس الغربية هي السباقة في تأصيل هذا العلم و بلورته من خلال اسهاماتها و كذلك وجدت اثار في التراث الاسلامي دلت على الاهتمام بهذه القضية حتى و ان كانت قليلة.

**-التنمية السياسية عند الغربيين:**

ظهرت التنمية السياسية كبؤرة جديدة لدراسات علم السياسية، و ان المشكلة المباشرة امام علماء السياسية الذين يعالجون قضايا الدول النامية كانت تكمن في ايجاد تصالح بين المعلومات الاحصائية و الكمية مع التطورات الحادثة في مجال النظرية، و لقد كان من الممكن بمساعدة المعلومات قياس مستوى التنمية سواء كانت تنمية سياسية او اقتصادية او اجتماعية او ثقافية دون تقديم تفسير لماذا؟ و كيف؟ و تحت اي ظروف و خلال اي مراحل حدث هذا التطور السياسي[1].

و قد لعبت لجنة السياسية المقارنة بمجلس بحوث العلوم الاجتماعية" بالولايات المتحدة الامريكية (ccpsrc) دورا بارزا و ملموسا في هذا المجال اذ اضطلعت بقضايا و مشكلات الحياة السياسية في الكثير من دول العالم الثالث، و قد قدمت في هذا الصدد سلسلة متتابعة من المؤلفات و الكتابات العلمية الرائدة.

-كتاب **غابريال الموند**(Gabriel Almond) و **جيمس كولمان**(James Colman) عن" السياسة في المناطق النامية 1960" و يعد من اوائل الكتب التي تطرقت لدراسة و تشخيص اوضاع التخلف و التطور السياسي في دول العالم الثالث.

-كتاب ليونارد بيندر (Léonard Binder)عن "ايران: التنمية السياسية في مجتمع متغير " .

-كتاب لوسيان باي)( (Lucian baye) عن بورما"السياسة و الشخصية و بناء الامة 1962"

الى جانب مؤلفات و دراسات اخذت تتوالى تباعا و شكلت الجانب الاكبر من تراث البحث في قضية التنمية السياسية لدى روادها الاوائل[2].

و من اهم الباحثين في مجال التنمية السياسية هو دانيال بال D.Bell الذي قام بتطوير مفهوم سوسيولوجي جديد هو مجتمع ما بعد الصناعة poste industrial society و الذي يهتم بدراسة المشاكل و الازمات السياسية المصاحبة لعملية التحول سواء في المجتمعات الغربية (من مجتمع صناعي الى ما بعد الصناعة) و بالتالي تم الانتقال بالاهتمام بالتنمية السياسية من الدول الغربية الى دول العالم

1- محمد نصر مهنا، **علوم السياسية(الاصول و النظريات)**، الاسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة ،2009، ص 130.

2- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، مرجع السابق، ص 37.

الثالث، لأنها ميدان خصب لفهم التجارب و الخبرات السياسية،و لان كل مظاهر التخلف السياسي متوفرة في هذه الدول و هي كالتي:

-الافتقار الى تنسيق ايديولوجي واضح يتماشى مع متطلبات البناء الاجتماعي و السياسي لدول العالم الثالث.

-ضعف البناء القومي وغياب مفهوم المواطنة بسبب ضعف الوعي و الثقافة السياسية.

-ضعف التكوين المؤسساتي للبنى السياسية.

-عدم استقرار الانظمة الحاكمة في دول العالم الثالث.

-انعدام الشرعية للأنظمة الحاكمة اتجاه شعوبها.

-شيوع ظاهرة الفساد السياسي من خلال تهاون الصفوة في تحقيق العدالة في توزيع الموارد الاقتصادية المتاحة [1].

يعتبر **لوسيان باي**(Lucian baye) من بين الكتاب الاوائل الذين حللوا مفهوم التنمية السياسية بعمق و ظل يطور افكاره حول الموضوع و ترك انطباعا لا يمحى عن علم السياسية برمته، في كتاباته الاولى كان **باي** (baye)يرى ان الخطوة الاولى نحو التنمية السياسية هي تطهير نظام على مستوى الدولة و الذي اعتبره "مفهوما اساسيا يؤيد المزج التدريجي في جميع المجتمعات و الذي يمكن ان نسميه ثقافة عالمية" استطاع باي في كتابه "الثقافة السياسية و التنمية السياسية" ان يطور ما اعتبره" مفتاح عناصر التنمية السياسية" و ان علامات التنمية السياسية يمكن ثقفي اثرها على ثلاث مستويات بالنسبة للسكان ككل و بالنسبة للأداء الحكومي و اداء النظام نفسه، كما رأى ان التنمية السياسية تتزايد طاعة النظام السياسي بحيث تسيطر و تحل شؤون الشعب الى جانب السيطرة على التمشي مع المطالب.حيث تجلت نصيحة باي البحث عن خصائص المساواة و القدرة و التفاضل و تقرير درجة تقدمها.

ان الكتاب الاوائل في التنمية السياسية كانوا مهتمين اكثر بالتعرف على خصائص التي تميز المجتمعات النامية و ايضا تلك التي تميز تطور مجتمعات الا لم الثالث عن دول الغرب اكثر من التركيز على المراحل التي تمر خلالها المجتمعات نحو التطور او التركيز على القوى التي تجعل من عملية التنمية[2].

---

1-تطور مفهوم التنمية السياسية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية

http://www.univ-chlef.dz:801/seminaires/seminaires_2008/dicembre_2008/com_dic_2008_8.pdf 26.10.2012/19.56h

2- محمد نصر مهنا، **علوم السياسية(الاصول و النظريات)**، مرجع السابق، ص.ص 132-133.

فقد ميز **هنتينجتون** (Huntington) بين ثلاث مراحل من مراحل التنمية السياسية:

-ترشيد السلطة بمعنى استبدال السلطات المحلية بسلطة مركزية واحدة.

-تميز و تنوع الوظائف السياسية و خلق ابنية مخصصة لها.

-زيادة المشاركة بالاستيعاب التدريجي للجماعات و الشرائح الهامشية في المركز.[1]

و يؤكد **هنتينجتون**(Huntington) على ضرورة تحقيق الاستقرار عن طريق ايجاد مؤسسات سياسية مثل الاحزاب السياسية التي تنظم المشاركة السياسية و تحول دون ان تكون تلك المشاركة مجرد وسيلة لانعدام الاستقرار السياسي، حيث اصبحت التنمية السياسية لدى **هنتينجتون** (Huntington) مرتبطة بالعلاقة بين المؤسسات السياسية من ناحية و المشاركة السياسية من ناحية اخرى.[2] كما حاول ان يحرر التنمية السياسية من التحديث الاجتماعي و عارض ربطها بالتصنيع ليس في المجال السياسي فحسب بل في المجالات الاقتصادية و الثقافية و الاجتماعية،بل ركز اكثر على "التفاعل المتبادل" بين العمليات الاجتماعية الحادثة في التصنيع و قوة و استقرار او ضعف الكايانات السياسية التقليدية او الانتقالية او الحديثة من ناحية اخرى.

كما يرى ان التنمية السياسية قائمة على نظام المؤسسات يمكن ان تتمتع بمستوى عال من التكيف، و التعقد، و التماسك، و مع ذلك قد ينقصه التمحيص و لكنه قدم اسهاما قيما، في نظرية التنمية السياسية.[3]

اما بالنسبة **لغابريال الموند**( Gabriel Almond) فيعتبر من الرواد الاوائل الذين بحثوا ظاهرة التنمية السياسية بأنه يجمع بين الاهتمام بالنظرية و بين الممارسة الابحاث الميدانية التجريبية في المجال، لذلك فهو ينتقل بين البحث التطبيقي و التفكير النظري و تجميع الوقائع التاريخية في محاولة لخلق بناء النظري يربط ما بين التنمية السياسية و دراسات النظرية السياسية و العلوم السياسية بالمعنى التقليدي.
يرى **الموند**(Almond) ان دراسة التنمية السياسية تقتضي دراسة النظام السياسي من زاويا مختلفة.
حيث مال الى المزج بين المنهج الوظيفي الذي يتبناه هو اصلا و المنهج الذي ينظر الى التنمية السياسية في اطار مفهوم حل المشكلات و دور القيادة في اطار هذه العملية، و يفضل الموند ان تأخذ نظرية التنمية السياسية تطورها بناحيتين رئيسيتين:

-الاستفادة من المناهج و التطور الذي لحق بمجال الاقتصاد و دراسة ظاهرة النتيجة الاقتصادية.

---

1- عبد المطلب غانم، مرجع السابق، ص 76.

2- اسامة الغزالي حرب، مرجع السابق، ص 33.

3- محمد نصر مهنا، **علوم السياسية(الاصول و النظريات)**، مرجع السابق، ص 136.

استعمال التاريخ كمحزن تجريبي لظاهرة التنمية السياسية[1].

اما **فريد و رجز** (Fred Riggs)حاول ان يضع تميزا واضحا بين التغير التكنولوجي و التغير الثقافي، و المؤسسات السياسية عنده تتصل بالمسائل"التكنولوجيا" اكثر من اتصالها "بالثقافة" ، و يرى في مسألة التنمية السياسية انه يمكن ان تقع فيما سماه بالفخ التنموي، كما ان التركيز الشديد على قيام الدولة على نظام المؤسسات قد يصبح في حد ذاته فخا تنمويا [2].

و نتيجة لذلك اتجه الباحثون منذ السبعينات في البحث في اطر نظرية ملائمة لدراسة عملية التغير السياسي، و كان من محصلة هذا الاتجاه ان ظهرت محاولة "**الموند**" (Almond)و زملائه لإدماج تأثير عوامل البيئة، و القيادة و المهارة، و عمليات الاختيار و التحالفات السياسية في اطار صيغة كلية للتغير السياسي، و ظهرت ايضا محاولة "جاري د" (Gary D)و" **ارونالد برنر**" (Brenner Aronald)لتطوير نماذج التغير السياسي المعقد يمكن ان يستوعب كافة المتغيرات السكانية و الاقتصادية و السياسية في اطارها، فضلا عن محاولات عديدة امكن عن طريقها تحقيق قدر اكبر من الفهم المتعمق لأسباب و انماط و عواقب عمليات التغير السياسي بما في ذلك عملية التنمية السياسية ذاتها [3].

**-التنمية السياسية في التراث العربي الاسلامي:**

ان التنمية بالنسبة لشعوب العالم الثالث والعالم الإسلامي فتعدّ شغلهم الشاغل، حيث إنّ مجتمعاتهم تعاني ضروباً من التخلف، وأصنافاً من التأخر تتمثل في التدهور الشامل لشتى مجالات الحياة، ولذلك فهم أحرص الناس على التنمية للخروج من هذا الوضع المتردي. فضلاً عن ذلك، فإنّ النهضة الحضارية التي تعدّ مطمحاً أساساً لدى هذه الشعوب لا تتحقق إلا عن طريق التنمية.

ان الموفق الإسلامي من التنمية على غرار ما تقدم من كلام على المنظور الإسلامي لها فتعد وسيلة لتحقيق سعادة الإنسان ورفاهيته في الدنيا والآخرة .وهذا الموقف مبني على التصور الإسلامي للكون والحياة والإنسان حيث "إنّ الإنسان غاية جميع ما في الطبيعة، وكلّ ما في الطبيعة مسخر له"، كما في قوله تعالى: ﴿الله الذي سخر لكم البحر لتجري الفلك فيه بأمره ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون . وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه إنّ في ذلك لآيات لقوم يتفكرون﴾ الجاثية:12-13)، وقوله تعالى: ﴿هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها) وكلوا من

---

1- محمد نصر مهنا، **بين الحداثة و المعاصرة**،منشأة المعارف: الاسكندرية،2002، ص 308 .

2 - محمد نصر مهنا، **علوم السياسية(الاصول و النظريات)**، مرجع السابق، ص 136 .

3- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، مرجع السابق، ص 50-51.

رزقه وإليه النشور﴾ (سورة الملك:15). وأنزل القرآن من أجل الإنسان أيضاً كما قال تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبيِّن للناس ما نزِّل إليهم ولعلهم يتفكرون﴾ ( سورة النحل:44)، وخلق الإنسان وجعل حياته مقصداً شرعياً لابد من المحافظة عليها، فلا يجوز الاعتداء عليها بدون حق، ولذلك كلّه حرّم القتل تحريما فيه غلظة وشدة كما قال تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنّم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعدّ له عذابا عظيماً﴾ (سورة النساء:93)، وسبب ذلك أنّ القتل يحول بين الإنسان وبين تحقيق مهمته في الاستخلاف، وفي ذلك قضاء على عمارة الكون وتنميته واستثمار ما فيه. وبناء على ذلك، فإنّ هدف التنمية الإسلاميّة هو الإنسان، ولذا تكون العملية التنموية وسيلة غايتها تحقيق سعادة الإنسان المادية والمعنوية تحقيقاً ينسجم مع قصد الشارع من استخلافه في الأرض. إذن، فالإنسان هو محور التنمية الإسلاميّة وهدفها الوحيد، ولذلك عندما قدمت تعريفاً للتنمية من منظور إسلامي أكدت على محورية الإنسان في هذه العملية، بحيث جعلتها تطويراً شاملاً لقدرات الإنسان ومهاراته المادية والمعنوية. فكون الإنسان محوراً لتنمية الإسلاميّة وغايتها يعطي أولوية للتعليم بحيث يعتنى بالتنمية التعليمية ويركز عليها قبل غيرها من مجالات التنمية المتنوعة. [1]

و منذ القرن الرابع هجري(10م) بدأت التنظيرات السياسية للتنمية ففي التاريخ الاسلامي تظهر، و نذكر منها باختصار و على سبيل المثال:

-ما دونه "**ابو الحسن الماوردي** "(364-1450 هـ /970-1058)من خلال تحديده لإصلاح المجتمع من خلال ستة ركائز في قوله: " اعلم ان ما تصلح الدنيا حتى تصير احوالنا منظمة و امورها ملتئمة ستة اشياء هي قواعدها و ان تفرعت و هي: دين متبع، و سلطان قاهر، و عدل شامل، و امن عام، و خصب دائم، و امل فسيح" .

و يقابل السلطان القاهر الحكومة القوية، او ما يعرف ب"هيبة الدولة "، و قد حدد له وظائفها بالتفصيل، و من ناحية اخرى يحدد وظائف للعدل الشامل من خلال دعوته للألفة، و بعثه على الطاعة، وأعمار البلاد و تنمية الاموال، و يحدثنا ان انكار العدالة و انتشار الظلم مؤذن بخراب الديار، اما الامن العام فهو ما يعرف في زماننا بوظيفة الدولة في حفظ النظام و الامن و فرض القانون.

-و لقد قدم **ابو حامد الغزالي**(450-1505 هـ/1058-1111) اسهاما في وضع النموذج الاسلامي في الممارسة و التنمية السياسيين، و ذلك من خلال حديثه عن العلاقة بين العلماء و بين

1- حسن بن إبراهيم الهنداوي،**مفهوم التنمية من منظور اسلامي**،تم التصرف من الموقع التالي:
http://www.chihab.net/modules.php?name=News&file=article&sid=99.14.11.2012.23.10h.

التقدم و الاستقرار، و يقصد بالعلماء اهل التخصص و الدراية في كل مجال أي انهم الصفوة و النخبة الفكرية او بتعبير اليوم "التكنوقراط". و هؤلاء بحسب **الغزالي** هم الصفوة التي تحمل على عاتقها وقف الفساد و ضرورة الاستمرار في تقدم و تنمية المجتمع، و عليهم تقديم المشورة للنظام السياسي، و هم المسؤولون عن تنظيم المعارضة السياسية، يقول **الغزالي**: "فساد الرعايا بفساد الملوك و فساد الملوك بفساد العلماء، و فساد العلماء باستيلاء حب المال و الجاه، و من استولى عليه حب الدنيا لم يقدر على الحسبة على الارذال فكيف على الملوك و الاكابر؟!"[1]

اما بالنسبة **لابن خلدون** فقد اشتهر بكتابة المقدمة اذ انه اختص بعلوم لم يسبقه اليها احد،فدرس احوال الناس و الامم و تمعن في الاختلاف احوالهم من حال الى حال و هذا ما يقابل الدورات الاقتصادية(في ايامنا) فحلل و قصى و قدم سباقة و مبدعة.

فمن خلال افكاره يمكننا الوصول الى اهم معالم النظرية التنموية في ما يلي:

-الالحاح على ان الحياة مربوطة " بالأرض"،و هذا فيما يخص تاريخية هذه الحياة و اسس انطلاقها، مع الاقرار انه قد يحصل(شبه) استقلال عن الارض في الحياة المدنية التي تعتمد كثيرا على اختراعات الانسان

-التأكيد على ان العمل الانساني هو(تقريبا) مصدر كل المعاش، و انه لا معنى للخيرات الارضية دون عمل انساني.

فقد امعن **مالك بن نبي** في النظر في مشكلات التخلف المزمنة متجاوزا الظواهر الطائفية على السطوح الى الجذور المتغلغلة في الاعماق، و باحثا عن السنن و القوانين الكفيلة بتحول الشعوب من حالة العجز الى القدرة و الفعالية، و من مشكلة الاستعمار الى مرض القابلية للاستعمار، و من حالة تكديس الاشياء الى حالة البناء، و من المطالبة بالحقوق الى القيام بالواجب اولا، و الانتقال من عالم الاشياء و الاشخاص الى عالم الافكار التي تبدأ بحل مشكلة التخلف، و يجب ان نصل الى قناعة حتمية بان مفاتيح حل المشكلات هي في الذات لا عند الاخر.

-تعني التنمية عند **مالك بن نبي**" توفر مجموع الشروط الاخلاقية و المادية التي تتيح مجتمع معين ان يقسم لكل فرد من افراده و في كلل طور من الاطوار وجوده منذ الطفولة الى الشيخوخة المساعدة له ضرورية في هذا الطور او ذاك من اطوار نموه ."

---

1- حسن كادي،**التنمية السياسية في الوطن العربي و أفاقها**، مذكرة ماجستير علوم سياسية و علاقات دولية(غير منشورة): جامعة باتنة ،2008، ص 33 .

يطلب تحقيق التنمية ان "يرفع الشعب بفكرته الى الاحداث الانسانية، و ان يتعمق في فهم العوامل التي تبني الحضارات او تهدمها ".

-العناصر الضرورية التي يمكن انطلاقا منها الحديث عن أي مشروع تنموي هي: الانسان و التراب و الوقت، كل هذا في اطار الدافع الديني.

-الحضارة كأحسن تعبير عن التنمية او كنتيجة لها هي ابداع و تمييز و ليست تقليدا و تبعية

-الحضارة هي التي تلد منتجا و ليس العكس[1].

قد سبق وان اشرنا الى ان اهتمامات العربية الاسلامية قليلة مقارنة بما قدمته الرواد الغربيين، فل يأخذ موضوع التنمية السياسية عربيا حظه من الاهتمام على الأقل حتى الثمانينات إلا من خلال ما عرفته مجالات علم الاجتماعي السياسي من نمو و توسع ملحوظ، فبعد ان كانت مجالاته كما حددها كل من:"**بندكس**" و "**ليسبت**" منحصرة في:السلوك الانتخابي، دراسة القوة الاقتصادية، ايديولوجيات الحركات السياسية، دراسة الاحزاب السياسية، دراسة الحكومة و اخيرا الدراسات المقارنة فقد اضيف لهذه الميادين مجالات حديثة اهمها دراسة النظريات السياسية و دراسة الوعي السياسي و الاتفاق السياسي، و دراسة الصفوة و اخيرا دراسة التنمية السياسية[2].

**ثالثا: مفهوم التنمية السياسية:**

يتعين علينا منذ البداية الاشارة الى انه ليس هناك اتفاق بين العاملين في حقل علم السياسة او علم الاجتماع السياسي حول تعريف دقيق لمفهوم التنمية السياسية كونه من المفاهيم المستحدثة والذي اختلطت معه جملة من المفاهيم، كما تميزت اغلب التعريفات التي قدمت بهذا الصدد بالتحيز الايديولوجي، وانطوى العديد منها على التحيز الحضاري، و بالتالي افتقدت هذه التعريفات للموضوعية التي تعد الركن الاساسي للعلم، فضلا عن ذلك فان مجمل التعريفات التي قدمت للتنمية السياسية صدرت عن علماء و باحثين ينتمون الى العالم المتقدم مما جعلها تتميز بعدم الالمام بكافة جوانب و ظواهر الواقع السياسي في العالم الثالث[3].

---

1- سامر مظهر القنطقجي، **النظرية التنموية في فكر ابن خلدون و مالك بن نبي**
http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Economics/IbnKhaldoun.pdf 11.10.2012/18.20h.

2- عبد الله محمد عبد الرحمن، **علم الاجتماع السياسي(النشأة التطورية و الاتجاهات الحديثة و المعاصرة)**، بيروت: دار النهضة العربية، 2001، ص 62.

3- احمد وهبان، مرجع السابق، ص 146.

وبما ان مصطلح التنمية السياسية مصطلح مركب فلا بد من التطرق لمفهوم التنمية لغة و اصطلاحا ليسهل جمعه مع مصطلح السياسة ثم معالجة تعريف التنمية السياسية.

**في مفهوم التنمية:**

ان استخدام مصطلح تنمية في الدراسات و الابحاث السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية، يعد حديث النشأة نسبيا، حيث لم يتم ذلك إلا بعد الحرب العالمية الثانية و ذلك راجع لسببين:
-عملية الاستقلال و التحرر من الاستعمار و التبعية التي شملت الكثير من الدول على فترات زمنية متتالية و متقاربة، و دور السلطات في عمليات التعمير و البناء من اجل تحسين اوضاع مجتمعاتهم.
- دور النهضة العلمية و تطور العلوم الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية.[1]

برز مفهوم التنمية بداية في علم الاقتصاد حيث استخدم للدلالة "على عملية احداث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين " فقد كان الهدف منه اكتساب المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسين المتزايد في نوعية الحياة لكل الافراد، بمعنى زيادة قدرة المجتمع للاستجابة للحاجات الاساسية و الحاجات المتزايدة لأعضائه، ثم انتقل مفهوم التنمية الى حقل السياسة منذ ستينيات القرن العشرين، حيث ظهر كحقل منفرد يهتم بتطوير البلدان غير الاوروبية تجاه الديمقراطية [2].

**التنمية لغة:**

ان لفظ التنمية مشتق من نمى بمعنى الزيادة و الانتشار[3]، و نميت النار تنمية اذ القيت عليها حطبا و ذكيتها به، نمى الحديث و نميته بمعنى رفعته، و انميته ادعته على وجه النميمة اما نميته مشددا بلغته على وجه الاشاعة و النميمة[4].

**اصطلاحا:**

---

1-ملود الطبيب، مرجع السابق، ص 91.

2-نصر محمد عارف، **التنمية مصطلحات و مفاهيم**

تم التصرف من الموقع التالي يومwww.abegs.org/site/Upload/DocLib3/93930.8.04.2012/19.20h

3- **معجم لسان العرب(المحيط)** العلامة ابن منظور، دار لسان العرب، المجلد الثالث:بيروت، ص 725.

4- نصر محمد عارف،**نظريات التنمية السياسية المعاصرة(دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الاسلامي)**، القاهرة:دار القارئ العربي، ص 234.

أثار مفهوم التنمية الكثير من الجدل على جميع المستويات ( النظرية والعملية التطبيقية) و نتيجة لدلك تعددت التعريفات، وكل منها تناوله من زاوية معينة حسب اختلاف الميادين و المناهج العلمية الخاصة بها.

و قد تم استخدامه في مختلف الدراسات، ولعل أول من استعمل هذا المصطلح هو" **بوجين ستيلي**" حين اقترح خطة تنمية العالم سنة 1889، ومن بين أهم التعريفات لهذا المصطلح نذكر ما يلـــــــــي:

-التنمية هي عملية الانتقال بالمجتمعات من حالة ومستوى أدنى إلى حالة ومستوى أفضل، ومن نمط تقليدي إلى نمط آخر متقدم كما ونوعا وتعد حلاّ لابد منه في مواجهة المتطلبات الوطنية في ميدان الإنتـــــــاج والخـــــــدمات.

-يقصد بالتنمية إحداث تطور في مجال ما بواسطة تدخل أطراف واستعمال أدوات من أجل الوصول إلى الرقي، إذن هي عبارة عن عملية تدخليه أو هي تدخل إرادي من قبل الدولة وهي تحقيق زيادة تراكمية سريعة في الخدمات وهي تغير إيجابي يهدف به إلى نقل المجتمع من حالة إلى حالة أفضل.

كما عرفت أيضا" بأنها ذلك الشكل المعقد من الإجراءات والعمليات المتتالية والمستمرة التي يقوم بها الإنسان للتحكم بقدر ما في مضمون واتجاه وسرعة التغيير الثقافي والحضاري في مجتمع من المجتمعات بهدف إشباع حاجاته، أي أن التنمية ما هي إلا عملية تغيير مقصود وموجه، له مواصفات معينة بهدف إشباع حاجات الإنسان"

وهناك نظرتين لمفهوم التنمية:

**النظرة الأولى**: تعتمد على التنمية هي: "عملية" على اعتبارات أن التغيرات البنائية الناجمة عنها تؤدي إلى ردود أفعال في كافة الأنساق وبالتالي في الوظائف المرتبطة بها وكذلك لأنها مجموعة من الخطوات المتتالية والمتداخلة والتي تؤدي إلى تحقيق غايات محددّة، وهي تسير في اتجاه واحد.

**أما النظرة الثانية:** فتنظر إلى التنمية بوصفها "أداة" وهذا يرجع إلى اعتبار أن التنمية أو بالأحرى خطة التنمية ليست هدفا في حد ذاتها ولكنها وسيلة لتحقيق الأهداف التي تحقق طموحات المجتمع وربما يعكـــــس هـــــذا مفهـــــوم " الإرادة" بالنســـــبة للمجتمـــــع

ولكن عمد الباحثين على دراستها كعملية process وليس كأداة أو حالة. و هي تحقيق زيادة تراكمية سريعة في الخدمات وهي تغير إيجابي يهدف به نقل المجتمع من حالة إلى حالة أفضل [1].

---

1- رياض حمدوش

تم التصرف من الموقع التالي يوم: .http://www.almethaq.info/news/article1696.htm 28.11.2012/20.41h

يعرف **محمد الجوهري**: التنمية بشكل عام عملية تغير ثقافي دينامية(اي متصلة و واعية)و موجهة تتم في اطار اجتماعي معين( بصرف النظر عن حجم هذا المجتمع)و ترتبط عملية التنمية بازدياد اعداد المشاركين من ابناء الجماعة في دفع هذا التغيير و توجيهه، و كذلك الانتفاع بنتائجه و ثمراته،اي ان التنمية بهذا المعنى تنطوي على توظيف جهود الكل من اجل صالح الكل، خاصة تلك القطاعات و الفئات الاجتماعية التي حرمت في السابق من فرص النمو و التقدم[1].

فيعرفها **احمد زكي بدوي** بأنها "تحول المجتمع الثابت static الى المجتمع المتغيرdynamic وفق احتياجات جماهير الشعب[2].

و يعرف **عبد الفتاح بدوي الزبن** لا تعني التنمية تغيرا تجاه الحركة التطورية للبنية الاجتماعية-الاقتصادية في البلدان المتخلفة، او تغير شكلها التدريجي التراكمي، بل تعني بالضبط تسريع هده الحركة و تعزيز اتجاهها التصاعدي.

فمن خلال هدا التعريف يمكن ان نستنتج خاصيتين اساسيتين يتميز بهما مفهوم التنمية :

-تعزيز الاتجاه التصاعدي لهدا الشكل التدريجي التراكمي على خلاف النمو الذي يتميز باتجاهين لتنمية تصاعدي و تنازلي.

-تتميز ابحركة تطورية سريعة مقارنة بالنمو الذي يعد شكل من اشكال الحركة التطورية البطيئة[3].

و يعرفها **محمد الكردي** على ان التنمية هدف عام و شامل لعملية ديناميكية تحدث في مجتمع، و نجد مظاهرها في تلك السلسلة من التغيرات البنائية و الوظيفية التي تصيب مكونات المجتمع و نوعية الموارد المادية و البشرية المتاحة للوصول بها الى اقصى استغلال ممكن في اقصر فترة مستطاعه، و ذلك بهدف تحقيق الرفاهية الاقتصادية و الاجتماعية المنشودة للغالبية من افراد المجتمع[4].

اما **جيمس كولمان** (James coleman) يؤكد على ثلاث منظورات يمكن ان يتحدد ضمنها معنى للتنمية و هي:

-المنظور التاريخي: و لذي يرى ان عملية التنمية عملية تاريخية يمكن التوصل الى مراحلها و خطواتها عن طريق تبع تاريخ المجتمع الاوروبي.

---

1- محمد الجوهري، **علم اجتماع و قضايا التنمية في العالم الثالث**، ط.1، القاهرة: دار لمعارف، 1978، ص 154

2- الطاهر سعود،مرجع السابق، ص 39.

3- عبد الفتاح بدوي الزبن، **مدخل الى مفهوم العلمي للتخلف و التنمية**، وهران:معهد العلوم الاقتصادية ،1984، ص 87 .

4- كمال التابعي، **تغريب العالم الثالث(دراسة نقذية في اجتماع التنمية)** القاهرة:دار المعارف ،1993، ص 21.

-المنظور النمطي: و ينظر الى التنمية في ضوء الثنائيات، التقليدية في مقابل الحداثة، و الصناعة في مقابل الزراعة.

- المنظور التطوري:و ينظر الى التنمية على انها عملية دائمة بدون نهاية يمثل المجتمع الاوروبي قمة تطورها[1].

و عليه يمكن استنتاج اهم خصائص التنمية:

-التنمية عملية وليست حالة، و بالتالي فهي مستمرة و متصاعدة تعبيرا عن احتياجات المجتمع و تزايدها.

-التنمية عملية ديناميكية و ليست ثابتة.

-تتميز التنمية بطريق واحد محدد مسبقا كما تختلف طرقها و توجهاتها باختلاف الكيانات(السياسية-الاقتصادية-الاجتماعية).

-التنمية عملية مجتمعية تضم كل الفئات و تساهم فيها كل القطاعات و الجماعات في المجتمع.

-التنمية عملية واعية محددة الاهداف و الغايات و ليست عشوائية.

-تحقيق تزايد منتظم عبر فترات زمنية طويلة.

-زيادة في متوسط انتاجية الفرد و بتعبير اقتصادي ادق تزايد متوسط الدخل الحقيقي للفرد.

-تزايد قدرات المجتمع السياسية الاجتماعية و الاقتصادية يجب ان يكون التزايد متصاعدا و هو الوسيلة لبلوغ غاياته.

-تحولات في الاطار السياسي و الاجتماعي و الاقتصادي نتيجة للتحولات الهيكلية التي تحدثها عملية التنمية الشاملة و التي تميزها عن النمو الاقتصادي[2].

و يمنحها **كامل التابعي** تعريفا اجرائيا التنمية هي" **مجموعة عمليات ديناميكية متكاملة تحدث في مجتمع من خلال الجهود الاهلية و الحكومية المشتركة بأساليب ديمقراطية، وفق سياسة اجتماعية محددة و خطة واقعية، وتتجسد مظاهرها في سلسلة من التغيرات البنائية و الوظيفية التي تصيب كافة مكونات المجتمع المادية و الطبيعية و البشرية و المسيرة، للوصول الى اقصى استغلال ممكن في اقصر وقت مستطاع، و ذلك بقصد تحقيق الرفاهية الاقتصادية و الاجتماعية لكل افراد المجتمع** "[3].

---

1- الطاهر سعود، مرجع السابق، ص 41.

2- تطور مفهوم التنمية السياسية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية ،تم التصرف من الموقع التالي:
http://www.univ-chlef.dz:801/seminaires/seminaires_2008/dicembre_2008/com_dic_2008_8.pdf

3- كمال التابعي، مرجع السابق، ص 21.

فمن خلال عرض لبعض التعريفات و اهم الخصائص التي تتميز بها التنمية فيمكن القول ان "التنمية عملية تغير جدري يشمل كافة المجالات تعمل على تحقيق الرقي و الرفاهية للمجتمع بمشاركة و مساهمة كافة الاطراف و الجهات من اجل وضع برنامج محدد الغايات لرفع مستويات المعيشة و ضمان العيش الكريم" .

**– مفهوم السياسة:**

لقد عالج العديد من الباحثين و العلماء مصطلح السياسية حيث تم تناوله من وجهة نظر كل منهم، إلا انه ليس من السهل الاتفاق على معنى محدد وواضح، على الرغم من التداول الشائع له إلا انه لا يوجد تعريف جامعا محددا مانعا، فكلمة السياسية تشير الى تلك العمليات التي يقوم بها الانسان لمعالجة عملية الصراع و محاولة تحقيق الصالح العام، او صالح جماعة تعمل على الدوام و تصارع من اجل الوصول الى القوة.

استخدم ارسطو قديما مفهوم السياسة على انه نضال من اجل حياة افضل للمجتمع، إلا ان رؤية الباحثين الجدد تختلف حيث جعلوا جوهر السياسة هو تحقيق الحياة الطيبة و علاقة مصالح الجماعة بهذه الحياة على الرغم من ان الصراع و القوة هما عناصر التحليل الاساسية في تعريف السياسية [1].

ان كلمة سياسة هي ترجمة لكلمةpolitique في اللغة الفرنسية، و في اللغة الانجليزية politics و مردها الى اليونانية polis اي الحاضرة la cité،و تعني اجتماع المواطنين الدين يكونون المدينة، اما في اللغة العربية حاضرة la cité مرادفة لكلمة ville، و لكن في اليونانية هناك فارق كبير بين الحاضرة و المدينة*.

و في الفرنسية ظهرت كلمة سياسيةpolitique، بمعناها اليوناني منذ مطلع القرن الثالث عشر، و قد عرفها **بروناتو**(Prunato) لاتيني السياسية بأنها "حكم الحواضر"...، وقد عرفها معجم الاكاديمية بما يلي: « politique »(اسم مؤنث)"هي معرفة كل ماله علاقة بفن حكم الدولة و بإدارة علاقتها الخارجية"[2]

---

1- اسماعيل سعد، **علم السياسة و ديمقراطية الصفوة**،الاسكندرية :دار المعرفة الجامعية ، 2007، ص. ص 30-32.

* للإطلاع على تحديد واضح لما تعنيه كلمتي الحاضرة و المدينة عند اليونان القدماء يرجى الرجوع الى المرجع التالي : عصام سليمان، **مدخل الى السياسية**، ص 7 .

2- عصام سليمان ،**مدخل الى علم السياسة**،ط.2،بيروت:دار النضال للطباعة و النشر و التوزيع، 1979، ص.ص 7-8.

و في الاصل اللاتيني تعني كلمة سياسية، تدبير شؤون الدولة و اصبحت الان تعني جميع ما يتعلق بأمور الدولة و العلاقات بين الدول، وخطط الافراد و الجماعات، الهادفة الى تحقيق الاهداف.[1]

يرى الدكتور **حسن صعب**، ان"كلمة سياسة في اللغة العربية لا تعبر عن المعنى الاصلي اليوناني لكلمة politique الفرنسية او politics الانجليزية، و ان كلمتي "السياسة المدنية" تعبران عن المعنى الاصلي، فلذلك راجت كلمتا السياسة المدنية و العلم المدني و العلم السياسي عند الفلاسفتنا الوسطيين الدين تأثروا بالفلاسفة اليونان، و يرى ان الترجمة الامينة لعبارة(science politique) لكان الاصح بترجمتها بالعلم المدني او علم المدينة[2].

و في اللغة العربية في معجم لسان عرب مشتقة من كلمة السوس يقال: سست الرعية سياسة، و السياسة فعل السائس يقال هو يسوس الدواب اذ قام عليها و راضها، و الولي يسوس رعيته، اي تولى قيادتهم و رياستهم.و في الحديث: كان بنو اسرائيل يسوسهم انبياؤهم اي تتولى امورهم كما يفعل الامراء و الولاة بالرعية.

و في المنجد: ساس القوم،دبر و تولى امرهم، و السياسة استصلاح الخلق بإرشادهم الى الطريق المنجي في العاجل او الاجل، و هي فن الحكم و ادارة اعمال الدولة الداخلية و الخارجية.

فحين يرى **اميل ليتريه** بان السياسة هي" ماله علاقة بالشؤون العامة"فان معجم **روبير**( rober ) يرى فيها" فن ادارة المجتمعات الانسانية" و يشير **لالاند اندري**(Laaland indri ) الى ان السياسة "هي كل ما له علاقة بالدولة و الحكم"[3].

و يعرفها **اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي** على انها طريقة يمكننا من خلالها ان نفهم و ننظم الشؤون الاجتماعية و هي الوسائل التي يستطيع بعض الافراد و الجماعات السيطرة على الوضع اكثر من الاخرين، و هو مفهوم نستخدمه كجزء من النماذج و الاطر الذهنية التي نفسر من خلالها او نحاول ان نفهم العالم من حولنا [4].

فبعد الجمع بين التنمية و السياسة بما عرفناهما فإننا نحصل على عدة دلالات و خصائص، و من خلال هذا نعرض اهم التعريفات التي تناولت التنمية السياسية حسب رؤى و زوايا مختلفة:

---

1-مبادئ علم السياسية (مدخل... موجز لدراسة العلوم السياسية)
http://www.ao-academy.org/docs/mabadia_3ilm_alsiyasah_2503009.pdf12.07.2012/08.141h

2- عصام سليمان، مرجع السابق، ص 9.

3- خضر خضر، **مفاهيم أساسية في علم السياسة**، ط.1، طرابلس (لبنان):المؤسسة الحديثة للكتاب، 2011، ص 9 .

4- اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي،مرجع السابق، ص 246.

ان اشهر من تناول التنمية السياسية **لوسيان باي**(Lucian baye) اذ قدم في كتابة "جوانب التنمية السياسية"العديد من التعريفات:

-التنمية السياسية هي الشرط الضروري اللازم لتحقيق التنمية الاقتصادية.

-التنمية السياسية هي تحقيق التغير الحكومي المنظم.

-التنمية السياسية هي بناء الدولة القومية.

-التنمية السياسية هي التحديث.

-التنمية السياسية هي تحقيق المشاركة.

-التنمية السياسية هي تدعيم قدرات النظام السياسي

-التنمية السياسية هي احدى جوانب التغيير الاجتماعي الشامل.

-التنمية السياسية هي بناء الديمقراطية.

-التنمية السياسية هي تحديث للثقافة السياسية للمجتمع [1].

فيرى **الدكتور عبد المطلب غانم** ان التنمية السياسية كمتطلب ضروري للتنمية الاقتصادية من باب ان الظروف السياسية و الاجتماعية تلعب دورا حاسما في اعاقة او تسهيل التقدم في متوسط دخل الفرد، و لهدا يتوجب فهم التنمية السياسية على انها حالة النظام السياسي التي قد تسهل النمو الاقتصادي.

كما اكد في مسألة التنظيم الحكومي على انه هناك علاقة متبادلة بين التنمية السياسية و التنظيم الاداري القانوني من زاوية ان تأسيس بيروقراطية فعالة ضروري للتنمية، و التنمية بدورها ضرورية لدعم هدا التنظيم.

---

1- **مفهوم التنمية السياسية** ، منقول عن مصطفى الصوفي،تم التصرف الموقع التالي:
http://ahmedwahban.com/aforum/viewtopic.php?f=1&t=2817414.10.2012/22.15

* يعرف التحديث:على انه عملية استمرار النمو و التطور الحديثين بعد نقطة الاقلاع كما ان انهيار الثقافات التقليدية لا يؤدي اليا الى الحداثة فالتحديث يعني التحضر الانتقال من الريف الى المدينة و الانتقال من الولاء الاسري و القبلي الى ولاء الدولة.
اما التحديث تاريخيا حسب ايزنسات هو عملية التحول نحو تلك الانماط و التي يقصد بها النظم الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية التي تطورت في اوروبا الغربية و امريكا الشمالية ما بين القرنين 17 و 19 ثم انتشرت في البلدان الاوروبية.
و للإطلاع اكثر يمكن الرجوع الى المرجع التالي: بومدين طاشمة،**دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب(قضايا و اشكاليات)**،ديوان المطبوعات الجامعية،ص 10.
كما يمكن الرجوع الى: نصر محمد عارف،،**نظريات التنمية السياسية المعاصرة(دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الاسلامي)**،دار القارئ العربي: القاهرة، ص 210 .

اما في مسالة التنمية السياسية هي بناء للدولة القومية على اساس ان التنمية السياسية هي تنظيم الحياة السياسية و اداء الوظائف السياسية طبقا لمقومات الدولة القومية الحديثة.

و يرى ان التنمية السياسية كتعبئة و مشاركة الجماهير كونها تتضمن معايير جديدة للولاء و الانخراط كما تعمل على تفعيل المواطنة.

التنمية السياسية كتحديث* سياسي: يعني دراسة البلدان الغربية المتقدمة و الحديثة و طرق محاكاة الدول النامية لها، على اساس ان الدول المتقدمة هي الصانعة للعصر بالنسبة للتنمية السياسية.
و ان التنمية السياسية كبناء للديمقراطية ترادف وجود مؤسسات ديمقراطية و الاخذ بممارساتها، على اساس ان الشكل الوحيد للتنمية السياسية هو بناء الديمقراطية.
كما ترتبط التنمية السياسية بالجوانب الاخرى للتغيير، و لا وجود لمجال مستقل للتنمية السياسية إلا في اطار التغير كظاهرة مجتمعية،(اي كجزء من عملية التغير الاجتماعي لا يمكن لأي جزء ان يهمل بل يحض بنفس الاهتمام).[1]

فينظر الى التنمية السياسية هي تطوير للثقافة السياسية للمجتمع انه كلما تبلورت الثقافة السياسية بشكل مقبول كلما ازداد النظام السياسي تحديدا و تمايزا عن غيره من النظم الاجتماعية المكونة للبناء الكلي للمجتمع، و تعاظم احساس افراد المجتمع بانتمائهم الى امة معينة. و لا يتوقف هدا إلا على تطوير مجموعة من معايير و الرموز و القيم السياسية، التي تشكل البناء المعرفي و القيمي الذي يعمل النظام السياسي ضمنه، و التي تحدد انماط السلوك، و العلاقات داخل المجتمع، و هدا هو جوهر التنمية السياسية و غايتها الاساسية[2].

اما التنمية السياسية تدعم القدرات النظام السياسي على اساس انه يتم تقويم الانظمة السياسية في ضوء درجة القوة المطلقة التي يستطيع هدا النسق السياسي او ذاك ان يحشدها.فتحقيق الاهداف العامة للمجتمع تعتمد على قوة النظام السياسي، التي تقاس من خلال القرارات التي يتم اتخاذها، فمن خلال هدا التصور يمكننا ان نحدد اهداف التنمية و خصائصها في ضوء عدة مؤشرات الدالة على قدرة النظام السياسي على حشد و تعبئة الموارد من اجل احداث التغيرات الاجتماعية و السياسية[3].

---

1- عبد المطلب غانم، **دراسة في التنمية السياسية**، القاهرة: الناشر مكتبة نهضة الشرق، 1981، ص 70.

2- بومدين طاشمة،**دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب(قضايا و اشكاليات)**،ديوان المطبوعات الجامعية،ص 39.

3- محمد علي محمد، **اصول الاجتماع السياسي(السياسية و المجتمع في العالم الثالث)**،ج.3 **التغير و التنمية السياسية**،الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1986، ص 32.

من خلال هدا العرض لمختلف المفهومات التي ارتبطت بالتنمية السياسية يلخص **لوسيان باي** عدد من النتائج:

-اتضاح درجة الخلط التي احاطت بالمفهوم.

-على الرغم من الخلط إلا انه هناك نوع من الاتفاق حول بعض الاساسيات.

توصل **باي** الى معنى اكثر شمولا للتنمية السياسية من الي ناقشها حيت يرى ان" التنمية السياسية جانب من عملية التغير المتعددة الجوانب "، و هي تقوم على ثلاثة عناصر جوهرية:

-المساواة: و المقود منها المساواة في فرص المشاركة في صنع القرار السياسي، تتضمن التنمية السياسية انخراط ومشاركة الجماهير في الانشطة السياسية، و قد تكون هده المشاركة ديمقراطية نوعا من التعبئة الشمولية، والهدف من ذلك هو تفاعل المواطنين مع الدولة او على الاقل وجود حكم شعبي، كما قد تعني ضرورة ان يكون التجنيد للمناصب السياسية طبقا لمعايير الانجاز و ليس طبقا لمعايير شخصية .

-القدرة: و نشير الى قدرة النظام السياسي على تحويل المدخلات الى مخرجات و ال مدى تأثيره على بقية المجتمع، فهي تتعلق بأداء الابنية الحكومية و الظروف المؤثرة عليها سواء عند صنع القاعدة او تطبيقها[1].فالأنظمة السياسية المتقدمة لها قدرات اعلى للتعامل و التأثير في الحياة الاجتماعية، كما تعني القدرة الفعالية و الكفاءة في اداء الوظائف العامة و التنفيذية، كما تعني ايضا العقلانية في الادارة و التوجه العلماني نحو المسائل العامة [2].

- التميز او التخصص:و تتمثل في تقسيم العمل داخل ابنية الحكومة، كما تتضمن نوع من الاندماج بين العمليات و الابنية المعقدة و المختلفة، فالتميز لا يعني تجزئة و عزلة الاجزاء المختلفة للنظام السياسي.

كما اشار الى ملاحظتين هامتين:

-يرى ان العناصر الثلاث قد تترابط معا او لا تترابط، ومن هدا قد يحدث و لا يحدث توتر بين المطالب"بالمساواة"و "متطلبات" القدرة" و المزيد من "التميز "، ومن ثم فان الضغط للمزيد من المساواة يمكن ان يكون تحديا لقدرة النظام، كما يمكن ان يخفض التميز من المساواة بالتأكيد على نوعية و تخصص المعرفة.

---

1- عبد المطلب غانم، مرجع السابق، ص 73.

2- محمد علي محمد، مرجع السابق، ص 33.

-التنمية السياسية ليس خطية ولا تحكمها مراحل متميزة بطريقة قطعية، انما تحكمها مجموعة من المشكلات المتزامنة او المنفصلة.[1]

وبمحاكاة نفس التوجه يحدد **روبرت بركنهام** (Robert Barakaam)في مقالته "إقترابات لدراسة التنمية السياسية" بأن مفهوم التنمية السياسية له خمسة مدلولات مختلفة:

-**مدلول قانوني**:يهم البناء الدستوراني للدولة الوطنية في الغرب، بمعنى الأسس القانونية للدولة الديمقراطية بكل أبعادها المرتبطة بمنهجية الفكر الدستوري الغربي.

-**مدلول اقتصادي**: يعني تحقيق نمو اقتصادي معقول يقرب بين تطلعات الشعب الاقتصادية ودرجة تلبيتها في الواقع.

-**مدلول اداري** :ضرورة وجود إدارة مواطنة ملتزمة باحترام مبدئي المشروعية الإدارية والمشروعية القانونية مع تحقيق شروط الكفاءة والفعالية والعقلانية.

-**مدلول اجتماعي**: يهم تحقيق الانصهار في منظومة مجتمعية معينة، والدي يبقى رهينا بالمشاركة الشعبية في الحياة السياسية من جهة، وكدا التطويق بأكبر قدر ممكن للنزاعات الإقليمية أو الدينية أو الطائفية أو اللغوية من جهة أخرى.

-**مدلول ثقافي**: تعتبر التنمية السياسية باعتبارها تحديثا تأتي نتيجة لثقافة سياسية معينة، أي مجموعة من الاتجاهات والمقولات والتجارب التي تشكل الوعاء الذي تختمر بداخله مقولات التنمية بكل اتجاهاتها [2].

كما نجد عدة اجتهادات التي قدم تعريفات للتنمية السياسية، حيث استعمل هدا المفهوم بأربعة طرق مختلفة مرتبطة بالعامل الجغرافي، و اللغوي،و الغائي،و الوظيفي.

-**التعريف الجغرافي للتنمية السياسية**: و يقصد به حاجة الدول النامية الى التنمية السياسية،و هذا التحديد الجغرافي خال من اي محتوى او خصائص محددة سوى الاشارة الى مواقع حدوثه.

-**التعريف اللغوي للتنمية السياسية**: تعني ربط التنمية السياسية بعملية التحديث الواسعة، و بالتالي تعريف التنمية السياسية بأنها التحديث السياسي.

---

1- عبد المطلب غانم، مرجع السابق، ص 74.

1- مصطفى الصوفي، **الجماعات المحلية و التنمية السياسية**،

تم التصرف بالموقع يوم: 96.15.09.2012 /22.30 http://www.safipress.com/index.php?op=suite&art=

-**التعريف الغائي للتنمية السياسية:**فهي تعني الانتقال الى الاهداف التي يراها النظام السياسي، اما هدف اوحد او اهداف متعددة و من بين اهدافها: الديمقراطية، الاستقرار، الشرعية، التغلغل، العقلانية، العدالة، التعبئة، الامن، الرفاهية...

-**التعريف الوظيفي للتنمية السياسية:**فبذلك تعني حركة النظام السياسي نحو ما تمتاز به العملية السياسية في المجتمع المتقدم،و التي تتمثل في تخصص الادوار، استقلالية الاجهزة الفرعية، و العلمانية.[1]

و يعرفها **الفرد ديامنت** بوصفها تشير الى"العملية التي يستطيع النظام السياسي ان يكتسب من خلالها مزيدا من القدرة لكي يحقق باستمرار و بنجاح النماذج الجديدة من الاهداف و المطالب،و ان يطور نماذج جديدة للتنظيم "[2]

يعرف **غبرابيل الموند** (Gabriel Almond)التنمية السياسية على أنها " التمايز والتخصص المتزايد للأبنية السياسية، والعلمنة المتزايدة للثقافة السياسية، وعملية التمايز أو التخصص هنا مرتبطة بالوظائف التي تقوم بها الأبنية السياسية "[3]

و هناك من يرى ان عملية التنمية السياسية ترتبط بتغيرات بنائية في المؤسسات السياسية تتلائم مع الجسم السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي فالمهم ليس نمطا معينا و لكن الاهم فاعلية النمط و تمشيه مع الظروف القائمة.[4]

فبعد التطرق لمجموعة من الاجتهادات والتصورات الفكرية لمجموعة من العلماء والباحثين في محاولة لتحديد مفهوم التنمية السياسية فيمكن استخلاص مجموعة من المؤشرات التي تبدو محل اتفاق بين اغلبية الباحثين، و التي يمكن ان تحدد جوهر وطبيعة عملية التنمية السياسية و اهم ابعادها و بشكل واضح:

-التنمية السياسية عملية و ليست حالة، حيث تحتوي على سلسلة من محاولات التطوير او التغير، حيث تفترض دينامكية مستمرة من جانب البناء السياسي للمجتمع، لأنه يصعب تحديد نهاية لها او تعيين نقطة معينة يمكن التميز عندها بين النظام السياسي المتقدم و المتخلف.

---

1- بومدين طاشمة، مرجع السابق، ص .ص 28-30.

2- محمد علي محمد، مرجع السابق، ص 35.

3- غابرييل، الموند، ج بنجهام باول الابن، **السياسة المقارنة، دراسات في النظم السياسية العالمية**، ترجمة احمد عناني،القاهرة: دار الطباعة القومية ،1980، ص 107.

4- محمد علي العويني، **الراديو و التنمية السياسية**،القاهرة: دار البخاري للطباعة ،(بدون سنة)، ص 12.

-التنمية السياسية عملية غرضية هادفة تتطلع الى تحقيق بعض التحولات او التغيرات التقدمية في كافة جوانب الحياة السياسية، فالمقصود بالتغير هو تلك التطورات التي تحدث في النظام السياسي القائم، فجوهر التنمية السياسية هو تطوير النظام السياسي نفسه و اكتسابه صيغة جديدة و اكثر حداثة و تقدما و اشد قدرة على التكيف مع متغيرات الحياة السياسية.

-التنمية السياسية عملية غائية، إلا انه يمكن دراستها بأسلوب علمي محايد سواء من حيث دلالتها الاخلاقية او من حيث الشكل السياسي الذي يتخذه المجتمع، و بما ان مشكلات التخلف السياسي تكاد تكون واحدة في كل المجتمعات، و ان تختلف من حيث درجة التعقيد من مجتمع الى اخر، و بهذا يمكن القول ان التنمية السياسية هي بمثابة متصل.

-التنمية السياسية كتطور حركي نحو مثل اعلى سياسي-انما ترتبط بعامل الارادة. فهي عملية تتعلق بمستقبل البناء السياسي و الحياة السياسية بوجه عام فهي عملية اختيار و ليست حتما مقدورا، و ان كان اهتمامها بالدرجة الاولى الدول النامية وهي بذلك لا تخص مجتمع معين بل تحتل اهتمام جميع الدول.

-التنمية السياسية تنطوي على منظومة من العمليات الدينامكية الهامة و الاساسية، و بهذا من الضروري وجود وتطوير نسق ايديولوجي تقدمي واضح و ملائم، يتميز بأساس فكري موجه لعملية التعبئة الاجتماعية و التغيرات السياسية المنشودة كما لابد من تطوير البنى و المؤسسات السياسية و التي يترتب عليها بالضرورة من تقسيم العمل و تحديد الادوار و الوظائف...،و ترشيد جهاز الادارة و العقلانية في بناء العملية السياسية و منها ربط الاهداف بالوسائل بطريقة مقننة و منظمة و ما ينجر عن هذا من تجسيد مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين الافراد و داخل المجتمع بوجه عام[1].

يقدم **احمد وهبان** تعريفا برؤية جديدة على ان التنمية السياسية"عملية سياسية متعددة الغايات تستهدف ترسيخ فكرة المواطنة، و تحقيق التكامل و الاستقرار داخل ربوع المجتمع، و زيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية، و تدعيم قدرة الحكومة المركزية على اعمال قوانينها و سياساتها على سائر اقليم الدولة،و رفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم و الموارد الاقتصادية المتاحة، فضلا عن اضفاء الشرعية على السلطة بحيث تستند الى اساس قانوني حق فيما يتصل في اعتلائها و ممارستها و مداولاتها، مع مراعاة الفصل بين الوظيفتين التشريعية و التنفيذية بحيث تقوم كل منهما هيئة مستقلة عن الاخرى، فضلا عن اتاحة الوسائل الكفيلة بتحقيق الرقابة المتبادلة بين الهيئتين [2].

1- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، المرجع السابق، ص. ص 138-143.

2- احمد وهبان،مرجع السابق، ص 204.

فبعد التصور الذي تم التوصل اليه في صيغة علمية واضحة،التي توضح الموقف الاجمالي من قضية التنمية السياسية يمكن التوصل الى التعريف الاجرائي كجامع لما توصلت اليه التحليلات السابقة، فيمكن تعريف التنمية السياسية "**على انها عملية سوسيوتارخية متعددة الابعاد و الزوايا،تستهدف تطوير او استحداث نظام السياسي عصري، يستمد اصوله الفكرية و مرجعيته العقدية من نسق ايديولوجي تقدمي ملائم: تتسق مقولاته مع مقتضيات البنية الاجتماعية و المحددات الثقافية للمجتمع، و تشكل في الوقت نفسه منطلقا رئيسيا لفعاليات التعبئة الاجتماعية، و يتألف هيكل هذا النظام و قوامه البنائي من منظومة عريضة متنوعة من المؤسسات السياسية الرسمية، و منظومات المجتمع المدني غير الحكومية، و ما إلى ذلك من كيانات نوعية تمايز عن بعضها بنائيا،و تتبادل التأثير الغالبية العظمى من مجموع المواطنين، و تعكس مصالحها.و من ثم تهيئ المناخ الملائم لشراكتها الايجابية الفاعلة في جدليات العملية السياسية،وديناميكيات العمل العام، مما يساعد في النهاية على تجذير اسباب التكامل الاجتماعي–السياسي و تعميق مشاعره، و يفسح المجال رحبا امام توفير اوضاع مواتية و مناسبة لإرساء قواعد النظام العام، و كفالة الشروط الازمة لتحقيق الاستقرار الاجتماعي–السياسي بوجه عام** ."[1]

## رابعا:المداخل النظرية لدراسة التنمية السياسية.

يعتبر المدخل النظري اسلوب المعالجة و الفهم، الذي يكسب الدراسة طابع خاص،و هو اتجاه او ميل لاختيار اطار مفاهيمي معين و الاهتمام بدراسة مجموعة محددة من الفرضيات من اجل الوصول الى نظرية معينة، كما يحدد الطرق التي يعتمدها الباحث في موضوع الدراسة[2]. ما يتوقف اختار المدخل الملائم لدراسة قضية ما على امرين اساسيين:

–اتساق المدخل المختار مع طبيعة موضوع القضية محل البحث.

–كفاءة هذا المدخل وقدرته على تحليل و تفسير هذه القضية، و توجيه دراستها من الوجهتين النظرية و التطبيقية على حد سواء[3].

و نظر الاتساع البحث في مسالة التنمية السياسية و تعدد المداخل لدراستها فهناك من يرى انها قاصرة في معالجة التنمية السياسية و في هذه الدراسة سنحاول الالمام بمعظمها و كذلك تبيان الانتقادات الي وجهت اليها.

**–المدخل القانوني:**

---

1– عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، المرجع السابق ص 143.

2– محمد زاهي بشير المغيربي،**قراءات في السياسة المقارنة قضايا منهجية و مداخل نظرية**، ط.1،بنغازي:منشورات قار يونس، 1994،ص 104.

3– عبد الحليم الزيات، مرجع السابق، **التنمية السياسية**، ص 149.

يعتبر المدخل القانوني في دراسات التنمية السياسية من الداخل الكلاسيكية التقليدية التي لم تعد تشغل اهتمام الباحثين في هذا المجال،حيث اصبح من النادر الاعتماد عليه في الدراسات المعاصرة المتعلقة بهذه القضية[1]. بدأت ظاهرة الاهتمام بدسترة النظم السياسية بشكل جلي و واضح في كافة بلدان العالم بعد الثورتين الامريكية و الفرنسية، حيث يمثل القرن الثامن عشر عصر انتشار الافكار النيرية و الانفتاح فهو قرن التفاؤل الانساني في حياة افضل و في التطلع الى السعادة و من ثم فان الفكر في تلك الفترة اتسم بالتفاؤل[2]. حيث يرجع ذيوع هذا المدخل الى عدة عوامل، فمن ناحية شهدت بداية القرن العشرين ثورة في صياغة الدساتير و انتشارها في اوروبا و امريكا، ومن ناحية اخرى ظهرت فكرة التدريب سواء على المواطنة للمهاجرين الجدد، او التدريب عل الادارة و الخدمة العامة..*

بحيث يمثل جوهر التنمية السياسية عند فقهاء القانون بشكل اساسي في قيام الدولة القانونية(legal state)تلك التي تخضع الهيئات الحاكمة فيها للقانون، حيث تكون السيادة والكلمة لعليا في الجماعة للقانون، و يخضع الحاكم و المحكوم لقواعد قانونية معروفة سلفا،و بذلك تتحدد للقانون وليس ادارة الحاكم[3].

يتطلب قيام هذه الدولة دستورا او وثيقة قانونية اذ يمثل الاطار العام او المرجعية لتنظيم عمل الدولة و مؤسساتها،يحدد السلطات العامة ،و يقرر دور و صلاحيات كل منها و علاقتها ببعضها البعض. و يعين في الوقت نفسه حقوق و واجبات الافراد و الجماعات،و ما يرتبط بذلك من ضوابط نظامية تكفل تحقيق العدالة و المساواة بين الجميع، و ينزل العقاب بكل من يخرج عليه، فضلا عن ارساء الاسس و القواعد المنظمة لحركة المجتمع السياسي، و الكفيلة بتوفير الامن، و اقرار النظام، و تحقيق الاستقرار السياسي و الاجتماعي في كل المجتمع على وجه عام[4].

فمن خلال مناقشة جوهر ما يحمله المدخل القانوني في قضية التنمية السياسية يمكن القول انه تناولها من منظور ضيق محدود، ركز على الجوانب الشكلية من النظام السياسي دون التعرض لحقائق

---

1- مرجع نفسه، ص 152.

2- حسان محمد شفيق العاني، **الانظمة السياسية و الدستورية المقارنة**، مطبعة جامعة بغداد، 1986، ص 63.

* للإطلاع اكثر: نصر محمد عارف، **ابيستيمولوجية السياسة المقارنة**،بيروت:المؤسسة الجامعية للدراسة و النشر،2002، ص 204.

3- احمد زكي بدوي، **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**، بيروت: مكتبة لبنان، 1978، ص 408.

4-الحقوق و الحريات في القانون الاساسي الفلسطيني و اثارها على التنمية السياسية في فلسطين،
http://scholar.najah.edu/sites/scholar.najah.edu/files/conference-paper/rights-and-freedoms-basic-palestinian-law-its-impacts-political-development-palestine.pdf23.11.2012/6.47h

موضوعية، كما انه تعامل مع النظام السياسي على انه بناء استاتيكيا ساكنا، و لم ينظر اليه على انه كيان ديناميكي متفاعل.

كما انه اتجه نحو المثالية و التحليلات النظرية لا تتناسب مع الواقع مما يجعله يتجاوز حدوده الى حد كبير.

اما في مسالة ان القواعد القانونية هي المنظمة لحركة لمجتمع و ديناميكيات العمل سياسي باعتبارها المعيار الوحيد لتطوير النظام السياسي او هي اساس تحقيق التنمية السياسية في المجتمع، فقد انتقدت هذه الفكرة على اساس ان القاعدة القانونية في اي مجتمع كان هي وضعية كما انها تنبثق بالضرورة كما سبق الذكر لاستجابة الضروريات عملية او ايديولوجية او...، و بهذا يتم وضعه من طرف اناس لهم قوة تمكنهم من تطبيقه وبهذا مفهوم القانون ليس متفق عليه، و لهذا تفسيره و تحديد محتواه يعتبر عمل سياسي بحتا.تقوم به السلطة على اسس غير موضوعية يمكن ان ترتبط بمصالح القوة المسيطرة،كما يمكن الخروج عن القانون باسم القانون، و الخروج عن الدستور باسم الدستور و خرق القواعد الشرعية باسم الشرعية بالإضافة الى ذلك امكانية تحريف النصوص و تأويلها من اجل تبرير اوضاع معينة.

و بهذا لا يمكن اعتبار القانون متغيرا مستقلا او اداة للتغيير،بل هو متغير تابع و خاضع للتغيير، و من هذا يمكن القول ان القانون هو الاداة التي يفرض بها النظام السياسي ارادته على المجتمع.

كما ان تحليل المدخل القانوني للنظام السياسي تنصب على امؤسسات الرسمية التي يحددها الدستور، و هذا تصور ضيق للنظام السياسي كونه لا يضم المؤسسات الرسمية و الدولة فحسب بل يشمل ايضا المؤسسات الطوعية او غير الرسمية من احزاب و جمعيات...و الدور الذي تلعبه في توجيه العمل السياسي و صنع القرار السياسي[1].

فعلى الرغم مما ذكر سابقا فهذا لا يمنعنا من الاعتماد على المدخل القانوني كأداة للتحليل و وسيلة للتفسير مكملة للمداخل الاخرى التي تدرس القوى الكامنة خلف المؤسسات، ان كان هذا المدخل عرف تراجعا مع بروز المداخل الاخرى و هيمنتها على الدراسات السياسية المقارنة عامة، و التنمية السياسية خاصة، إلا انه لا يزال صالحا-الى حد ما- لدراسة الكثير من الظواهر السياسية، و من بينها التنمية السياسية[2].

**-المدخل البناء الوظيفي:**

---

1- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، مرجع السابق، ص. ص 155-160.

2- بومدين طاشمة، **استراتيجية التنمية السياسية دراسة تحليلية لمتغير البيروقراطية في الجزائر**،اطروحة دكتوراه، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية(غير منشورة)، جامعة الجزائر،2007، ص 32.

قبل التطرق الى هذا المدخل يجدر بنا الاحاطة على انه علاقة وثيقة و تشابه كبير بين المدخل النظامي و المدخل البنيوي الوظيفي فيما يتعلق بتحليلهما للتنمية السياسية، حيث لا يمكن استخدام المدخل الوظيفي دون الرجوع الى المفهوم النظام السياسي، و من بين الرواد الذين اعتمدوا هذا المدخل في تحليلهم لظاهرة التنمية السياسية(**ايستون** Iston ، **الموند** Almond ، **ابتر**Abter، **و بايندر** Binder)[1].

يرجع بعض الباحثين استخدام البنائية الوظيفية، في الدراسات السياسية الى"**افلاطون**" و "**ارسطو**" اللذين كانا من اوائل الدارسين الذين اهتموا بالوظائف التي ينبغي للنظام السياسي القيام بها من اجل تدعيم و تنظيم المجتمع المحلي. فقد برزت البنيوية الوظيفية كاتجاه مميز في اطار الدراسات السوسيولوجية المعاصرة كاستجابة لمجموعة من الاعتبارات المعرفية، المنهجية، الايديولوجية، الواقعية، الذي مثل الجانب الاكبر من المناخ العام الذي احاط برواد هذا الاتجاه و الباحثين الذين اسهموا في تطويره[2].

يقوم المدخل البنائي الوظيفي على استخدام النظرة الاجمالية الشمولية في تناول الابنية الاجتماعية، بحيث لا يتم النظر اليها كتجمعات من الافراد او العناصر، او الوحدات، و انما كمنظومة كاملة، تتألف موحدة القياس او مستويات قابلة للاستبدال و التغير متفاعلة مع عناصر اخرى قابلة لاستبدال و التغير، و يتم التفاعل بينها[3].

يقوم التحليل البنائي الوظيفي على افتراض مبدئي مؤداه ان النظام السياسي هو ذلك النسق من التفاعلات التي توجد في كافة المجتمعات من اجل تحقيق وظائف التكامل و التكيف داخليا،و في مواجهة غيرها من المجتمعات باستخدام الاكراه البدني المشروع *.

---

1- ثامر كامل محمد الخزرجي، المرجع السابق، ص 142.

2- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، المرجع السابق، ص 190.

3- بومدين طاشمة،**دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب(قضايا و اشكاليات)**، مرجع السابق، ص 59.

* يقصد بالنظام هنا: انه بناء متكامل يتألف من وحدات عناصر متعددة. و يقصد بالتفاعلات كافة الانشطة و الافعال التي تتجسد في هيئة ادوار و انشطة مختلفة. * يعرف دافيد استن النظام السياسي على انه جزء من النظام الاجتماعي.اما غابريال الموند فيعرفه على انه نظام من التفاعلات الذي يوجد في جميع المجتمعات المستقلة و الذي يقوم بوظيفة التكيف و التوحيد داخليا حيث يمتلك الاكراه البدني المشروع المسؤول عن المحافظة او التغير الجذري للعلاقات الموجودة في المجتمع.و للإطلاع اكثر يرجى الرجوع الى: محمد زاهي بشير،**قراءات في السياسية المقارنة قضايا منهجية و مداخل نظرية**،منشورات قار يونس:بنغازي، 1994، ص 156.

حيث يتمتع النظام السياسي بخصائص معينة من السهل تحديدها، حيث حسب **غابريال الموند** (Gabriel Almond)تتمثل في شمول النظام السياسي كافة التفاعلات السياسية من ناحية، وتساند و اعتماد مكونات النظام على بعضها البعض من ناحية،فضلا عن ان النظام السياسي يتمتع بحدود لا يمكن ان يتجاوزها.و تتمثل في الحدود التي تفصله عن البيئة التي يتفاعل معها، حيث تميزه من غيره من النظم الاجتماعية الاخرى.

فالنظام السياسي هو جملة التفاعلات التي تتجسد في هيئة وحدات بنائية تؤدي كل منها ادوار و انشطة معينة، حيث انها ليست بمغزل عن بعضها و لا تمارس ادوارها دون ارتباط او تأثير متبادل بينها. حيث يكون بالضرورة ثمة نوع من التساند و الاعتماد المتبادل بين مكونات النظام السياسي.بحيث ينعكس كل تغيير يطرأ على خصائص او انشطة او مجموعة من هذه المكونات على بقية المكونات الاخرى، كما انه اذا حدث تغير في احد العناصر سيؤدي بالضرورة الى تغييرات مصاحبة في كل المجموعات الفرعية الاخرى[1].

و بهذا فالنظام السياسي لا يوجد من العدم و انما هو جزء يعمل في اطار مجموعة من الاجزاء المتفاعلة مع بعضها البعض و المنفتح على بيئة سواء كانت داخلية محلية او خارجية دولية، فهو يقوم بوظائف يتمتع بقدرات و يتميز عن غيره من الانظمة بصفات، فسنعرض وظائفه و قدراته و صفاته بصورة مختصرة.

**-تحليل دافيد استن للنظام السياسي:**

يرى دافيد استن ان النظام السياسي يتمثل في اربعة عناصر اساسية: النظام، البيئة المحيطة، الاستجابة، الاسترجاع(التغذية العكسية).

**-النظام**:يرى ان الحياة السياسية هي نظام سلوكي او نظام من السلوك.

**-البيئة**:هو المكان الذي يؤثر و يتأثر به النظام السياسي.

**-الاستجابة**:هي توجيه المطالب و الضغوط التي يتعرض اليها النظام السياسي من البيئة المحيطة او من داخله.

**-الاسترجاع**:تتمثل في قدرة النظام السياسي على الاستمرار في مواجهة للضغوط التي يتعرض لها.

1- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، مرجع السابق، ص. ص 196-198.

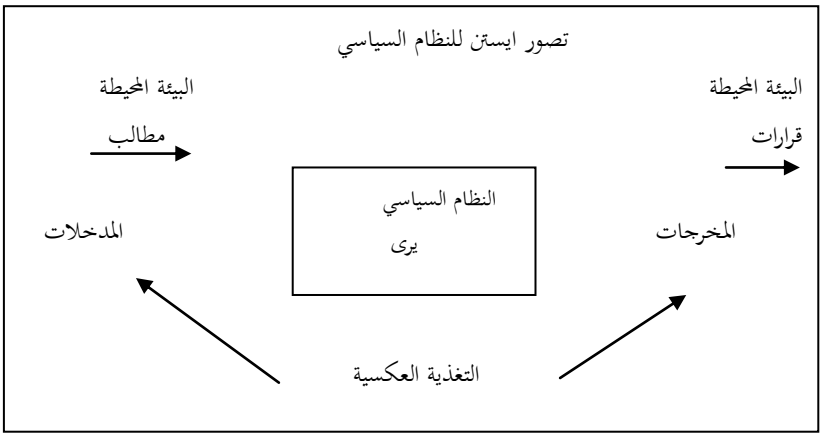


كما يضيف دافيد استن مفهومين اخرين زيادة على الاربعة التي ذكرناها سابقا وهما المدخلات و المخرجات.

**–المدخلات:** يطلق دافيد استن هذا الاسم على التغيرات التي تحدث في البيئة المحيطة بالنظام السياسي، حيث تأخذ شكلين: المطالب و التأييد.

**–المطالب:** و تتمثل في الحاجات و التفضيلات المختلفة لأفراد المجتمع، حيث يتم تنظيمها من طرف بنى معينة توجد في كل مجتمع

**–التأييد:** و يتكون بدوره من نوعين تأييد محدد و هو الناتج عن تلبية الحاجات و المطالب المحددة، و الثاني و هو التأييد الكامن او العام و المنتشر و مصدره ليس من تلبية مطالب محددة قد يكون ناتج عن عملية التنشئة السياسية.

**–المخرجات:**فتتمثل في استجابات النظام السياسي للمطالب الفعلية المتوقعة التي تأتيه من البيئة، حيث تأخذ شكل قرارات و افعال معينة يقوم بها النظام السياسي.*[1]

**– قدرات النظام السياسي:**

يتميز المدخل البنائي الوظيفي بخمس قدرات الاساسية، و ان كان هناك اختلافات نسبية في كفاءة و فاعلية هذه القدرات من نظام سياسي الى اخر، ومن وقت لأخر، وحتى داخل النظم اواحد

**–القدرة الإستخراجية:** وتشير الى مدى كفاءة النظام الاستخراجية، من خلال تعبئة الموارد المادية و البشرية التي تفرضها البيئتين الداخلية و الخارجية على حد سواء.

---

1*- للإطلاع المفصل للشرح يرجى الرجوع الى المرجع التالي:

محمد زاهي بشير، **قراءات في السياسية المقارنة قضايا منهجية و مداخل نظرية**،بنغازي:منشورات قار يونس، 1994، ص.ص 147-153.

**-القدرة التنظيمية:**

هي القدرة التي تميزه عن غيره من النظم الاجتماعية الاخرى، و تشير الى الرقابة التي يمارسها النظام السياسي على الافراد و الجماعات الخاضعة له، بالإضافة الى ذلك مقدار تغلغل النظام في بيئته و فرض سيطرته عليها.

**-القدرة التوزيعية:**

و يقصد بها توزيع المنافع من سلع و خدمات و مراتب الشرف و المكانات الاجتماعية و الفرص بين الافراد و الجماعات.

**-القدرة الرمزية:**

ويقصد بها مدى تدفق الرموز المؤشرة في النظام السياسي الى داخل المجتمع و بيئته الدولية على حد السواء.و تكون هذه القدرة في شكل قيم من شانها ان تثير الجماهير او خطب او تصريحات في اوقات الازمات و ما الى ذلك من مناسبات و احداث، يمكن من خلالها تعبئة و تحريك المجتمع.

**-القدرة الإستجباتية:**

وهي العلاقة التفاعلية بين المخلات المحلية او الدولية و بين مخرجاته، و مدى قدرة النظام نفسه على الاستجابة كل ما يصدر عن الاوضاع المتغيرة من مدخلات جديدة

تتطلب قرارات و سياسيات ملائمة، و هذا من خلال عملية التحويل، ثم التغذية العكسية *[1].

**-وظائف النظام السياسي:**

يقصد بالوظيفة طبقا للتحليلات البنائية الوظيفية، الدور الذي يلعبه النظام داخل البناء الكلي الذي يشمله. حيث يقوم النظام السياسي بمجموعة من الوظائف و الادوار المتكاملة في ان واحد.و من بين الاسباب في تعدد الوظائف ،تعقد الحياة الاجتماعية من جهة، و تعدد المطالب التي يتلقاها النظام، تنوع البنى و المؤسسات،...

يميز **غابريال الموند** بين نوعين رئيسيين من الوظائف:

**- وظائف المدخلات:** وتشمل وظائف التالية

**-التنشئة و التجنيد السياسي:**

---

1-نصر محمد عارف، **ابيستيمولوجية السياسة المقارنة**، بيروت:المؤسسة الجامعية للدراسة و النشر ،2002، ص 269.

للتفصيل اكثر يرجى الإطلاع على: غابريال الموند، و اخرون، **السياسية المقارنة: اطار نظري**، ترجمة محمد زاهي بشير المغيربي، جامعة قار يونس،1996، ص .ص 289-302.

يقصد بالتنشئة تلك العملية التي بواسطتها يجتذب الافراد الى ثقافة سياسية، تتشكل اتجاهاتهم نحو الامور السياسية.

اما التجنيد السياسي:فيعني تلك الوظيفة التي بواسطتها يتم شغل الادوار السياسية داخل النظام السياسي.

اما العلاقة بينهما فهي وثيقة و يتمثل هذا الارتباط ان عملية التجنيد قد تشغل الادوار السياسية بأناس ذوي ميول و اتجاهات و مصالح معينة، تولدت لديهم من خلال عمليات التنشئة التي درجوا عليها، فقد تؤثر بشكل او بأخر في مباشرتهم الادوار التي يجندون لها.

-التعبير عن المصالح:

هي العملية التي يطرح بموجبها الافراد مطالبهم عل صانعي القرار السياسي، يتم التعبير عن طريق بنى متباينة و اساليب مختلفة،فقد تكون متخصصة منظمة كالمؤسسات الجماهيرية الطوعية، او غير مخصصة او غير منظمة.اما الاسلوب قد يعكس مصالح عامة و اخرى تمثل مصالح خاصة.

**-الاتصال السياسي:**

تعتبر هذه الوظيفة عملية شائعة و منتشرة بين كافة النظم السياسية الحديثة و التقليدية، فهو عملية اساسية او وظيفة رسمية من وظائف انظام السياسي، فمن دونها يتعذر عليه القيام بالوظائف التحويلية، و لا يمكنه ايضا التكيف مع بيئته او الحفاظ على بقائه و استمرار ادائه و وظائفه المختلفة.

**-وظائف المخرجات: و تشمل ما يلي:**

**-صنع القاعدة:**

يقصد بها سن القوانين او-التشريع- عند فقهاء القانون و علماء السياسة، و يرى انصار البنائية الوظيفية ان التشريع عملية محددة، تتم في اطار بناء متخصص معين، بهدف ارساء القواعد و الضوابط

المنظمة لسلوك الافراد و الجماعات، و الكفيلة بتحقيق الضبط و الانضباط داخل المجتمع.اما (صنع القاعدة) عملية واسعة النطاق تشارك العديد من المؤسسات و البنى، و تشير بشكل او اخر الى مستويات عديدة من المجمع، بغية تحقيق الغايات التي تتوخاها عملية التشريع.

**-تطبيق القواعد:**

تعتبر هذه الوظيفة ذات اهمية خاصة بالنسبة للنظام السياسي حيث يتمخض عنها تطوير و تدعيم لقدراته و امكاناته و تفاعله مع البيئة التي يوجد فيها من ناحية،و لارتباط هذه الوظيفة بالعديد من الوظائف التي يؤدها النظام من ناحية اخرى ." فوجود بن لتطبيق القواعد على درجة عالية من التمايز و التطور يزيد من قدرة النظام السياسي على التعامل مع بيئته ".

**الفصل في المنازعات:**

فهي تشير الى عملية تطبيق القواعد المقررة عند الفصل في المنازعات القائمة بين الافراد و الجماعات، او لمعاقبة الخارجين عن النظام العام داخل المجتمع*[1].

فمن خلال ما تطرقنا اليه يمكن استخلاص ان وظائف النظام السياسي تتمثل في ثلاث فئات:

-قدرات النظام السياسي.(الاستخراجية-التنظيمية-التوزيعية-الرمزية-الاستجابتية).

-وظائف التحويل.(التعبير عن المصالح-تجميع المصالح-صنع القاعدة-تطبيق القاعدة-الفصل في المنازعات وفق القواعد-الاتصال السياسي).

-وظائف التكييف و الحفاظ على النظام.(التنشئة و التجنيد السياسي).

فمن خلال هذه دراسة الملخصة للمدخل البنائي الوظيفي يمكن ان نلاحظ ان تحليلاته لقضية التنمية السياسية انها تنطلق من ان النظام السياسي المتطور هو ذلك النظام الذي يتمتع بكافة الخصائص السياسية المميزة للمجتمع الصناعي الحديث.

و من بين الانتقادات التي وجهت لهذا المدخل ما يلي:

-فمن مزايا هذا المدخل العمومية في استخدام المفاهيم في التحليل فهذا يمثل الاطار المفاهيمي للمدخل،ولا يؤدي بالضرورة الى ايجاد فرضيات امبيريقية. فمعظم دراسات التنمية السياسية التي اعتمدت هذا المدخل لم توظف العناصر الدينامكية للمدخل[2].

ان التحليل البنائي الوظيفي طمس الانسان بحيث اختفى نهائيا حيث لا وجود له عند مفكريها و لا اي اهتمام بخصائصه الفردية، فقد انصب تركيزهم على النظام فقط، حيث تميزت نظرتهم الى النظام السياسي و كأنها نموذج مبسط بمعنى مثالي ينطبق على كل المجتمعات الماضية و الحاضرة و المستقبلية.

- الطبيعة الميكانيكية لهذا المدخل، يعتبر النظام السياسي نسق الي يتحرك بطريقة تلقائية بصورة تتجاهل العنصر الاجتماعي المكون لهذه النظم الذي يصعب التنبؤ بسلوكه او التحكم فيه.

-التبسيط المبالغ في الاقتراب من الظاهرة الاجتماعية، و اعتماد منطق المتناقضات مثل البساطة في مقابل التعقيد، و الكلية مقابل التشتت، و الاختلاط في مقابل التحديد، التشابك في مقابل

---

1* - عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، مرجع السابق، ص ص 211-229.

*للإطلاع المفصل يرجى الرجوع الى: السيد عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية(دراسة في الاجتماع السياسي)**،الجزء الاول(الابعاد المعرفية و المنهجية)، دار المعرفة الجامعية: الاسكندرية،2002، ص.ص 211-229.

2- تامر كامل الخزرجي، المرجع السابق، ص 142.

التخصص، و الابنية مصطنعة في مقابل الطبيعية...الخ[1].

**-مدخل العملية الاجتماعية:**

لا ينطلق هذا المدخل في دراسته للتنمية السياسية من مفاهيم النظام الاجتماعي او النظام السياسي، و انما يركز على بعض العمليات الاجتماعية،حيث يركز على العملية و ليس النظام، و توجهاته السلوكية و الامبيريقية بصورة اكثر من المدخل النظامي-الوظيفي، فعادة ما يؤدي الى تراكم و تجميع عدد كبير من البيانات الكمية حول هذه العمليات الاجتماعية، وتتم بعد ذلك محاولة ربطها بالتغير السياسي،ففي الوقت الذي يحاول فيه المدخل البنائي- الوظيفي تحديد وظائف النظام السياسي، فان مدخل العملية الاجتماعية يحاول الربط بين العماليات، و قد يحاول الانتقال من الربط الى السببية من خلال استعمال ادوات التحليل الاحصائي المختلفة في هذا المجال، فان كان المدخل البنائي الوظيفي يميز بين النماذج المختلفة للنظم السياسية في محاولة لتبين نتائج و مضامين هذه الاختلافات اي الاهتمام اساسا بربط نمط من الفعل بالنظام ككل من اجل توضيح وظيفة هذا الفعل في النظام، اما مدخل العملية الاجتماعية فيحاول ربط نمط وفعل عملية اخرى.

و من مميزات مدخل العملية الاجتماعية المحاولات في ايجاد علاقات بين المتغيرات في مجموعة اخرى، بمعنى انه يركز بشكل اساسي و مباشر على ظاهرة التغير.و يواجه هذا المدخل في تعامله مع ظاهرة التغير بعض القيود و يتركز جوهرها في ان المتغيرات مستقلة في اطار هذا المدخل تتعلق بمستويات التنمية و ليس بمعدلات التنمية، و بما ان المدخل امبيريقي فان استعمال المتغيرات يتحدد بمدى توافر البيانات.

و من تم فان اما الاشكالية الثانية فتتعلق بعملية الربط بين المتغيرات الاجتماعية و الاقتصادية و الديمقراطية المستقلة وبين المتغيرات السياسية التابعة تتمحور المشكلة حول الناحية المنهجية و المرتبطة بالعلاقات السببية بين التغير الاجتماعي او الاقتصادي و بين المتغيرات السياسية و التي هي عادة نتاج فعل و ارادة الانسان[2]. حيث يكون التركيز على التطور و ليس النظام او النسق.[3]

---

1- نصر محمد عارف، **نظريات التنمية السياسية المعاصرة**، مرجع السابق، ص 175.

2- تامر كامل الخزرجي، مرجع السابق، ص 143-144.

3- نداء الصادق الشريفي،**تجليات العولمة على التنمية السياسية(دراسة استقرائية استنباطية)**،**عمان**:دار الجهينة، 2007، ص 120.

و رغم أن هذا المدخل أقل تجريداً من سابقه، وأكثر قابلية للفحص التجريبي، إلا أن له عيوبه في التعامل مع مشكلات التغير تركيزاً على تحليل المجتمعات مكتملة النمو وتجاهل المجتمعات ناقصة النمو، حيث مشكلة التغير السياسي أكثر حده.

وثاني هذه العيوب هو ما يمكن تسميته مشكلة الصحة والمعنى. و بذلك نعني أنه هنا تتعلق بمستوى التحليل والعلاقة بين المستويين الكلي والجزئي في التحليل.

وثالث هذه العيوب هو أن هذا المدخل، في بحثه عن القياس الكمي وقابلية الفحص الامبيريقي، يعاني من مشاكل في تعريف المتغيرات السياسية، فهو يسعى لقياس هذه المتغيرات وفقا لدلالات ومؤشرات معينة، ومحاولة البحث عن المعلومات الضرورية، دون أن يقوم بتعريف نظرياً محدداً للمقصود أساساً بهذه المتغيرات[1].

**– مدخل التاريخ المقارن:**

من ابرز الذين اعتمدوا هذا المدخل في تحليل ظاهرة التنمية السياسية هم كل من (**دانكوارت روستو، بلاك، بارنغتون مور، ايزنستاوت**) و معظم الدراسات هي دراسات ايمبيريقية، و لكنها ليست كمية بالضرورة، و هو مهتم اساسا (بالمؤسسات و الثقافة و القيادة) و يصنف انماط التنمية السياسية عن طريق افتراض وجود مراحل معينة يجب ان تمر بها كل المجتمعات او عن طريق وجود قنوات متمايزة قد تمر من خلالها مختلف المجتمعات...فينطلق"**بلاك**" على سبيل المثال من تحديد اربعة اطوار لتحديث تمر بها جميع المجتمعات:التحدي المبدئي للحداثة، وتعزيز القيادة التحديثية و التحول الاجتماعي و الاقتصادي من مجتمع ريفي زراعي الى مجتمع حضري صناعي، و اندماج المجتمع و يشمل ذلك اعادة ترتيب البنية الاجتماعية بشكل جذري، و من خلال ذلك قام بتحديد خمسة معايير للتمييز بين المجتمعات في كيفية تطورها خلال هذه الاطوار.

بحيث في وجهة مختلفة نوعا ما يرى "**روستو**"(Rostow) يرى ان هناك ثلاث متطلبات اساسية للتحديث السياسي" فالهوية مهمة للأمة" و"السلطة للدولة" و" المساواة للحداثة" اما الاختلافات الجوهرية بين المجتمعات في هذا الاطار فتتعلق بكيفية مواجهتها لهذه المشاكل.[2]

والتركيز الرئيسي لهذا المدخل هو المقارنة بين مجتمعين أو أكثر وذلك من أجل الكشف عن انماط معينة للتطور السياسي، وذلك من خلال "مراحل عامة" لا بد أن تعبرها المجتمعات . والمساهمة الحقيقية لهذا

---

1- الحمد التركي، **التنمية السياسية من منظور اسلامي،**

تم التصرف من الموقع التالي يوم:http://www.jadalonline.net/vb/showthread.php?t=56317.10.2012/21.55h

2- تامر كامل الخزرجي، مرجع السابق، ص 144.

المدخل في أدبيات التنمية السياسية إنما تكون في قابليتها للفحص التجريبي . فهو يبدأ " بالمادة الحقيقية للتاريخ "، ويركز على الظواهر المتميزة في "التحديث ". أما أهم عيوبه، فهو الافتقار للدقة والعمومية نتيجة ذلك[1].

فقد ساهمت المداخل الثلاث السابقة مساهمة مهمة في تحليل التنمية السياسية بيد انها من منظور نظرية التغيير السياسي تشوبها جميعا ثمة عيوب، فمدخل التاريخ المقارن ضعيف في الجانب النظري فمن خلال الربط بينها يمكن التغلب على عيوب كل منها.[2]

**-مدخل تغير المكونات:**

ينطلق هذا المدخل من فرضية ان النظام السياسي يتكون من مجموعة من المكونات المتغيرة،يتغير بعضها بمعدل سريع، بينما يتغير البعض الاخر بمعدلات بطيئة، فتحليل التغير السياسي او التنمية السياسية من هدا المدخل تتضمن:

-التركيز على المكونات الاساسية للنظام السياسي.

-تحليل معدل و نطاق و اتجاه التغير في هذه المكونات.

-تحليل العلاقات بين التغيير في احد المكونات و التغيير في المكونات الاخرى.

و يمكن افتراض احتواء عدة مكونات للنظام السياسي و من بينها ما يلي:

**الثقافة:** حيث تمثل مجموعة القيم و المعتقدات و الاتجاهات و التوجهات وثيقة الصلة بالحياة السياسية و السائدة في المجتمع.

**-البنية:** و هي التنظيمات الرسمية التي تتم عن طريقها صنع القرارات السلطوية الالزامية في المجتمع مثل الاحزاب، المؤسسات التشريعية...

**-المجتمع المدني:**اي التكوينات الاجتماعية و الاقتصادية في المجتمع الرسمية و شبه الرسمية التي تشارك في سياسة و تقدم الطلبات للبنى السياسية.

**-القيادة:**الافراد في المؤسسات السياسية و في الجماعات الاخرى يمارسون نفوذا اكثر من غيرهم في تخصيص القيم و اتخاذ القرارات السلطوية.

---

1- الحمد التركي، **التنمية السياسية من منظور اسلامي،**
http://www.jadalonline.net/vb/showthread.php?t=5637.10.2012/21.55

2- تامر كامل الخزرجي، مرجع السابق، ص 145.

**–السياسيات العامة:** اي انماط النشاط الحكومي مخطط قصد التأثير على توزيع المنافع و المزايا و العقوبات في المجتمع.

و يفترض هدا المدخل ان مكونات النظام السياسي متغيرة باستمرار كما يختلف اتجاه التغيير و معدله بشكل كبير داخل النظام الواحد و بين النظم المختلفة، و ان كان يتكون من مجموعة عناصر، فالثقافة السياسية تتضمن مجموعة من الثقافات الفرعية، و البنى السياسية قد تحتوي على اشكال مختلفة من المؤسسات و الاجراءات، و عليه فان تحليل التغيير السياسي يمكن ان يكون موجها نحو تغييرات بسيطة في قوة المكونات وعناصرها في النظام السياسي.فتأخذ التنمية السياسية وفقا لهذا المدخل ثلاث مستويات:

**–المستوى الاول:** يمكن مقارنة معدل و نطاق و اتجاه التغير في احد المكونات بمعدل و نطاق و اتجاه التغير في المكونات الاخرى.حيث يسلط هذا النوع من المقارنة عل انماط الاستقرار و عدم الاستقرار في النظام السياسي، و على مدى اعتماد التغيرات في احد المكونات على وجود او عدم وجود تغيرات في المكونات الاخرى فمثلا قد يتم اعتبار ان ثقافة و مؤسسات النظام السياسي هي اكثر اهمية من المجتمع المدني و القيادات، و بالتالي قد يعرف الاستقرار بأنه مجموعة معينة من العلاقات التي تتغير فيها المكونات تدريجيا و بحيث كون معدلات التغير في الثقافة و المؤسسات ابطأ من التغيرات في المكونات الاخرى.

**–المستوى الثاني:** و يتضمن المقارنة بين التغيرات في قوة و محتوى عنصر معين من عناصر احد مكونات النظام السياسي و بين تغيرات قوة و محتوى العناصر الاخرى في نفس المكون مثل تحليل بروز و سقوط الايديولوجيات و المعتقدات، و المؤسسات و الجماعات و القيادات و السياسة العامة، و مقارنتها بالتغيرات في محتوى هذه العناصر و المرتبطة بتغير علاقات القوة بها.

**–المستوى الثالث:** و يتضمن التركيز على العلاقة بين التغيرات في القوة و التغيرات في المحتوى لأي عنصر من العناصر، و ذلك من اجل تحديد المعادلات التي تبني ما تتطلبه القوة من تكاليف في الاهداف و المصالح و القيم.

**–مدخل تغير الازمة:**

لقد رأى" **الموند**" ان لمداخل النظرية الاولى في التنمية السياسية يمكن تصنيفها على اساس بعدين:

–ينطوي الاول على تساؤل الى اي مدى تتضمن هذه المداخل نماذج توازنية او نماذج تطورية؟

–اما الثاني فينطوي على التساؤل الى اي مدى تعتبر هذه المداخل مستندة الى حتمية او خيار؟

فقد ركز **الموند** على مدخل تغير الازمة، حيث وضع اطارا عاما لتحليل الديناميكية السياسية من خلال التصور ان تغير مجتمع الى اخر يمر بخمسة مراحل:

-في المرحلة الاولى:يمكن افتراض حالة توازن سابقة، و يمكن افتراض ان التغير يبدأ من خلال تأثر التوازن الموجود ببعض متغيرات البيئة الداخلية غير السياسية او البيئة الدولية للنظام السياسي.

-في المرحلة الثانية: تقود التطورات الى تغيرات في بنية المطالب السياسية و في بنية توزيع الموارد السياسية.

-في المرحلة الثالثة: تصبح المتغيرات السياسية و المتمثلة في البنية المتغيرة للمطالب السياسية و في البنية المتغيرة لتوزيع الموارد السياسية هي المتغير المستقل، و تقوم القيادة السياسية باستغلال هذه المتغيرات لخلق ائتلافات سياسية جديدة او سياسات عامة جديدة.

-في المرحلة الرابعة:تؤدي هذه للائتلافات السياسية و السياسات العامة الى خلق تغيرات ثقافية و بنيوية.

-في المرحلة الخامسة ينشأ وازن جديد[1].

1- تامر كامل الخزرجي، مرجع السابق، ،ص.ص 145-148.

## المبحث الثالث:الاطار القانوني للمشاركة السياسية

ان المشاركة السياسية كما سبق الذكر تعني اشراك الافراد في تقرير المصير و صنع القرارات في جميع المجالات السياسية،الاقتصادية، الاجتماعية، و التأثير على الحكام في اطار طابع شرعي، إلا انه من الجهة القانونية و الدستورية هناك نصوص تنظمها فهي لم تنشأ من العدم او في اطار طابع غير رسمي كما هو الحال بالنسبة للتنمية و ان تراوحت بين نصوص دستورية و قانونية، مثل ميثاق الامم المتحدة، قانون الانتخابات، قانون الاحزاب، الجمعيات و مؤسسات المجتمع المدني.

ففي هذا المبحث سنتناول النصوص المنظمة للمشاركة السياسية في الدستور الجزائري 1989 و دستور 1996 ،و في قانون الانتخابات منذ 1989 و التعديلات التي طرأت عليه و نفس الشيء بالنسبة لقانون الاحزاب، و قانون الجمعيات بالإضافة الى ميثاق الامم المتحدة، اما التنمية السياسية و ان لم يتم النص عليها بطريقة علنية إلا نه يمكن التطرق الى بعض النصوص التي اشارت اليها بطريقة غير مباشرة.

### اولا:الاطار القانوني للمشاركة السياسية في دستوري( **1989 و 1996**).

لقد افرزت احداث اكتوبر 1988 مجموعة من التحولات تجسدت في الاصلاحات السياسية التي كانت أثارها واضحة في التعديلات و التغيرات التي طرأت على بنية و هيكل النظام السياسي الجزائري، فمن اهمها تعديل الدستور و الاصلاحات .

إن دستور 23 فيفري 1989 لم يكن وليد ظروف عادية و إنما وضع تلبية لمطالب عميقة , جسدها ثورة أكتوبر هذه الحركة كرد فعل لأوضاع سياسية و اقتصادية و اجتماعية مزرية زادت في حدتها تصرفات و سلوكات الأفراد في السلطة. لأجل ذلك و حفاظا على مؤسسات الدولة قام رئيس الجمهورية **الشادلي بن جديد** بفتح باب الحوار و طرح القضايا الأساسية على الشعب للفصل بكل ديمقراطية كما وعد بالقيام بإصلاحات سياسية و دستورية ومنها دستور 23 فيفري 1989 . الذي كرس مبدأ التعددية الحزبية و اقتصر على ذكر الجوانب القانونية المتعلقة بتنظيم السلطة و تحديد صلاحيتها و تكوين نظام الحريات و حقوق الأفراد [1].

1-سعيد بوشعير، **النظام السياسي الجزائري**، ط.2،الجزائر:دار الهدى للطباعة و النشر، 1993، ص 189.

يعتبر دستور 1989 نقطة تحول في الحياة السياسية الجزائرية لأنه نقل الجزائر من نظام الحزب الواحد الى نظام التعددية السياسية، حيث تم تنحية الحزب كهيئة دستورية تحتكر وحدها العمل السياسي، لقد كان رئيس الجمهورية يرى أنه لا يمكن القيام بإصلاحات اقتصادية حقيقية دون اصلاحات سياسية.

لقد انشأ دستور 1989 الشروط القانونية للتعددية بما اعطى للجزائر منذ الاستقلال توجها سياسيا جديدا يختلف عن التوجه السياسي السابق، يمنع احتكار الحياة السياسية من طرف الحزب الواحد و إيديولوجيته الشعبوية، و ممارساته البيروقراطية التي ميزت الفترة السابقة، و تجسيدا لدولة القانون و حفاظا على الشفافية في تسير امور المجتمع، مما يسمح للحريات الفردية و الجماعية ان تعبر عن آراءها في كل القضايا التي تخص الدولة و المجتمع.[1]

تعد المشاركة السياسية حق من حقوق الانسان و من الحقوق السياسية و الحريات العامة في الوقت نفسه الذي تعترف به كل دولة و تقر به، على اختلاف الممارسة و حسب توجه كل نظام سياسي، و من بين مظاهرها في دستوري الجزائر:

**–حرية تكوين الجمعيات:**

يمارس هذا الحق بالتساوي دون ان يلجأ النظام الى حماية حزب او نقابة على حساب نقابات او احزاب اخرى، او تعطيل نشاطها، لان ذلك، يعد اعتداءا على حق المشاركة.[2]

استعمل دستور 1989 عبارة الجمعيات ذات الطابع السياسي بدلا من الأحزاب السياسية في المادة 40 :" حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به"،اما دستور 1996 فقد استعمل عبارة الاحزاب السياسية في المادة 42:"حق انشاء الاحزاب السياسية معترف به و مضمون.

لا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والوحدة الوطنية، التراب الوطني وسلامته واستقلال البلاد، وسيادة الشعب و كذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة.

و في ظل احترام احكام هذا الدستور، لا يجوز تأسيس الاحزاب السياسية على اساس ديني او لغوي او عرقي او جنسي او مهني او جهوي .

**لا يجوز للأحزاب السياسية اللجوء الى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المبينة في الفقرة السابقة.**

**يحضر على الأحزاب السياسية كل شكل من أشكال التبعية للمصالح او الجهات الأجنبية.**

**لا يجوز ان يلجأ اي حزب سياسي اللجوء الى استعمال العنف او الاكراه مهما كانت طبيعتها او شكلها.**

---

1–مصطفى بلعور، **الاصلاحات السياسية في الجزائر 1988–1990**(**دفاتر السياسية و القانون**)، مجلة دورية محكمة تصدر عن كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،العدد الاول،جوان 2009، ص.ص 1–3.

2–شريفة ماشطي،**المشاركة السياسية اساس الفعل الديمقراطي**،مرجع السابق، ص 160.

**تحدد التزامات و واجبات اخرى بموجب قانون ".**

فهذه المادة جاءت اكثر تفصيلا من المادة 40 حيث قام بتقييد حق انشاء الاحزاب السياسية كما حددت بعض الحواضر التي يجب على الاحزاب السياسية عدم اللجوء اليها.

أما بالنسبة لتكوين نقابات؛ فهي مشتركة بين الدستورين فقد نص عليها دستور 1989 في المادة 53 و دستور 1996 في المادة 56: " **الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين**"، كما اعتبرا أن الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين واعترفا أيضاً بالحق في الإضراب في كل القطاعات العام و الخاص،على حد سواء، واعتبرا أن ممارسة هذا الحق يجب أن تكون وفقاً للقانون الذي يقيد أو يمنع ممارسته إذا مس بميادين الدفاع الوطني والأمن، أو في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للمجتمع حسب نص المادة 54 من الدستور 1989 و المادة 57 من دستور 1989. "**الحق في الإضراب معترف به، ويمارس في إطار القانون.**

**ويمكن أن يمنع القانون ممارسة هذا الحق، أو يجعل حدودا لممارسته في ميادين الدفاع الوطني و الأمن، أو في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للمجتمع**

**أو في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للمجتمع "** [1]

**–حق كل فرد في المشاركة في الشؤون العامة لبلده:**

تنص كل الدساتير الجزائرية على أن السيادة الوطنية ملك للشعب حسب نص المادة 6 المشتركة بين دستوري 1989 و 1996 " **الشعب مصدر كل سلطة السيادة الوطنية ملك الشعب**" يمارسها الشعب عن طريق الاستفتاء أو بوساطة ممثلين منتخبين حسب المادة السابعة، "**السلطة التأسيسية ملك الشعب.**

**يمارس الشعب سيادته بواسطة المؤسسات الدستورية التي يختارها.**

**يمارس الشعب هذه السيادة عن طريق الاستفتاء وبواسطة ممثليه المنتخبين.**

**لرئيس الجمهورية أن يلتجئ إلى إرادة الشعب مباشرة "**

المشتركة في دستور 1989 و دستور 1996، وتضيف المادة بأن سيادة الشعب تمارس "بواسطة المؤسسات الدستورية التي يختارها " و بأن : "السلطة التأسيسية ملك للشعب "، ولكن اختلفت صور ممارسة هذه السيادة حسب التوجه السياسي والاقتصادي لكل دستور .

**–حق كل فرد في المشاركة في إدارة الشؤون العامة في البلاد دون أي تمييز:**

1–ج ج د ش، دستور 1989، العدد 09، المؤرخ في 01 مارس 1989، المتضمن تعديل الدستور، المواد 6،7، 48.

عرف هذا الحق تطوراً كبيراً في الدستور الحالي مقارنة مع الدستور الاشتراكي السابق، اذ عبرت كل من المادة 48 من الدستور 1989 و المادة 51 من الدستور الحالي عن الفكرة بصياغة أكثر بساطة بقولها : **"يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة دون أي شروط أخرى غير الشروط التي يحددها القانون"** .[1]

و لقد خص التعديل الدستوري للعام 2008 بمادة تخص المشاركة السياسية للمرأة في مادتها 31 مكرر تجسيدا لمبدأ المساواة الإيجابية بقولها: " **تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة. يحدد قانون عضوي كيفيات تطبيق هذه المادة** " ، لقد اعتمد هذا القانون العضوي فعلاً من جانب مجلس الأمة، في ظل الإصلاحات السياسية التي عرفتها الجزائر بعد الربيع العربي بتاريخ 25 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011.[2] *

**الحق في الترشح والحق في التصويت :**

نص كل من دستور 1989 و دستور 1996 الجزائري على أنه لكل مواطن تتوافر فيه الشروط القانونية الحق في أن ينتخب و ينتخب، في المادة 50 من دستور 1996 التي تحمل رقم 47 في دستور 1989: **"لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية ان ينتخب و ينتخب"** .[3]

اذ يعتبر ناخبا كل مواطن جزائري و متمتعا بحق التصويت و الادلاء برأيه يبلغ من العمر 18 سنة كاملة يوم الاقتراع و متمتعا بحقوقه المدنية و السياسية و لم يوجد في احدى حالات فقدان الاهلية المحددة في التشريع المعمول به و هو ما نصت عليه المادة 05 من القانون العضوي المتعلق بتنظيم الانتخابات.

---

1-ج ج د ش، دستور 1996، العدد 76، المؤرخ في 08 ديسمبر 1996، المتضمن تعديل الدستور، المواد 42، 56، 57.

2- ج ج د ش، العدد 63، المؤرخ في 16 نوفمبر 2008، المتضمن تعديل الدستور، المادة 31 مكرر.

*اعتبارا ان المادة 31 مكرر المدرجة في الفصل الرابع من الدستور، بعنوان الحقوق و الحريات تهدف الى اسناد عمل ترقية حقوق المرأة للدولة بغرض توسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة، و احالة كيفيات تطبيق هذه المادة على القانون العضوي.

-و اتبار ان توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة يستمد من المطلب الديمقراطي المذكور في الفقرة 08 من ديباجة الدستور الذي يقضي بأن تبنى المؤسسات حتما على مشاركة جميع المواطنين و المواطنات في تسيير الشؤون العمومية و تحقيق العدالة الاجتماعية و المساواة و حرية الفرد و الجماعة.

-و اعتبار المادة 31 مكرر تهدف،في غايتها، الى توسيع تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، و ازالة العقبات التي تعوق ازدهارها و تحول دون مشاركتها الفعلية في الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، مثلما تنص عليه احكام المادة 31 من الدستور.

3- دستور الجزائر 1996، المواد 6 ،7 ،50، 51 .

كما يعترف القانون الجزائري بحق المواطنين المغتربين القاطنين بالخارج في المشاركة دون اية قيود، شريطة تسجيلهم في القنصليات و لدى التمثيليات الدبلوماسية، فهذا الحق لا ميس الانتخابات الوطنية (الرئاسية و التشريعية الاستفتاءات) فقط و انما شمل حتى الانتخابات المحلية (البلدية و الولائية).[1]

**الحق في حرية التعبير و التجمع:**

و يرتبط هذا الحق بالمشاركة، يمارس هذا الحق وفقا للإجراءات القانونية التي تنص عليها كل دولة، ففي الدول التي تكون قد اعلنت حالة الطوارئ فان ممارسة هذا الحق يكون في الاماكن العامة و يتم في قاعات و الاماكن المغلقة، و يكون بترخيص من الجهة الوصية ، اذ يشترط في هذه الحالة وجود صحافة حيث تقوم بمهمة نقل فعاليات التجمع السلمي و ايصال الصوت الى صناع القرار من جهة و توسيع الرأي العام و فتح المجال امام استقطاب اكبر عدد من الناس.

و يعني هذا حرية الرأي و الرأي الأخر و كذلك التعبير عنه عن طريق الوسائل المتاحة، كما اكد الاعلان العالمي لهذا الحق في مادته 19.[2]

فقد نصت المادة 39 حريات التعبير و انشاء الجمعيات و الاجتماع مضمونة للمواطن ما لم تخاف الاحكام الشرعية و مقاومة جور الحاكم، معترف بها لكل مواطن و جميع المواطنين، و هو نفس ما جاءت به المادة 41 من دستور 1996.[3]

قبل الاعلان عن حالة الطوارئ تم التصويت على قانون التظاهرات و الاجتماعات العمومية و هو 91-19،حيث اعتبرت حرية الاجتماع هي اول حرية سياسية وقع المساس بها، و ينص حتى يكون هذا الاجتماع قانونيا لا بد ان يتم في مكان مغلق و يكون خارج الطريق العمومي و هو نفس الذي نص عليه قانون 1989،حيث اصبح التصريح يؤخذ من الوالي بدلا من المجلس الشعبي

1-Democrecy reporting international, **Evaluation du carde pour l'organisation des des élection**,(**élection présidentielle**, **législative**, **référendums**, **élection départementales et municipales**) :l'Algérie,2007,p 16.

2-شريفة ماشطي، المرجع السابق، 161.

3-فوزي او صديق،**الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري**،(**السلطات الثلاث**)،ج.3، الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية ،ص 223 .

الجماعي،حيث شهدت بعض الاحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني بعض العراقيل التنظيمية من الجهة المعنية بالتصريح و التي قد تؤدي الى تأخر القيام بالاجتماع فاليوم المتفق عليه.

إلا ان الجزائر منذ 2001 عرفت انتعاشا في التظاهرات الشعبية التي كانت شبه مختفية منذ، 1992 حيث انها كانت تتحول الى مواجهات، حيث اخذ القمع شكلا عنيفا في منطقة القبائل خاصة كما ان هذه القيود لا تمس منطقة على حساب اخرى بل شهدت تمديدا في بعض الفترات الى مجموع البلاد.[1]

**-قانون الاعلام في 03 ابريل 1990:**

يعتبر قانون الاعلام احدى نتائج الاصلاحات التي كرسها دستور 1989 مما جعل قطاع الاعلام و الاتصال يعرف تحولا جذريا حيث وضع حدا للصحافة المحتكرة من قبل الحزب الواحد.نص قانون الاعلام على حق المواطنين في الحصول على الاعلام الكامل و الموضوعي للوقائع التي تهم المجتمع على المستوى المحلي و الدولي، بالإضافة الى حقهم في المشاركة من اجل ممارسة حرياتهم الاساسية.[2]

و بهذا يعتبر قانون الاعلام المتعلق بالإعلام بأنه يحمي و يحترم نسبيا حرية التعبير فقد سمح هذا القانون ببروز صحافة مكتوبة نقدية حافظت على استمراريتها رغم العراقيل و القيود المتتالية التي وضعها فيما بعد.[3]

جاء منشور رقم 04 بتاريخ 19-03-1990(حكومة مولود حمروش) ليترك الامر امام الصحفيين العاملين في المؤسسات الاعلامية العمومية للاختيار بين البقاء في القطاع العمومي او انشاء مؤسسات صحفية مستقلة على شكل شركات مساهمة، او بالالتحاق بصحف الجمعيات ذات الطابع السياسي(الاحزاب السياسية) حيث منحت عدة تسهيلات مالية، حيث ظهرت اول يومية مستقلة باللغة الفرنسية في سبتمبر 1990 le soir d'Algérie، و اول جريدة باللغة العربية جريدة الخبر.[4]

---

1- Democrecy reporting international, ibid, p. p10-11.

2-مصطفى بلعور، **الاصلاحات السياسية في الجزائر 1988-1990**،مرجع السابق، ص 06.

3-Democrecy reporting international, ibid, p11.

4-محمد قيراط، **حرية الصحافة في ظل الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر**،مجلة جامعة دمشق، المجلد 19،العدد(3+4)،2003، ص 131.

و قد اعترف قانون الاعلام بالعناوين الصحفية التي تنشاها الاحزاب و الاشخاص الطبيعيين و المعنويين الخاضعون للقانون الجزائري الى جانب وجود قطاع للإعلام العمومي، كما وضع وسائل تنظيمية جديدة للتكفل بصلاحيات السلطة العمومية و ضمان استقلالية الاعلام، حيث شهدت الساحة اكثر من 100 عنوان بين يوميات و اسبوعيات و دوريات كإفراز لقانون الاعلام.[1]

و رغم التسليم بحقيقة ان مسألة الانتخابات ليست في جوهرها مشكلة قانونية، بل ترتبط ببيئة اجتماعية، سياسية ...،و ان للواقع اهميته و بخاصة المستوى الحاضري و القوى السياسية في البلاد و قوة الرأي العام.[2]

كما نص ميثاق الامم المتحدة على حق المشاركة في المادة 20 انه يتمتع كل شخص حق حرية الاشتراك في الاجتماعات و الجمعيات السليمة، و كما لا يجوز ارغام احد على الانتماء الى جمعية ما.فيتمتع الفرد بحق التمتع بحرية الرأي و التعبير و اعتناق الاراء دون اي مضايقة.

اما المادة 21 فقد نصت على ما يلي"**لكل شخص حق المشاركة في ادارة الشؤون العامة لبلده، اما مباشرة و اما بواسطة ممثلين يختارون في حرية** ".

كما اشارت المادة في الفقرة الثالثة ان ارادة الشعب هي هدف السلطة"**ارادة الشعب هي مناط سلطة الحكم، و يجب ان تتجلى هذه الارادة في انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام و على قدم المساواة بين الناخبين و بالتصويت السري او بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت**"[3]

**ثانيا:اعلان الحق في التنمية(ميثاق الامم المتحدة).**

انشأ المجلس الاقتصادي و الاجتماعي في عام 1981،فريقا عاملا من الحكوميين معنيا بالحق في التنمية، و اوعز اليه بدراسة نطاق و مضمون الحق في التنمية و انجع وسيلة لضمان ان تحقق، في جميع البلدان.و ي الفترة الممتدة بين عامي 1981 و 1984، درس الفريق العامل وصاغ نصوصا للإعلان عن الحق في التنمية.

اذا ترى الجمعية العامة بان التنمية" عملية اقتصادية و اجتماعية و ثقافية و سياسية شاملة تستهدف التحسين المستمر لرفاهية السكان بأسرهم و الافراد جميعهم على اساس مشاركتهم، النشطة و الحرة و

1-مصطفى بلعور، **الاصلاحات السياسية في الجزائر 1988-1990** ،مرجع السابق، ص 06.

2- مفتاح عبد الجليل،**البيئة الدستورية و القانونية للنظام الانتخابي الجزائري**، مخبر اثر الاجتهاد القضائي حركة التشريع: جامعة محمد خيضر،العدد 4، بسكرة، ص 168

3-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة العدل،**ميثاق الامم المتحدة و النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية**، الديوان الوطني للأشغال التربوية: 1992، ص 69 .

الهادفة، في تنمية و في التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها ". و هذا ما نصت عليه المادة الاولى في الفقرة الاولى"**الحق في التنمية حق من حقوق الانسان غير قابل للتصرف و بموجبه يحل لكل انسان و لجميع الشعوب المشاركة و الاسهام في تحقيق تنمية اقتصادية و اجتماعية و ثقافية و سياسية والتمتع بهذه التنمية الاتي يمكن فيها اعمال جميع حقوق الانسان و الحريات الاساسية اعمالا تاما"**

كما ترى انه يحق لكل فرد، بمقتضى احكام الاعلان العالمي لحقوق الانسان، ان يتمتع بنظام اجتماعي و دولي يمكن فيه اعمال الحقوق و الحريات المبينة في هذا الاعلان اعمالا تاما.

اذ تشير الى حق الشعوب في تقرير المصير الذي بموجبه يكون لها الحق في تقرير وضعها السياسي بحرية و في السعي الى تحقيق تنميتها الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية بحرية،كما اشارت الى حق الشعوب في ممارسة السيادة التامة و الكاملة، و هذا ما نصت عليه الفقرة الثانية من المادة الاولى"**ينطوي حق الانسان في التنمية ايضا على الاعمال التا لحق الشعوب في تقرير لمصير...**"

اذ جعلت المادة الثانية من الاعلان العالمي لحقوق الانسان ان الانسان هو الموضوع الرئيسي للتنمية و ينبغي عليه ان يكون المشارك الفعال في الحق في التنمية و المستفيد منه.

اذ تحمل الفرد كامل المسؤولية عن التنمية كما دعى الى ضرورة احترام التام لحقوق الانسان و الحريات الاساسية الخاصة بهم.

كما نص على ان التنمية حق و واجب في نفس الوقت لازم على الدولة القيام بوضع سياسات انمائية تهدف الى التحسين المستمر لرفاهية الافراد على اساس مشاركتهم الفعالة في التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها.كما ان الدولة هي المسؤول الاول على تهيئة الاوضاع الوطنية و الدولية لتحقيق التنمية.

كما ان تحقيق تنمية تستوجب احترام مبادئ القانون الدولي،و كذلك تحقيق التعاون الدول فيما بينها من اجل تأمين التنمية و إزالة العقبات التي تعترض التنمية.

اما على الصعيد الوطني ينبغي على الدول اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتحقيق تنمية و يجب ان تتضمن جملة من الامور كتكافؤ الفرص للجميع في امكانية وصولهم الى الموارد السياسية و التعليم ....، كما ينبغي للدولة تشجيع المشاركة الشعبية في جميع المجالات بوصفها عاملا هاما في التنمية.[1]

**ثالثا: قانون الانتخابات:**

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة العدل،**ميثاق الامم المتحدة و النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية**، الديوان الوطني للأشغال التربوية: 1992، ص ص 85-93.

**– قانون الانتخابات في 07 اوت 1989:**

صدر اول قانون انتخابات تعددي في الجزائر في 07 اوت 1989، و هو رقم 98-13، الذي حافظ على نظام الاقتراع العام المباشر و السري، وفق نظام الاقتراع النسبي على القائمة، مع أفضلية الأغلبية في دور واحد. فالقائمة التي تحوز على الاغلبية المطلقة من الأصوات المعبر عنها تحوز على جميع المقاعد.

و قد كان هذا القانون مثار و صراع سياسي حاد في الجزائر مباشرة بعد التعددية السياسية،يفترض انتقال النظام من الحزب الواحد الى التعددية الحزبية اعادة النظر في القوانين المنظمة للانتخابات، و هذا بإدخال تعديلات و تغيرات عليها، وهو ما عرفه قانون الانتخابات الصادر في 25 اكتوبر 1980 الذي الغي بعد صدور قانون الانتخابات في 07 اوت 1989 و اهم التغيرات التي طرأت على القانون السابق:

-كان الترشح للمجالس المنتخبة يتم عن طريق الحزب حسب ما نصت عليه المادة 66 من قانون الانتخابات لسنة 1980، التي تنص انه"ينتخب اعضاء كل مجلس شعبي من قائمة وحيدة للمترشحين يقدمها حزب جبهة التحرير الوطني".فتم الغاء هذه الكيفية و اصبح حق الترشح مسموحا به للجميع طبقا للمادة 66 من قانون الانتخابات الصادر في 1989، سواء كان الترشح باسم جمعية ذات طابع سياسي او عن طريق الترشح الحر.

-بالنسبة لنمط الاقتراع فقد جمع قانون الانتخابات لسنة 1989 بين نظامين الاغلبية المطلقة، و الاغلبية النسبية، فادا حصلت قائمة على الاغلبية المطلقة في دائرة ما تحصل على كل مقاعد الدائرة الانتخابية، اما اذا تحصل اية قائمة على الاغلبية المطلقة يتم تقسيم المقاعد على كل القوائم وفقا لقانون التمثيل النسبي، و بعد تعديل هذا القانون تم الغاء طريقة التمثيل المطلق و اعتماد طريقة التمثيل النسبي بحيث نصت المادة 61 من قانون الانتخابات رقم 06/90 المعدل لقانون 1989 على ان:"انتخاب المجلسين الشعبي البلدي و الولائي يكون لمدة 05 سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة مع افضلية الاغلبية في دور واحد " .

-اما بالنسبة لانتخابات المجلس الشعبي الوطني فقد حددت المادة 84 من قانون الانتخابات لسنة 1989 طريقة الاقتراع النسبي على القائمة مع افضلية الاغلبية في دور واحد لكن تم تعديل هذه المادة وفقا لقانون رقم 06/90 و اصبحت طريقة الاقتراع على الاسم الواحد بالأغلبية بدورين.[1]

1-مصطفى بلعور، **الاصلاحات السياسية في الجزائر 1988-1990**، مرجع السابق،ص. ص 5-6.

-سمح القانون للمترشحين او ممثليهم بالمشاركة في عملية الفرز و حتى حضور عمليات التصويت حيث نصت المادة 49 من قانون الانتخابات:"يحق لكل مترشح او ممثله المؤهل قانونا، في نطاق دائرته الانتخابية، ان يراقب جميع عمليات التصويت، و فرز الاوراق، و تعداد الأصوات في جميع القاعات التي تجري بها هذه العمليات، و ان يسجل في المحضر كل الملاحظات او المنازعات المتعلقة بسير العملية" .[1]

قد تعرض قانون الانتخاب الذي صدر في 07 اوت 1989 لعدة تعديلات في الفترة الممتدة 1989-1991:

فتم التعديل الاول في 27 مارس 1990، و تم اللجوء الى الاخذ بقاعدة جديدة في توزيع المقاعد، و طبقا لها يكون للقائمة التي تفوز بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها الحصول على عدد من المقاعد يتناسب مع النسبة المؤوية للأصوات التي حصلت عليها.[2]

نصت المادة 62 :"يترتب على طريقة هذا الاقتراع التوزيع التالي للمقاعد:

1-تحصل القائمة التي فازت بالأغلبية المطلقة على الأصوات المعبرة على عدد المقاعد يتناسب و النسبة المؤوية للأصوات المحصل عليها المجبرة الى العدد الصحيح الاعلى.

2-في حالة عدم حصول اية قائمة على الاغلبية المطلقة من الاصوات المعبرة تفوز القائمة التي تحوز على اعلى نسبة بما يلي:

-50% من عدد المقاعد المجبر الى العددى الصحيح الاعلى في حالة ما اذا كان عدد المقاعد المطلوب شغلها في الدائرة فرديا.

-50 %زائد واحد من عدد المقاعد في حالة ما اذا كان عدد المقاعد اللمطلوب شغلها زوجيا.[3*]

اما التعديل الثاني فكان في 02 ابريل 1991، و بمقتضاه تم الغاء نظام الاقتراع على القائمة و عوض بنمط الاقتراع على الاسم الواحد بالأغلبية في دورين، مع ملاحظة ان هذا التعديل تبعه في اليوم التالي مباشرة تعديل في قانون الدوائر الانتخابية رقم 91-03.

فقد جربت الجزائر نظام الأغلبية بدورين في بداية التعددية السياسية حيث اقرت استعماله حكومتان(حكومة حمروش و حكومة غزالي)، فنتيجة لهذه التعديلات اختلاف في نتائج الانتخابات

1- ج ج د ش ،قانون رقم 89-13، المؤرخ في 07 اوت 1989،يتضمن قانون الانتخابات، المادة 49.

2- مفتاح عبد الجليل، مرجع السابق، ص 172.

3- ج ج د ش ،قانون رقم 89-13، المؤرخ في 07 اوت 1989،يتضمن قانون الانتخابات، المادة 49.

تختلف باختلاف طبيعتها.فمثلا نظام الاغلبية بدورين الذي يخدم الاحزاب الكبرى دون الاحزاب الصغرى و التي تتركز اصواتها في مناطق بعينها،اما التمثيل النسبي فيتم التوزيع وفقا له حسب عدد الأصوات التي تحصل عليها كل قائمة.[1]

**قانون انتخابات 06 مارس 1997**:

صدر في الجريدة الرسمية العدد 12 المؤرخة 27 شوال 1417 الموافق ل06 مارس 1997 فتضمن القانون العضوي 97-07 المتعلق بنظام الانتخابات و 97-08 المتعلق بتحديد الدوائر الانتخابية و عدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان، و 97-09 المتعلق بالأحزاب السياسية. حيث تم الاصلاح في هذا القانون و اكد على ضرورة حياد الادارة ثم جاء اصلاح النظام ذاته سنة 2004 حيث تم الغاء المكاتب الخاصة، و الغاء التصويت داخل الاجهزة النظامية و العمل بنظام الوكالة لدى القوات النظامية، كما تضمن اصلاح 2004، التقليل من عدد المكاتب المتنقلة، كما اكد على ضرورة حياد المؤسسة العسكرية و تشديد الرقابة السياسية.

كما تجدر الاشارة الى الهيئة التي كانت تنشأ قبيل كل عملية انتخابية منذ سنة 1995، و هي اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات، و التي كانت تشرف على الجانب الرقابي للعملية الانتخابية قبل و اثناء و بعد الاقتراع،تضم ممثلي الاحزاب السياسية و يرأسها شخص محايد، و بالرغم من صلاحياتها المحدودة، حيث يكرس مبدأ الرأي و الرأي الاخر و هو احد مؤشرات الحكم الديمقراطي.
و لعل اهم ما جاء به ما يلي:
-تحقيق الشرعية للنظام السياسي وتجديد النخبة.
-تكريس مبدأ التداول السلمي على السلطة.
-انفتاح النظام السياسي على المعارضة.
-اشراك الطرف الاسلامي في المؤسسات الرسمية و منها البرلمان.
-المساهمة في تحول كبير في الثقافة السياسية في الجزائر.
-تحقيق التعايش بين القوى السياسية و الاحزاب الاخرى[2].

1- مفتاح عبد الجليل، مرجع السابق، ص 172.

1- رابح لعروسي،**الهندسة الانتخابية الفعالة مدخل حقيقي للتطور البرلماني**،(**دفاتر السياسة و القانون**)،جامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر،العدد 06،جانفي 2012، ص65.

كما حمل هذا القانون جملة من تغيرات التي مست مجموعة من المواد يمكن تبيانها من خلال اجراء مقارنة بين قانون 19/89 و قانون 07/97.

وقد تمثلت هذه التغيرات التي تميزه عن قانون 07 اوت 1989 تمثل في اضافة الفقرة الثانية للمادة 11"بالنسبة للانتخابات الرئاسية و الاستشارات الإستفتائية و الانتخابات التشريعية، يتم التسجيل في القائمة الانتخابية الممثليات الدبلوماسية و القنصلية الجزائرية الموجودة في بلد اقامة الناخب" .

كما أضافت المادة 15 من القانون الفقرة التالية :" في حالة وفاة الناخب خارج بلدية اقامته، يتعين على بلدية مكان الوفاة اخبار بلدية اقامة المتوفى بجميع الوسائل القانونية" .

كما مس القسم الثاني في وضع القوائم الانتخابية ادخال تغيير اسم الجمعيات بالأحزاب السياسية"لكل ناخب الحق في الاطلاع على القائمة الانتخابية التي تعنيه

كما يمكن ان يطلع على القوائم الانتخابية الممثلون المعتمدون قانونا للأحزاب السياسية و للمترشحين الاحرار" .

اما الفصل متعلق بالأحكام المتعلقة بانتخاب اعضاء المجالس الشعبية البلدية و الولائية في القسم الاول الخاص بالأحكام المشتركة اضافت المادة 75 الفقرة التالية :" غير ان العهدة النيابية الجارية تمتد تلقائيا في حالة تطبيق التدابير المنصوص عليها في المواد 90 و 93 و 96 من الدستور" .

لقد نص قانون 07/97 على ان يكون توزيع المقاعد بالتناسب حسب عدد الأصوات المحصل عليها من طرف كل قائمة، اما وفي قانون 13/89 الفوز يكون للقائمة ذات الأغلبية وعند حصول الأغلبية تفوز القائمة التي تحوز على أعلى نسبة كما يلي :

50%من المقاعد إذا كانت المقاعد المطلوب شغلها في الدائرة فرديا .

50%من المقاعد إذا كانت المقاعد المطلوب شغلها في الدائرة زوجيا

وتظهر قاعدة التناسب في قانون إلا في حالة بقاء مقاعد للتوزيع.

شهد مجموعة من التعديلات و الاضافات لم تكن في دستور 1989 و لعل من بينها ما يلي:

اما المادة 77 من قانون 07/97 تحدثت عن المعامل الانتخابي والذي لم يذكر في القانون السابق ويعني عدد الأصوات/عدد المقاعد . و هو الطريقة التي تحصل كل قائمة على عدد المقاعد بقدر عدد المرات التي حصلت فيها على المعامل الانتخابي."المعامل الانتخابي الذي يؤخذ في الحسبان هو الناتج عن قسمة عدد الاصوات المعبر عنها في كل دائرة انتخابية على عدد المقاعد المطلوب شغلها ضمن نفس الدائرة الانتخابية

-يمكن ان تنقص من عدد الاصوات المعبر عنها التي تؤخذ في الحسبان ضمن كل دائرة انتخابية، عند الاقتضاء، الاصوات التي حصلت عليها القوائم النصوص عليها في المادة 76(الفقرة 2) من هذا القانون" .

كما نصت المادة 82 من قانون 07/97 على ان القائمة مقبولة من طرف حزب او عدة احزاب سياسية "...من هذا القانون مقبولة صراحة من طرف حزب او عدة احزاب سياسية" .

كما اضافت المادة ان القائمة إذا لم تكن تحت رعاية حزب أو عدة أحزاب سياسية ينبغي ان تدعم بتوقيع خمسة بالمائة من ناخبي الدائرة الانتخابية وان لا يقل عدد الناخبين عن 150 ناخبا وان لا يزيد عن 1000 ناخب.

فالمقابل نصت المادة 66 من قانون 13/89 على الجمعية او عدة جمعيات سياسية، اذا لم تكن تحت رعاية جمعية سياسية يجب إن تدعم بتوقيع 10٪ من ناخبي الدائرة على إن لا يقل العدد عن 50ناخبا و لا يزيد عن 500 ناحبا.

اما فيما يخص انتخاب المجلس الشعبي الوطني غابت فكرة الدور الثاني و استبدلت بفكرة الاقتراع النسبي على القائمة، و اضاف بعض الشروط المتعلقة بالترشح مثل: -عدم استعمال المكونات الأساسية للهوية الوطنية في أبعادها الثلاثة الإسلام والعروبة و الامازيغية لأغراض حزبية .

-توطيد الوحدة الوطنية.

-تبني الوحدة الوطنية.[1]

**-قانون الانتخابات 12-01**:

جاء ليكرَس بقوَة و وضوح مبادئ الحياد و الشَفافية، معتمدا جملة من التدابير ترمي لتحقيق عدَة أهداف، على مختلف الأصعدة:

-الالتزام بالحياد.

- تحري الشفافية .

-تقديم ضمانات كافية وتدعيم الهيآت الرقابية.

- توسيع التمثيل وزيادة عدد المقاعد الانتخابية.

**- على صعيد الحياد:**

1- الجزائر:قانون الانتخابات 13/89 المؤرخ في 07 اوت 1989 ،قانون الانتخابات 07/97 المؤرخ في 06 مارس 1997.

– تحديد مسؤوليات مختلف المتدخَلين في العملية الانتخابية مع تجريم كل الأعمال غير القانونية التي من شأنها المساس بسلامة المسار الانتخابي والالتزام بحياد أعوان الإدارة.

**–على صعيد الشَفافية:**

–تدعيم ووضع جملة من الضَمانات و الإجراءات المعزَزة لشفافية العمليات الانتخابية لاسيما تسليم محاضر الفرز و القوائم الانتخابية قصد مراقبتها.

**–على صعيد الضَمانات و الهيْآت الرَقابية:**

–تعزيز وسائل و هياكل المراقبة مع تخويلها صلاحيات واسعة في مجال الإشراف والمراقبة وذلك بإحداث لجنة وطنية للإشراف على الانتخابات مشكَلة حصريا من قضاة ولجنة وطنية لمراقبة الانتخابات، وذلك بفروع محليَة على مستوى الولايات والبلديات (بالنسبة للجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات). من جهة أخرى فقد أوكلت رئاسة كل اللَجان الإدارية الانتخابية لقضاة قصد الإشراف على تطهير القوائم الانتخابية.

**–على صعيد توسيع التَمثيل وزيادة عدد المقاعد الانتخابية:**

–التَشجيع على تشبيب تشكيلة المجالس المنتخبة بفتح المجال أمام الشَباب لدخول المعترك الانتخابي في كلَ المجالس المنتخبة.

–بالنسبة للمجالس الشَعبية الولائية والبلدية،المجال مفتوح للشَباب البالغ من العمر على الأقلَ 25 سنة.

–بالنَسبة للمجلس الشَعبي الوطني تمَ تخفيض السنَ القانوني الأدنى للترشَح من 28 إلى 25 سنة؛

–بالنَسبة لمجلس الأمَة، فقد تمَ خفض السنَ القانوني الأدنى من 40 إلى 35 سنة.

**–زيادة عدد المقاعد الانتخابية في المجالس الشَعبية البلدية والمجلس الشعبي الوطني حيث:**

–أصبح عدد المقاعد بالمجالس الشعبية البلدية يتراوح ما بين 13 إلى 43 مقعد عوض 07 إلى 33 مقعد. وأصبح عدد المقاعد بالمجلس الشعبي الوطني 462 مقعد عوض 389 مقعد.

**– توسيع التَمثيل النَسوي ضمن قوائم المترشَحين والمجالس المنتخبة، التي ستتضمَن على الأقل:**

30% في المجالس المنتخبة التي تتشكَل من 5 مقاعد أو أكثر.

35% في المجالس المنتخبة التي تتشكَل من 14 مقعد أو أكثر.

40% في المجالس المنتخب التي تتشكَل من 32 مقعد أو أكثر.

50% من المقاعد المخصَصة للجالية الجزائريَة بالمهجر.[1]

اما الجديد الذي جاء به قانون الانتخابات:

-استعمال صناديق اقتراع شفافة.

-تم تقليص التوقيعات بالنسبة لقبول الترشح بالنسبة لانتخابات الرئاسية من 75000 الى 60000.

-تغير سن ترشح لمجلس العب البلدية او الولاية 23 سنة بدلا من 25 سنة.

-امكانية الناخبين و المرشحين و الاحزاب السياسية الاطلاع على اللائحة الانتخابية الخاصة بهم.

-استبدال توقيعات الناخبين بالبصمات على خلاف القانون السابق[2].

**رابعا: قانون الاحزاب:**

فنتيجة للإصلاحات التى عرفتها الجزائر في سنة 1989 و التي مست دستورها حيث تم اقرار التعددية الحزبية تحت اسم الجمعيات ذات الطابع السياسي كدليل على اتباع مسار الديمقراطية، في دستور 1989 ثم تغير الى الاحزاب السياسية في دستور 1996

**- قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي في 05 جويلية 1989:**

و لتكريس ما جاء به الدستور 1989 صدر قانون تعلق بالجمعيات السياسية فقد نصت المادة 40 منه على حق انشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به، حيث كان لا بد من ايجاد اطار قانوني لتنظيم هذا الحق، تمثل في قانون 98-11، و نصت المادة 02 منه على" **ان الجمعيات تهدف الى جمع مواطنين جزائريين حول برنامج سياسي ابتغاء هدف لا يدر ربحا، وسعيا للمشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية وسليمة**" .[3]

و يرى بعض الفقهاء ان اعتماد دستور 1989 على مصطلح جمعية سياسية ليس من قبيل الصدفة و انما يكمن الهدف من ورائه في ترك المجال مفتوحا امام التشكيلات السياسية لانطوائها تحت جناح جبهة التحرير الوطني، اذ يرجع بداية ظهور الجمعيات السياسية قبل التعديل الدستوري حيث تم

---

1-الموقع الرسمي لوزارة الداخلية.

تم التصرف بالموقع التالي يوم:16.01.2013/11.49 http://www.interieur.gov.dz

2- مارثا سمبلثي،نسيما فرفيشي، رمزي لركيم، **تقرير حول تحليل نقذي الاصلاح السياسي ام تقييد اضافي للمجتمع وللمجال السياسي في الجزائر**،الشبكة الاورومتوسطية لحقوق الانسان،2012، ص14.

3- ج ج د ش، دستور 1989، العدد 09، المؤرخ في 01 مارس 1989، المتضمن تعديل الدستور، المادة 40.

انشاء التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية في 11 فيفري 1989، و الجبهة الاسلامية للإنقاذ في 21 فيفري 1989، اتحاد الديمقراطية في 23 فيفري 1989،و في 30 سبتمبر 1989 تم الاعتراف بخمسة تشكيلات سياسية.

و يرجع بعض الاساتذة ان استعمال مصطلح الجمعية بدلا من الحزب يشير الى 03 امور:

-تضيق مجال و نفوذ التعددية لينحصر دورها في المعارضة دون المشاركة الفعالة و المؤثرة.

-استبعاد انتعاش او قيام احزاب معينة.

-افتراض عدم وجود او قيام احزاب مؤهلة و قادرة على خوض معركة المنافسة السياسية.[1]

جاء هذا القانون ليؤطر العمل السياسي، و تناول عبر ابوابه الخمسة، الاجراءات التي تحكم انشاء الاحزاب السياسية الجديدة و اهدافها و ممارساتها و ترتيباتها المالية، كما حدد العقوبات و الاجراءات الممكن توجيهها الى الحزب في حالة مخالفته للقانون حفاظا على الاستقلال الوطني و الوحدة الوطنية، كما منع القانون الاول مرة اعضاء الجيش الشعبي الوطني و موظفي مصالح الامن من الانخراط في اية جمعية ذات طابع سياسي حسب نص المادة 07 من قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي، فحين حصر دستور 1989 دور الجيش في الدفاع الوطني والحفاظ على الاستقلال و وحدة البلاد و كل ما يمس سلامتها و املاكها.[2]

**-قانون الاحزاب السياسية 97 /09:**

صدر القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية رقم 97-09 في مارس 1997 الذي تضمن مضاعفة شروط التأسيس الاحزاب كما شدد على ضرورة عدم استخدام عناصر الهوية الوطنية اغراض حزبية، كما رأى العديد ان هذه القيود النسبية في الدول تأخذ بالتعددية الحزبية من الناحية القانونية، انما معظمها يقتصر على تنظيمات التيار الاسلامي،و اكبر دليل استمرار حظر الجبهة الاسلامية للإنقاذ[3].

---

1-احمد سويقات،**التجربة الحزبية في الجزائر 1962-2004**، مجلة الباحث، عدد 04، مجلة دورية تصدر عن جامعة ورقلة،2006، ص 124.

2- مصطفى بلعور ،**الاصلاحات السياسية في الجزائر 1988-1990**، مرجع السابق، ص 4.

3- زريق نفيسة،**عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر و اشكالية النظام الدولاتي المشكلات و الافاق**،مذكرة ماجستير علوم سياسية و علاقات دولية،جامعة الحاج لخضر باتنة:الجزائر(غير منشورة)،2008-2009، ص 99.

القانون المتعلق بالأحزاب السياسية الذي جاء تعبيرا لإرادة القاضي الأوَل للبلاد و تطلَعه لتمثيل أوسع لمختلف شرائح المجتمع ومحاربة كل أشكال التهميش، و ذلك من خلال توسيع نطاق التعدَدية الحزبية وتجديد النخب السَياسية و جذب كفاءات جديدة تسمح بمشاركة سياسية أوسع.
يعد بمثابة الوثيقة الجديدة التي تمثل الاطار القانوني الذي ينظم الحياة الحزبية وفق تعديلات الدستور الجديدة الاطار القانوني الذي ينظم الحياة الحزبية وفق تعديلات الدستور الجديدة،فقد ساهم هذا القانون في تقليص عدد الاحزاب و كيف الخارطة الحزبية حيث م حل ثلاث احزاب منها التي لم تطابق نص القانون[1].

**– قانون الاحزاب السياسية 12 /04:**

ان القانون الجديد المتعلق بالأحزاب السياسية و الذي تضمن 84 مادة لم يأتي بتغيير كبير مقارنة بسابقه و لعل الجديد الوحيد الذي جاء به وجوب تسليم وزارة الداخلية وصل ايداع للتصريح و لكن من دون ان يحيط بهذا الواجب ضمانة فعالية على المستوى العملي،فضلا عن امكانية لجوء الحزب الى مجلس الدولة في سائر مراحل عملية التشكيل في حال وجود رفض قابل للطعن من قبل الادارة.

فهذا قانون جاء ليعزز الادارة و وزارة الداخلية حيال الاحزاب السياسية، فمنذ خطوة إنشاء الحزب وصولا الى وضع تنظيمه الداخلي، حيث اصبح لدى وزير الداخلية صلاحيات واسعة جد تمكنه من ممارسة سيطرة كبيرة على الاحزاب.

و يمكن القول ان هذا القانون جاء بما يتماشى مع المعايير الدولية في هذا المجال خاصة:

–ضمن قدرة الاحزاب على التشكل في اطار نظام تصريحي من دون حاجة الى اذن مسبق.

–ضما تسليم السلطات بشكل منهجي و على لفور لوصل ايداع ملفات تأسيس الاحزاب بما في ذلك امكانية تسليم الصريح بشكل الكتروني في موازاة التصريح التقليدي.

–ضمان وسيلة انتصاف فعالة امام محاكم محايدة ومستقلة و ضمن مهل معقولة بالنسبة للأحزاب السياسية التي تم رفض منحها التصريح من قبل السلطة المختصة.

–ضمان حرية التعبير و حرية التجمع و التظاهر السلمي و حرية التنقل لجميع المواطنين و حرية التنقل لجميع المواطنين بما في ذلك الناشطون الذين يتولوا قيادة الاحزاب السياسية[2].

---

1- بن عمير جمال الدين،**اشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الاحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصر**، مذكرة ماجستير علوم سياسية:جامعة الجزائر(غير منشورة)،2005-2006، ص 70.

2- مارثا سمبلثي،نسيما فرفيشي، رمزي لركيم،مرجع السابق، ص 50.

في هذا الفصل تناولنا الاطار النظري لموضوع الدراسة حيث تم التعرف الى المشاركة السياسية من حيث تعريف و اشكال و دوافع و مستويات و القنوات التي تتخذها و تجسدها، و تم التوصل الى:
– ان المشاركة السياسية هي العصب الحيوي للممارسة الديمقراطية و قوامها الاساسي، و التعبير العملي الصريح لسيادة قيم الحرية و العدالة و المساواة في المجتمع، حيث يلجا الفرد للمشاركة برغبة منه و ليس مجبر او تحت اي تأثير فقد تكون اما منظمة او غير منظمة،على الرغم من ان المشاركة السياسية تمثل اساس الديمقراطية إلا ان هذا الحق حتى و ان امتلكه كل الافراد فان درجة الممارسة تختلف من فرد الى اخر و من مجتمع اخر تبعا لعدة عوامل.

اما بالنسبة للتنمية السياسية كما سبق و ان اشرنا الى تمثل ظاهرة تمس العالم الثالث فهي قضية علمية و عملية فالوقت نفسه، نظر فيها الغربيون و حتى ان كانت مساهمات العرب المسلمون قليلة إلا انها اهتموا بالقضية، كما تعددت المداخل التي درستها بتعدد المنظرين فيها، حيث توصلنا الى ما يلي :

–تهدف الى ترسيخ فكرة المواطنة، و تحقيق التكامل و الاستقرار داخل ربوع المجتمع، و زيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية، و تدعيم قدرة الحكومة المركزية على اعمال قوانينها و سياساتها على سائر اقليم الدولة،و رفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم و الموارد الاقتصادية المتاحة، فضلا عن اضفاء الشرعية على السلطة بحيث تستند الى اساس قانوني حق فيما يتصل في اعتلائها و ممارستها و مداولاتها، مع مراعاة الفصل بين الوظيفتين التشريعية و التنفيذية بحيث تقوم كل منهما هيئة مستقلة عن الاخرى، فضلا عن اتاحة الوسائل الكفيلة بتحقيق الرقابة المتبادلة بين الهيئتين .

كما ان كل من المشاركة و التنمية لم توجد من العدم بل هناك نصوص قانونية نصت عليها و على كيفية تنشيطها تتراوح هذه النصوص بين دساتير الدول، و القوانين العضوية مثل قانون الاحزاب و قانون الانتخابات و الجمعيات، منها المواثيق الدولية كهيئة الامم المتحدة.

فالعلاقة بين التنمية و المشاركة تتمثل في ان المشاركة تعمل على النهوض بالمجتمع من خلال مساهمة كل الاطراف لتحقيق تنمية سياسية تتمثل في تحقيق دولة وطنية قائمة على اساس ديمقراطي، تشاركي.و منه ستجسد الدراسة اللاحقة طبيعة للنظام السياسي الجزائري وواقع المشاركة السياسية فيه من خلال الاحزاب و نتائج التصويت في الانتخابات و الاستفتاءات التي عرفتها الجزائر منذ 1989 الى غاية 2012 و اثرها على التنمية السياسية او بالأحرى الديمقراطية.

# الفصل الثاني

# واقع المشاركة السياسية و اثره على التنمية السياسية في الجزائر

شهدت الجزائر منذ الفترة الممتدة 1989 الى يومنا هذا العديد من التطورات السياسية و الاقتصادية و التي جسدت طريقا نحو الديمقراطية و تبني سياسات التغيير، حيث برز العديد من الفواعل سواء الرسمية او غير الرسمية التي ساهمت في ذلك، و بهذا سنركز في هذا الفصل بعد معرفة طبيعة النظام السياسي الجزائري باعتباره الوعاء الذي تجري ضمنه كل هذه الامور، على ثلاث قنوات ذات اهمية تتمثل في الاحزاب السياسية و الانتخابات و المجتمع المدني من حيث واقع المشاركتها في الحياة السياسية بعد دراسة وقراءة لنتائج الانتخابات التي عرفتها الجزائر في الرئاسيات و التشريعيات و الاستفتاءات الشعبية، و ثبيان دورها في تحقيق التنمية السياسية

## المبحث الاول: تركيبة النظام السياسي الجزائري منذ 1989.

عان الشعب الجزائري شأنه شأن الشعوب المستعمرة، الكثير من الويلات من اجل الحرية و من اجل ارساء مبادئ اساسية تحكم المجتمع منذ ظهوره، فقد نطقت كل دساتير الجزائر منذ الاستقلال الى يومنا هذا الى ان الشعب الجزائري شعب عربي، لغته العربية، لغة القران و هو بهذا شعب مسلم يحتمي في جمهورية قائمة على مبادئ ثابتة و اخرى متغيرة، فالثوابت غير قابلة للتعديل و لم تختلف باختلاف الاوضاع التي وجدت فيها، فحين ان المتغيرة كانت مسايرة للتطورات و الإفرازات التي تفرضها البيئة الداخلية من جهة و الخارجية من جهة اخرى.

### اولا: مميزات النظام السياسي الجزائري:

### 1-نظام الحكم:

بموجب احكام الدساتير و النصوص تأخذ الجزائر بنظام جمهوري حيث يتولى فيه الشعب الحكم بنفسه عن طريق انتخابه لرئيسه و ممثليه في البرلمان حيث يصبح الشعب هو صاحب السيادة، يمارس حكمه بطريقة ديمقراطية.

فمنذ قيام الجزائر كدولة حرة مستقلة اخذت بالطابع الجمهوري، حيث اخذ نظام الحكم فيها منذ ايام الكفاح المسلح خطا مرسوما فمنذ برنامج طرابلس 1962 ورد الحديث عن قيام جمهورية جزائرية حيث حددت من خلاله التوجهات الكبرى كان من ضمنها بناء دولة عصرية على اسس ديمقراطية وتدعيمها بالثقافة الوطنية، كما نص اول دستور عرفته الجزائر في مادته الاولى على ان الجزائر جمهورية ديمقراطية شعبية، ثم جاء بيان 19 جوان 1965 و اكد على الصفة الديمقراطية للدولة الجزائرية،فحين اكد دستور 1976 على الطابع الجمهوري للدولة في مادته الاولى"**الجزائر جمهورية ديمقراطية شعبية و هي وحدة لا تتجزأ**..." الان انه تم تحديد من خلال هذه المادة على نمط الاقتصاد المتبع و هي الاشتراكية. اما دستور 1989 فوضح على ان النظام الجمهوري يمثل محل اجتماع الاحزاب السياسية في مختلف مطالبها، و نصت المادة 11 منه على ان سبب وجود الدولة و مشروعيتها مستمدة من الشعب،ناهيك عما نصت عليه المادة 03 من ارضية الوفاق الوطني بأن هدف المرحلة الانتقالية تعزيز نظام دستوري بما يضمن سيادة الدولة، الطابع الجمهوري الديمقراطي للدولة،اما تعديل دستور 1989 الذي تجسد في شكل دستور جديد سنة 1996 فلم يخرج عن سابقه فهو يأخذ بعين الاعتبار نظام الحكم الجمهوري.[1]

---

1- العيفا أويحي،**النظام الدستوري الجزائري**،ط.1، الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية، 2002، ص. ص 134-154.

**-المؤسسات الاساسية في الجزائر منذ 1989:**

تقوم مختلف الانظمة السياسية على مؤسسات منظمة بواسطة الدستور الذي يبين كيفية تشكيلها و اختصاصها.

تنقسم المؤسسات الدستورية في الجزائر منذ استقلالها الى مؤسسات اساسية متمثلة في السلطات الثلاث(تنفيذية،تشريعية،قضائية) و كذلك المجلس الدستوري باعتباره المؤسسة الرقابية على دستورية القوانين بالإضافة الى اخرى ثانوية في شكل هيئات استشارية، و في هذه الدراسة سنتطرق الى مؤسسات الرئيسية في ظل المرحلة التعددية الحزبية الممتدة منذ 1989 و كيفية تنظيمها في خضم دستور 1989 و 1996 .

**-المؤسسة التنفيذية في دستور 1989:**

يوجد على رأس المؤسسة التنفيذية شخص واحد (ملكا او ديكتاتورا او رئي جمهورية) يهيمن عليها ايضا اسم رئيس الدولة و هو الذي يعين مساعديه، تختلف الهيمنة من نظام الى اخر، اما فيما يتعلق بمفهوم السلطة التنفيذية فيقصد به كل الموظفين الذين يشاركون في تنفيذ القوانين من الرئيس الى اخر موظف في السلم الاداري.[1]

اسندت السلطة التنفيذية في ظل دستور 1989 الى رئيس الجمهورية بمساعدة رئيس الحكومة.

- اذ يحتل رئيس الجمهورية في النظام الجزائري المركز الممتاز باعتباره منتخب من طرف الشعب مباشرة و مستحوذ على الشؤون الخارجية و الدفاع و السلطة التنظيمية، و هو صاحب اختصاص تعيين رئيس الحكومة و انهاء مهامه.[2] وفي الوقت نفسه يمثل رئيس الجمهورية رئيس الدولة وحدة الامة و هو حامي الدستور، و يجسد الدولة داخل البلاد و خارجها و له مخاطبة الشعب دون غيره، ينتخب عن طريق الاقتراع العام المباشر السري و يكون الفوز في انتخابات بالحصول على اغلبية الاصوات المعبر عنها وهذا ما ورد في نص المادة 68 من الدستور، فالجديد الذي اتى به هذا الدستور و هو التحديد الصريح لصلاحيات الحكومة اذ يمكن القول ان السلطة التنفيذية مع استحالة تجزئتها إلا انها من ناحية الممارسة الفعلية تتمثل في رئيس الجمهورية، و الحكومة بفرعيها- مجلس الحكومة- مجلس الوزراء[3]. كما حددت شروط الترشيح لمنصب رئيس الجمهورية مثل الجنسية الاصلية، ان يكون

---

1- سعيد بوشعير،**القانون الدستوري و النظم السياسية المقارنة**، مرجع السابق، ص 11.

2- سعيد بوشعير، **النظام السياسي الجزائري**،مرجع سابق، ص 205.

3- محفوظ لعشب، **التجربة الدستورية في الجزائر**، الجزائر: المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، 2000، ص.ص 44-47.

مسلما، ان يكون عمره اربعون سنة يوم الانتخاب، ان يكون متمتعا بالحقوق المدنية و السياسية ..[1]
– تمثل رئيس الحكومة الرجل الثاني في المؤسسة التنفيذية و حتى و ان كانت تتميز بصلاحيات غير ثابتة تتسع و تضيق حسب المراحل التي مر بها النظام،و بعد صدور دستور 1989 اصبح للحكومة موقع حساس.[2]

تتشكل الحكومة وفقا لأحكام الدستور من رئيس الحكومة الذي يختاره رئيس الجمهورية و من الوزراء الذي يختارهم رئيس الحكومة و يتم تعيينهم من قبل رئيس الجمهورية، فقد تعددت تسميات ريس الحكومة في النظام الجزائري نجد رئيس المجلس و الوزير الاول و رئيس الحكومة[3].

فمن صلاحيات رئيس الحكومة حسب ما حددت في المادة 81، يختار اعضاء حكومته بعد مشاورات يجريها مع اطراف المجتمع المدني، و يسهر على تنفيذ القوانين و التنظيمات، تقديم بيان السياسة العامة، مسؤول مباشرة امام البرلمان الذي بإمكانه سحب الثقة من الحكومة.يقدم برنامج الحكومة امام المجلس الشعبي الوطني، حيث تتم بينهما مناقشات حيث يقوم رئيس الحكومة بتكييف برنامجه [4].

بعدما ادخلت الاصلاحات و تم اعادة الصياغة الجديدة للدستور مست هذه التعديلات السلطة التنفيذية و ظهر منصب رئيس الحكومة و بالتالي انتقلت البلاد من النظام الاحادي للمؤسسة التنفيذية الى الثنائية التنفيذية.

**–المؤسسة التنفيذية في دستور 1996:**

بعد صدور دستور 1996 و الذي يمثل تعديلا للدستور السابق حاول سد الفجوات التي وجدت في الدستور السابق 1989 محاولا تكييفه مع المستجدات، فكما سبق وان رأينا ان السلطة التنفيذية في دستور 1989 تمثلت في كل من رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة كمساعد له.
– لم يخرج دستور 1996 عما اتى به سابقه في المسالة المتعلقة بشروط الترشح رئيس الجمهورية و انما اضاف بعض التعديلات مثل ما اضافته المادة 73 الخاصة بالشروط اللازم توفرها في المترشح لمنصب

---

1– فوزي اوصديق ،**الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري(السلطات الثلاث)**،ج.3،الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية ،ص 141 .

2–سعيد بوشعير، **النظام السياسي الجزائري، مرجع سابق الذكر**، ص.ص 207–208.

3– سعيد بوشعير، **النظام السياسي الجزائري، مرجع سابق الذكر**، ص 288.

4– محفوظ لعشب، مرجع السابق، ص 47.

رئيس الجمهورية، ان يثبت الجنسية الجزائرية لزوجته و المشاركة في ثورة التحرير و عدم تورط ابويه في اعمال ضد الثورة و اخيرا التصريح العلني لممتلكاته العقارية و المنقولة داخل وخارج الوطن .[1]

كما يحض رئيس الجمهورية بمكانة مرموقة في النظام الدستوري الجزائري،و ذلك راجع الى ان النظام الجزائري هو نظام شبه رئاسي و يعني هذا ان السلطة التنفيذية تتمتع بصلاحيات واسعة و اختصاصات هامة تبعده عن النظام البرلماني التقليدي، و ان كانت لا ترتقي المستوى صلاحيات المفتوحة امام الرئيس الامريكي وهذا ما يفرقها على النظام الرئاسي البحت.

و يتحدد مكانة رئيس الجمهورية من خلال صلاحياته ي الظروف العادية و غير العادية.[*]

-اما بخصوص صلاحيات رئيس الحكومة في ظل دستور 1996 فقد اسندت له مهمة قيادة الحكومة و توزيع الصلاحيات بين اعضائها، اعداد برنامج الحكومة و السهر على تنفيذه،تنفيذ القوانين و التنظيمات و توقيع المراسيم التنفيذية .[2*]

**المؤسسة التشريعية في دستور 1989**:

لقد اعتمدت الجزائر على التشريع المكتوب تماشي مع النظام اللاتيني و لم تستقر المؤسسة التشريعية منذ الاستقلال الى يومنا، اذ مرت بمراحل عديدة كانت تتمشى مع التطورات الحاصلة في المجتمع الداخلي، و المجتمع الدولي خارجيا .[3]

فالسلطة التشريعية هيئتها المجلس الشعبي الوطني و هو الاسم الخاص لبرلمانها كغيرها من الدول الديمقراطية الليبرالية و ذلك بعد دخول الجزائر من بوابة الديمقراطية التعددية الحزبية حيث اجريت انتخابات تشريعية بمشاركة العديد من الاحزاب و الجمعيات السياسية .[4]

لتحديد موقع المجلس الوطني الشعبي في النظام المؤسساتي خاصة و في النظام السياسي عامة، فلا بد من الوقوف على حقيقة وظيفته و دوره و مدى استقلاليته او تبعيته، اختلف وضع السلطة

---

1- محفوظ لعشب، مرجع السابق، ص 52.

*للإطلاع اكثر يرجى الرجوع الى: العيفا أويحي،**النظام الدستوري الجزائري**، ط.1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2002، 210-211 و ص 240.

*للإطلاع اكثر يمكن الرجوع لدستور 1996 الجزائري في الفصل المتعلق بتنظيم السلطات و منها السلطة التنفيذية.

3- محفوظ لشعب، مرجع السابق، ص 18.

4- العيفا أويحي، مرجع السابق، ص .ص 255-257.

التشريعية في دستور 1989 اختلافا تاما عما كانت عليه في دستور 1976،1963 اذ اصبح هناك تعددية سياسية فيما يتعلق بالمرشحين للنيابة من ممثلي الاحزاب السياسية و الاحرار، حيث اصبحت تتميز بسلطات اوسع في مجال التشريع و الرقابة البرلمانية.[1] فقد أبقى التعديل الدستوري ليوم23 فيفري 1989 على مبدأ أحادية الغرفة من خلال الحفاظ على المجلس الشعبي الوطني، ولو أنه كرس من جهة أخرى، مبدأ الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية(المادة 92). وقد أدت استقالة رئيس الجمهورية إلى توقيف عملية تحديد تشكيلة المجلس التي انتهت عهدتها، وترتب عن ذلك حالة فراغ قانوني أدى إلى تنصيب هياكل انتقالية (المجلس الأعلى للدولة والمجلس الاستشاري الوطني ثم المجلس الوطني الانتقالي) وذلك إلى غاية إجراء التعديل الدستوري بتاريخ 28 نوفمبر 1996 الذي أدخل تغييرات على الواجهة المؤسساتية الجزائرية بإحداث برلمان ثنائي الغرفة، يتكون من مجلس شعبي وطني 380 عضوا ومجلس الأمة(144 عضوا)، تشكلان اليوم أول برلمان تعددي للجزائر المستقلة [2].

تتمثل السلطة التشريعية في مجلس واحد و هو المجلس الشعبي الوطني يتم انتخابه لمدة 05 سنوات، ينتخب اعضاء المجلس الشعبي الوطني من طرف الشعب في اطار الانتخابات التشريعية التي تجرى في البلاد بناءا على الاقتراع العام و المباشر و السري وهو ما نصت عليه المادة 97 من الدستور في فقرتها الاولى. كما حدد طرق انتخاب النواب و عددهم و شروط العضوية في المجلس، وقد ارجعها الى احكام قانون الانتخابات رقم 89-13.[3]

فتتمثل وظيفة البرلمان السياسية في ظل دستور 1989 فتتمثل في الرقابة على الاعتمادات الحكومية، او امكانية انشاء لجان تحقيق في القضايا ذات المصلحة بالإضافة استشارته من قبل رئيس الجمهورية حول حالة الطوارئ او الحصار، كما يأخذ رأيه رئيس الجمهورية قبل ابرم معاهدة او اتفاق.فقد وسع الدستور صلاحيات البرلمان و منحه ممارسة الرقابة على السلطة التنفيذية من خلال توجيه الاسئلة سواء كتابية او شفهية[4].

---

1-صالح بلحاج،**السلطة التشريعية و مكانتها في النظام السياسي**، ط.1،الجزائر: تم الطبع بمؤسسة الطباعة الشعبية للجيش ،2012، ص 88.

2- الموقع الرسمي للمجلس الشعبي الوطني.

تم التصرف من الموقع التالي يوم:19.10h / 31.12.2012 http://www.apn-dz.org

3- ج ج د ش، دستور 1989، العدد 09، المؤرخ في 01 مارس 1989.

4- ناجي عبد النور، **التمثيل السياسي في البرلمان الجزائري**،التواصل العدد 20 ديسمبر، 2007، ص 302.

اما الجانب التنظيمي للمجلس فقد حددت المادة 115 من الدستور التي جاءت شبه مطابقة للمادة 151 الواردة في الدستور السابق مع بعض التعديلات الطفيفة، في الفقرة الاولى المتعلقة بحقوق الافراد و واجباتهم الاساسية، لم تتغير اختصاصات المجلس بل شهدت توسعا نوعا ما، و اضيفة امكانية المساءلة الشفوية لأعضاء الحكومة، حيث يتم الاجابة عليها في جلسات المجلس سواء اجاب العضو كتابيا او شفويا قد قرر المجلس اعلان اجراء مناقشة، حيث الدستور ان تتم المناقشة وفقا للنظام الداخلي للمجلس.[1]

**و عليه اعطي البرلمان كمؤسسة سياسية مركزا دورا في النظام السياسي الجزائري و اهمية اعتبارهم جسدا لإرادة الشعب و ممثلا للطبقة السياسية، كما وفر الشروط و المبادئ الكفيلة بتحقيق استقلالية المجلس عضويا عن المؤسسة التنفيذية.[2]**

## المؤسسة التشريعية في دستور 1996:

لقد تميز هذا الدستور بإرساء مبدأ البرلمانية الثنائية اي وجود غرفتين (المجلس الشعبي الوطني و مجلس الامة) يتشكل منها البرلمان، حيث اصبحت السلطة التشريعية تمارس من طرف البرلمان بغرفتيه و يتمتع بالسيادة التام في اعداد القانون و التصويت عليه. كما ان صلاحياته التشريعية لا تخرج عما نصت عليه المادة 122 من الدستور.[3]

### -المجلس الشعبي الوطني:

يتكون المجلس من رئيس و مكتب يظم الرئيس و 08 نواب، مع وجود هيئة الرؤساء تتكون من نواب الرئيس و رؤساء اللجان الدائمة بالإضافة الى هيئة التنسيق و تظم أعضاء المكتب و رؤساء اللجان الدائمة و رؤساء المجموعات البرلمانية، فيتم انتخاب رئيس المجلس الشعبي الوطني في اول جلسة تأسيسية مباشرة.[4] ينتخب اعضاء المجلس الشعبي الوطني عن طريق الاقتراع العام المباشر و السري، لمدة 05 سنوات، كما ينتخب المجلس مكتبه، ويشكل لجانه، اما رئيس المجلس الشعبي الوطني فيتم انتخابه بعد كل تجديد جزئي لتشكيلة المجلس.[5]

---

1-محفوظ لشعب، مرجع السابق، ص 80.

2-ناجي عبد النور، مرجع السابق، ص 302.

3-مرجع نفسه، ص 82.

4-العيفا اويحي، مرجع نفسه، ص 270.

5- فوزي اوصديق، **النظام الدستوري الجزائري و وسائل التعبير المؤسساتي**، الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية ،2006،ص 226.

**–مجلس الامة:**

تأسس مجلس الأمة بموجب أحكام الدستور المعدل بتاريخ 28نوفمبر 1996، والذي يحتوي على 182 مادة من بينها 52 مادة تتعلق بمجلس الأمة؛ وقد نصت المادة 98 منه على أنّه "**يُمارس السلطة التشريعية** "برلمان يتكون من غرفتين.

قد أصبح وجود الغرفة الثانية في النظام البرلماني الحديث أمرا ضروريا بغية تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

–ترسيخ الديمقراطية التعدّدية والتعبير الحر في المؤسسة التشريعية.

–ضمان تمثيل وطني جيد أكثر تنوعا وتكاملا وانسجاما من خلال اعتماد معيار الإقليم إلى جانب معيار السكان.

–ترقية و تفعيل اللامركزية إلى المستوى الوطني بتنشيط وبعث ديناميكية جديدة في الجماعات المحلية.

–ضمان التوازن بين مؤسسات الدولة والحفاظ على استقرارها.

يتشكل مجلس الأمة من 144 عضوا، يتم انتخاب ثلثي أعضائه (3/2) عن طريق الاقتراع العام غير المباشر والسري من بين ومن طرف أعضاء المجالس الشعبية البلدية والمجلس الشعبي الولائي بعدد عضوين (02) عن كل ولاية أي بمجموع 96 عضوا ويُعيّن رئيس الجمهورية الثلث الآخر (3/1) أي 48 عضوا من بين الشخصيات والكفاءات الوطنية في المجالات العلمية والثقافية والمهنية والاقتصادية والاجتماعية.

و يشترط في عضوية مجلس الأمة بلوغ سن الأربعين؛ وقد حُدِّدت عهدة عضو مجلس الأمة بست (06)سنوات ويتم تجديد نصف عدد أعضاء المجلس كل ثلاث (03) سنوات، وتُسمى هذه العملية بالتجديد الجزئي.[1]

فللبرلمان جلسات يقيمها بصورة علانية و تدون مداولاته في محاضر،فقد يعقد جلسات مغلقة بطلب من رئيسي الغرفتين، او من اغلبية اعضائها، او بطلب من رئيس الحكومة، يكون اجتماعه في دورتين عاديتين كل سنة و يمكن ان يجتمع باستدعاء من رئيس الجمهورية.

فمن اعمال البرلمان المصادقة على قانون المالية بالإضافة الى ان يشرع في الميادين التي يخصصها الدستور زيادة على ذلك في مجالات اخرى كالحقوق الاشخاص وواجباتهم الاساسية، القواعد المتعلقة

1–الموقع الرسمي لمجلس الامة.

تم التصرف من الموقع التالي يوم:15.00h / 31.12.12 http://www.majliselouma.dz

بقانون الاحوال الشخصية، شروط استقرار الأشخاص...[1]

فالعلاقة بين المؤسستين تكمن في دور المجلس و الأدوات التي يستعملها للرقابة على الحكومة مصحوبة بجملة من الشروط المقيد الى حد بعيد، فلكل منهما القدرة في التأثير على الاخر تتعلق بسلطة التشريع.[2]

**-المؤسسة القضائية:**

لعل اهم امتياز اتى به دستور الجديد في اطار السلطة القضائية المستقلة هو مبدأ ازدواجية القضاء و الذي يعنى به ارساء قواعد النظام القضائي الاداري الى جانب قضاء العادي، فهذه الفلسفة التي يبنى عليها مفهوم الازدواجية مثلت قفزة نوعية في تحسين الاجتهاد القضائي بنوعيه.

فبعد اصلاح قانون الاجراءات المدنية بالعديل الوارد في سنة 1990 حولت دعاوى الالغاء الى مستوى المجالس القضائية،و هذا ما يقودنا الى القول ان التنظيم الجديد لمجلس الدولة سيصبح مرآة عاكسة لاختصاصات الغرفة الادارية فيما يتعلق بالمنازعات ام سيحدث قلة نوعية ذات مدلول جديد في مستوى القضايا التي يعالجها.

**-مجلس الدولة:**

يتكون مجلس الدولة من قضاة يخضعون للقانون الاساسي و يشمل رئيس مجلس الدولة، نائب الرئيس،رؤساء الغرف، رؤساء اللأقسام، مستشاري الدولة...،ان المبدأ الاساسي الذي يقوم عليه مجلس الدولة مستمدة من نص المادة 143 المادة من الدستور وبالتالي اصبح يمثل الهيئة الثانية اتي تمل على تطوير الاجتهاد القضائي الاداري في المجال الاداري و بالتالي يسهر على احترام تطبيق القانون.

كما يتمتع مجلس الدولة باختصاصين رئيسيين اختصاص ذو طبيعة قضائية و الاخر اختصاص ذو طبيعة استشارية.

**-المحاكم الادارية:**

لم تشهد الجزائر في نظامها القضائي قبل دستور 1996 نظاما قضائيا متكاملا، حيث شهدت الغرف الادارية المتواجدة عل مستوى بعض المجالس انتشارا على جل المجالس،حيث حدد قانون الاجراءات المدنية اختصاصات تلك الغرف، ومنه ممارس المحاكم الادارية لمهامها، يتوقف على درجة

---

1- فوزي اوصديق، **النظام الدستوري الجزائري و وسائل التعبير المؤسساتي**، مرجع السابق، ص 227.

2- صالح بلحاج،**السلطة التشريعية و مكانتها في النظام السياسي**،مرجع السابق، ص 64.

تخصص القانون العام بصفة عامة و القانون الاداري بصفة خاصة.وبعد صدور التشريعات الخاصة بالمحاكم الادارية حيث اصبح الاهتمام هو تقريب المتقاضي من المحاكم من جهة و ارساء قواعد العدل و الانصاف في مختلف انواع قضايا ذات الطابع الاداري من جهة اخرى.

**-محكمة التنازع:**

لقد انشأت محكمة التنازع في مختلف الانظمة القضائية القائمة على ازدواجية القضاء و ذلك من اجل الفصل في المنازعات التي تنشأ عن الاختصاص سواء كان الاختصاص سلبيا او ايجابيا، حيث تتميز قراراتها بعد القابلية للطعن و تتصف بالمرونة اللازمة و بالتمثيل النسبي لقضائها بين المحكمة العليا و مجلس الدولة، وترجيح صوت رئيسها حيث يتم تنظيمها من طرف قانون عضوي نظرا لأهميتها.[1]

**ثانيا:طبيعة النظام السياسي الجزائري:**

عرفت الجزائر منذ الفترة الممتدة من 1962 الى غاية 1989 كبلد مسير من طرف الحزب الواحد و هو جبهة التحرير الوطني التي اكتسبت شرعيته من خلال حرب التحريرية، حيث كان منظما لكل من دستوري 1963 و 1979،و اعتمدت التعددية على اثر المظاهرات التي شهدتها الجزائر في 1988، و تم على اثرها صياغة دستور جديد عام 1989 و الذي نقح في عام 1996 من اهم مبادئه الديمقراطية و التعددية السياسية و الانتخابات.[2]

يصف العديد من المحلين النظام الذي عرفته الجزائر منذ الاستقلال باعتباره نوعا من الانظمة الشعبوية* التي عرفتها اغلبية دول العالم الثالث. حيث عرفت الجزائر منذ الاستقلال نظام اشتراكي

---

1-محفوظ لشعب، مرجع سابق، ص.ص 109-115.

2- Majid ben chikh, **comité de justice pour l'Algérie(organisation de système politique**)dossier N 13,Algérie: mai 2004, p3.

*فالشعبوية كحركة ايديولوجيا او تيار سياسي او ايديولوجي عرفتها الكثير من المجتمعات و منها المجتمعات العربية بعد الحرب العالمية الثانية، و تمثل الشعبوية في الجزائر حركة ايديولوجية وطنية منذ نشأتها على يد مصالي الحاج لدى تأسيسه لنجم شمال افريقيا 1926 بالرغم من تأثره بالاشتراكية كان واضحا في ذلك الوقت. فالشعبوية فالجزائر تعتبر الشعب بأكمله قوة ثورية، و هو يمثل كيان سياسي متجانس، و جسما غير متباين لا يمكن اختراقه و غير قاب للتصدعات.و للإطلاع أكثر يمكن الرجوع الى: العياشي عنصر،**التعددية السياسية في الجزائر**، تم التصرف من الوقع :
http://www.philadelphia.edu.jo/philadreview/issue5/no5/8.pdf 07.00/20.12.2012h

القائم على الحزب الواحد المحتكر للسلطة، غير ان ما حدث في اكتوبر 1988 ادى الى عكس ذلك من الناحية القانونية و السياسية، حيث اصبح النظام يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات و التعددية الحزبية و التنافس السياسي السلمي على السلطة في ظل الحرية، بدلا من وحدة السلطة المحتكرة من طرف الحزب الواحد.[1] و الرفض المطلق لتعددية السياسية يكرس الاستيلاء على السلطة و وحدويتها من طرف فئات اكتسبت شرعيتها من خلال المشاركة في الثورة.

اذ ظل المشهد السياسي الجزائري متميز بشخصنة السلطة و احتكارها من طرف الحزب الواحد و استحواذه على الساحة السياسية الى غاية اكتوبر 1988، وكان من نتائجه خنق الحريات و استبعاده لأي امكانية لإنعاش الحياة السياسية عن طريق قيام بمؤسسات سياسية تمثيلية تتمثل في الاحزاب و جمعيات المجتمع المدني.[2]

فمنذ البداية يجدر بنا الاشارة ان اللجوء الى تبني نظام بمؤسسات جديدة و قيامه على قاعدة مختلفة و تبنيه لمواقف مغايرة عن التي كان عليها كالتعددية السياسية و الفصل بين السلطات و حرية الاعلام...، لا يكون إلا عقب فشل السياسة التي كانت تحكمه، بالإضافة الى الضغوطات الداخلية الناجمة عن تردي الاوضاع التي تكون من صنع النظام القائم، و لهذا فنتيجة للازمات التي واجهت النظام السياسي الجزائري و الاوضاع المتردية التي عرفتها البلاد وجهت انتقادات للحزب و الحكومة بسبب تقصيرهما في اداء مهامهما لمعالجة المشاكل التي يتخبط فيها المجتمع.[3]

تميز رئيس الجمهورية في النظام السياسي الجزائري بجاذبية خاصة(كارزمية) حيث فتحت المجال امامه حيث اصبح ينفرد بمميزات خاصة، جعلته في مركز الصدارة فالنظام السياسي الجزائري.[4]

بدأ النظام السياسي الجزائري بالبحث عن صيغة تكسبه شرعية دستورية، وسياسة مقبولة من جهة اخرى و لحفظ مكانته من جهة اخرى. وبدأت الجهود من اجل خلق التوازن السياسي داخل اطار النخبة الحاكمة و قواها السياسية، بعبارة اخرى بين النخبة الحاكمة و النخب المعارضة.

---

1- سعيد بوشعير، **النظام السياسي الجزائري**، مرجع السابق، 173-174..

2- ثناء فؤاد عبد الله، **الدولة و القوة الاجتماعية في الوطن العربي : (علاقات التفاعل و الصراع)**، ط.1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001،ص 184.

3- سعيد بوشعير، **النظام السياسي الجزائري**، مرجع السابق، ص 177.

4- الرياشي سليمان و اخرون، **الازمة الجزائرية: الخلفيات السياسة الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية**،ط.2، بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية ،1999، ص 46.

ولعل من بين الاسباب التي قد دفعت بالجيش الى التدخل المباشر في الشؤون السياسية هي تدخلات القادة السياسيين بالشكل الذي يمس بالجيش ومصالح اعضائه و وحدته و قد ظهرت بوادر المساس بسلطة الجيش جلية بعد فوز الجبهة الاسلامية للإنقاذ في الدور الاول 1991 و عدم ممانعة الرئيس التعايش مع الحكومة و البرلمان تسيطر عليه الجبهة.[1]

فالعلاقة بين السلطة و لجيش علاقة متزامنة بحكم التاريخ اذ مثل الجيش ابان الثورة الجناح العسكري لحزب جبهة التحرير الوطني و بعد الاستقلال لم ينسحب من الساحة السياسية و خاصة في الفترة الممتدة ما بين 1965-1976 و التي تميز فيها النظام السياسي بحكم دون برلمان و دون دستور،اما بعد الاصلاحات التي شهدتها الجزائر مطلع التسعينيات بدأ تحديد دور الجيش في الحياة السياسية واسند له حق الدفاع الوطني وحماية التراب الوطني،و ابعاد افراده عن السياسية ومنعهم من الترشح لأي منصب وعدم الانخراط في الاحزاب.[2]

فمنذ مجيء الرئيس الحالى اي منذ افريل 1999 حدثت تطورات على مستوى العلاقة بين الرئيس و الجيش حيث بدأت المؤسسة العسكرية تتخلى عن الدور السياسي الذي كانت تمارسه و قد يعود السبب للعدول عن هذا الدور هو الوضع الصعب الذي وجد الجيش الجزائري نفسه فيه على حرج على الصعيد الوطني و الدولي نتيجة لإيقاف المسار الانتخابي في جانفي 1992، كما ان العديد من الاطراف تحمله مسؤولية العنف الذي شهدته الجزائر، اما السبب الثاني فيعود للجهد المبذول ن قبل الرئيس للاحتفاظ باستقلاله عن الجيش.

حيث اصبح دور الجيش يتمثل في الدفاع عن الطابع الجمهوري للدولة باحتفاظه بحق التدخل في حال اختلال الاحزاب السياسية بالدستور، حيث اعلنت المؤسسة العسكرية بلسان قادتها انها لن تتدخل في الانتخابات و ستقبل نتائجها و لو كان الفائز من الاسلاميين،كما عمل الرئيس على دعوته دعاه الى استرجاع مكانته في اطار السير السوي لمؤسسات الدولة و العودة النهائية للنظام الدستورين فالملاحظ ان الجيش انسحب من الساحة السياسية و يعتبر هذا الموقف في حد ذاته طورا و تغيرا في المسار الذي كانت تسير عليه الجزائر، فقد يعود هدا الى الجهود المبذولة من طرف الرئيس

2- عامر ضبع ، **دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح في الجزائر ما بين 1999-2004**،ماجستير علوم سياسية و العلاقات الدولية: جامعة الجزائر(غير منشورة)،2007-2008 ، ص 76.

3- حسين مرزود ،**مشاركة الاحزاب السياسية في المؤسسات لسياسية في الجزائر 1989 -1999**،ط.1،الجزائر:دار قرطبة، 2010،ص 23 .

لفرض جهده على المؤسسة العسكرية و لكن لا شيء يثبت ان العلاقة بين السياسي المدني و العسكري قد انقلبت نهائيا.[1]

و لعل اهم ما يمكن قوله على النظام السياسي الجزائري انه ما زال سائرا في مرحلة التحول نحو الديمقراطية، على الرغم من العناصر الديمقراطية الشكلية المتوفرة تقريبا، إلا انه فالمقابل هناك بعض السمات غير الديمقراطية و التسلطية مازالت تطفو على السطح.

**ثالثا:التعددية السياسية في الجزائر:**

تعتبر التعددية السياسية الركيزة الأساسية لنظام الديمقراطية المشاركاتية التي تجعل من المواطنة منطلقا لها و من حقوق الإنسان قيمتها المركزية، فلا يمكن حصر التعددية السياسية في وجود عدد من الأحزاب السياسية بل يجب أيضا وجود قدرة لهذه الأحزاب على بناء تصورات لبرامج الدولة و المجتمع تتميز عن بعضها البعض و معبرة بذلك على نضجها، عن فعاليتها و عاكسة بالضرورة لمستوى تفاعلها مع المجتمع .بالإضافة الى ذلك تقتضي وجود مجتمع مدني تعددي يتعدى مجرد كونه كتلة جمعوية ذات وظائف تعبوية ليكون مجتمعا مدنيا مستقلا عن النظام السياسي و الأحزاب و قادرا لأن يكون قوة اقتراح اجتماعية وقوة ضغط سياسية مؤثرة على الخيارات السياسية و القرارية لنظام السياسي.[2]

يرجع ظهور التعددية بالجزائر الى دستور 1989 و قانون الجمعيات لنفس السنة حيث تميزت العملية في بدايتها بالبطء و لكنها سرعان ما ارتفعت وتيرتها و اكتسبت دفعا قويا نتيجة للتسهيلات التي قدمتها الدولة، بالإضافة الى الدرجة العالية من تسييس المجتمع الجزائري، فهذا لا يعني انا الجزائر لم تعرف التعددية من قبل، بل لم تتوقف عن الممارسة إلا مع اندلا ع ثورة التحرير في 1954.

استكمالا للإصلاحات السياسية التي جاء بها دستور 1989 و تدعيما للتعددية الحزبية، تم اصدار هذا القانون الجمعيات ذات الطابع السياسي في 05 جويلية 1989 الذي فتح المجال لتشكيل جمعيات ذات طابع سياسي كمرحلة اولى للمرور الى التعددية الحزبية، ويمثل هذا الانتقال الى نظام التعددية الحزبية جوهر الاصلاحات السياسية المعبر عنها بمرحلة الديمقراطية في الجزائر.

---

1-صالح بلحاج،**ابحاث و أراء في مسالة التحول الديمقراطي بالجزائر**،مرجع سابق، ص.ص104-106.

2- محند برقوق،**مفاهيم في السياسة المقارنة جديدة** ،قسم العلوم السياسية و الاعلام،جامعة يوسف بن خدة:الجزائر،2008، ص 37 .

و يهدف تأكيد قانون الجمعيات السياسية على إبعاد المؤسسة العسكرية من السياسة و التحزب الى المحافظة على وحدتها و ابعادها عن الصراعات الحزبية. فبعد صدور قانون الجمعيات السياسية اقبل العديد من الاشخاص على انشاء الاحزاب حتى بلغ عددها ما يقارب 60 حزبا،و يرجع اقبال لعدة عوامل:

-التعطش الى ممارسة العمل الديمقراطي و التسابق لإسقاط النظام الذي هزه الازمة و تآكلت شرعيته.

-فقدان الثقة بين الافراد في المجتمع و الصراع بين الاشخاص الذين مارسوا العمل السياسي في مرحلة قبل ثورة التحريرية و اثنائها و بهدها يعني في ظل الحزب الواحد.

-التسهيلات التي تضمنها قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي للحصول على الاعتماد بحيث يسمح لـ15 شخصا على الأقل ليؤسسوا جمعية سياسية.

-تشجيع الدولة للأحزاب بالإعتمادات المالية السنوية و المقرات بحجة تنشيط الحياة الديمقراطية.

-عامل التغاضي على المبادئ الاساسية في اصدار الاعتماد، و هو ما انعكس سلبا على الحياة الحزبية في الجزائر بحث ظهرت احزاب سياسية تركز في عملها و نشاطها على مقومات الهوية الوطنية المتمثلة في الاسلام والعروبة و الامازيغية.[1]

**رابعا:التعددية الحزبية:**

تعد التعددية الحزبية مبدأ اساسيا في النظام الديمقراطي، اذ تمثل الاحزاب السياسية الاعمدة التي يرتكز عليها هذا النظام و محركات الحياة السياسية فيه،ومنه يستحيل وجود نظام ديمقراطي دون احزاب سياسية، فهي التي تعكس الصراعات الموجودة في المجتمع و تعمل على حماية مصالح الفئات.[2]

عرفت الجزائر عبر تاريخها السياسي الحديث تحولات سياسية و اقتصادية لا تخرج عما عرفه العالم في الثمانينات، و التي نجم عنها القيام بإصلاحات سياسية منها دستور 1989 القاضي بمبدأ التعددية السياسة و بناء الدولة على اسس ديمقراطية حيث اصبحت التعددية فيما بعد سمة النظام الحزبي الجزائري، اذ تقوم التعددية الحزبية في الجزائر على اساسين:

-المرحلة التي جسدتها الحركة الوطنية قبل ثورة التحرير المباركة.

---

1- مصطفى بلعور، مرجع السابق، ص.ص 4-5.

2- صالح بلحاج،**ابحاث و اراء في مسألة التحول الديمقراطي بالجزائر**،ط.1،الجزائر:مؤسسة الطباعة الشعبية للجيش، 2012، ص 82.

-التنظيمات الحزبية التي اتخذت موقف المعارضة للنظام السياسي في السر ثم في العلن بعد الإصلاحات السياسية و اقرار مبدأ حرية إنشاء الأحزاب السياسية.[1]

فقد كانت البداية مع الخطاب الذي القاه الرئيس **الشاذلي بن جديد** في 19 سبتمبر 1988 و الذي انتقد فيه الحكومة و الحزب الحاكم بسبب تقصيرها في اداء مهامهم، و نتيجة لذلك اصبح المجتمع الجزائري يتخبط في المشاكل، و بعد مدة القى الرئيس خطابا منددا فيه باحتكار السلطة و وعد بالقيام بإصلاحات سياسية من بينها دستور 1989 الذي جاء بفكرة فصل الحزب عن الحكومة و اعتبرها مسؤولة فقط امام البرلمان، ثم لحق هذا التعديل تعديلا شاملا مس العديد من الجوانب، فبالإضافة الى ذلك هناك جملة من الاسباب الداخلية و الخارجية التي ادت الى اعتناق التعددية من بينها:

-طبيعة المجتمع الجزائري التعددي سواء تاريخيا منذ ان ظهرت الحركة الوطنية، كما ان مرحلة الحزب الواحد كانت احسن دليل حيث برز ي الساحة السياسية عدة تيارات نتيجة للصراع الذي كان دائرة في فلك الحزب الواحد.

-السلبيات و التجاوزات التي عرفتها الاحادية الحزبية منها احتكار السلطة وتزوير اللانتخابات و تهميش الاطارات.

-ازمة المشاركة السياسية التي عاشتها الجزائر و الذي ولدت ازمة الشرعية حيث كان النظام لا يسمح بوجود معارضة نظامية قادرة على ناقشة قرارات النظام السياسي و مسائلته.

-الازمة الاقتصادية و التي كان من ابرز نتائجها تراجع الناتج القومي الذي يؤشر بتدهور تلبية الحاجة الاجتماعية، و صاحبها العجز في الميزان التجاري.

-بالإضافة الى العوامل الخارجية المتمثلة في الصحوة التي عرفها العالم ضد الانظمة الشمولية التي رافقت التغيرات الي حدثت على مستوى النظام السياسي الدولي.و تصاعد المد الديمقراطي في المنطقة العربية. بالإضافة الى العوامل الاقتصادية كانهيار اسعار البترول، و انخفاض القيمة النقذية للدولار، و تزايد

المديونية الخارجية بفعل نقص الموارد المالية، علاوة على ذلك التأثير الذي ماسته الجماعات الضاغطة.[2]

فقد كان من نتائج التخلي عن نظام الحزب الواحد بالجزائر ظهور ما يقارب 60 حزبا على الساحة السياسية في ظرف قصير، و يرجع السبب في هذا من جهة الى الكبت وطول مدته في العقود

1- كمال رابح لعروسي،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**،ط.1،الجزائر: دار القرطبة،2007، ص 5.

2- ياسين ربوح، **الاحزاب السياسية في الجزائر(التطور و التنظيم)**،الجزائر:دار بلقيس،2010، ص. ص 62-64.

السابقة و من جهة اخرى الى التسهيلات التي وضعتها الدولة و المتعلقة بإنشاء الاحزاب كما جاء في قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي.[1]

يفترض انتقال النظم السياسية من الأحادية نحو التعددية السياسية، إعادة النظر في مجمل القوانين التي تحكم العملية الديمقراطية. في إطار مسعى السلطة في الجزائر الرامي للعودة إلى العملية الانتخابية،أعلنت عن مجموعة من الإصلاحات السياسية بدءا بما تضمنه دستور نوفمبر 1996 ،وما أعقبه من مراجعة لقانون الأحزاب السياسية حيث صدر الأمر رقم 09/97 الذي أخضع العمل الحزبي لمجموعة من المقاييس والضوابط القانونية ،كما صدر الأمر رقم 07/97 المتضمن القانون العضوي للانتخابات الذي اعتمد على نظام انتخابي قائم على أساس التمثيل النسبي ،و يأخذ بعين الاعتبار الكثافة السكانية في كل منطقة.

لا تزال الظاهرة الحزبية في الجزائر تتسم بالاضطراب و التغير كونها ظاهرة حديثة كما ان الاحزاب تقاس بقوة بالاستناد الى نتائجها الانتخابية و مدي حضورها في المؤسسات، كما ان تصنيف الايديولوجي للأحزاب السياسية حسب العادة ان تقسم الى احزاب سلطة و احزاب معارضة.[2]

فقد عرفت الجزائر بعد فتح المجال لتشكيل الجمعيات ذات الطابع السياسي و التي ارتقت الى احزاب سياسية زخما من عدد الاحزاب، منه تنقسم الاحزاب في الجزائر الى ثلاث تيارات و ان كان هذا التصنيف قد تم على اساس البرنامج و التوجهات المتبنية لكل حزب، وتبقى الاحزاب الفاعلة في الساحة السياسية محدودة و منه سنركز في دراستنا على الاحزاب ذات الوزن و المؤثرة في الحياة السياسية بالإضافة الى احزاب اخرى حديثة النشأة نسبيا من بين الاحزاب الموجودة في الساحة السياسية فقد كان التصنيف سابقا كالتالي:

**-التيار الوطني**:و يضم حزب جبهة التحرير الوطني الذي عرف هزة عنيفة منذ احداث اكتوبر 1988، إلا انه يبقى من اهم الاحزاب و ذات الوزن في الساحة السياسية نتيجة لتواجده في مراكز مهمة في السلطة و اجهزتها، ثم التجمع الوطني الديمقراطي.

**-التيار الاسلامي**:و يضم هذا التيار عددا معتبرا من الاحزاب السياسية تتراوح بين المؤثرة و الاقل فاعلية لصغر حجمها، و لعل اهمها الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحضورة، ثم يأتي بعدها حركة المجتمع الاسلامي، حركة النهضة الإسلامية و هي ذات توجه اخواني وطني.

---

1- صالح بلحاج، **ابحاث و اراء في مسألة التحول الديمقراطي بالجزائر**، مرجع السابق، ص 82.

2-مرجع نفسه، ص 107.

**-التيار العلماني**:و يطلق عليها اسم الاحزاب الديمقراطية و اهم احزاب هذا التيار جبهة القوى الاشتراكية، التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية، حزب التجديد الجزائري، التحالف الوطني الجمهوري، الحركة الاجتماعية الديمقراطية(حركة التحدي سابقا)، حزب العمال.[1]

و قد اقتصرت دراستنا على بعض الاحزاب التي عرفتها الجزائر منذ 1989 من بينها الاحزاب الكبرى و ذات الفاعلية و اخرى صغرى ومنه الحديثة و التي تعرضنا لها في دراساتنا ما يلي:

**-جبهة التحرير الوطني(FLN ):**

تعتبر الحزب الحاكم في الجزائر،ولد منذ 1954 ذو توجهات اشتراكية(ليست نفس الاشتراكية الماركسية)، يقوم على عقيدة تمثل الحل الوحيد لمواجهة التخلف التي فرضه الاستعمار على شعبها و مازلت الجزائر تتخبط يه، تستمد الاشتراكية التي يتبناها جذورها من فكرتين اساسيتين:التقدم و العدالة الاجتماعية.

استوعبت في صفوفها جميع العناصر التي ساهمت بصورة من الصور في الثورة التحريرية، فقد انطوت منذ البداية على التعددية والاختلاف لكن داخل إطار الحزب أثناء الجلسات والمؤتمرات، تتكون الجبهة من المواطنين الاكثر وعيا، وهم من بين العمال و الفلاحين و الشباب، كان هدفهم واضحا و غايته

محددة، كانت الثورة التحريرية من اهم مميزتها و عند الاستقلال كان مشروع اقامة دولة و تحقيق متطلبات الاستقلال و السلم لاجتماعي.[2]

عرف الحزب العديد من الاصلاحات حيث تم اعادة هيكلته في مؤتمره الرابع في سنة 1979 و الذي يعتبر ميلادا ثانيا له حيث نقله من وضعيته كجهاز الى مستوى تنظيم يجمع التيارات الموجودة على الساحة السياسية.

ثم عرف اصلاحا اخر مع 1988 و الذي شكله المؤتمر السادس و الذي تم فيه تناول البرنامج الاصلاحي للحزب.و الذي اسفر على ما يلي:

1-قيام الحزب على الديمقراطية وهذا يتحقق من خلال:

---

1- العياشي عنصر،**التعددية السياسية في الجزائر 1990**

http://faculty.qu.edu.qa/lanser/files/Political%20Pluralism%20in%20Algeria%20.pdf 10/12/2012

تم التصرف من الموقع.20.00h

2-مهدي انيس جردات، **الاحزاب و الحركات السياسية ي الوطن العربي**، (عمان، الاردن):دار الاسامة،2006،ص.ص 93-94.

-تعميق الديمقراطية و توسيعها في الحياة العامة،من اجل اشراك جميع القوى في المجتمع من اجل تحديد الاختيارات السياسية.

- تنظيم جبهة التحرير الوطني و جعلها قوة تجند اغلبية القوى السياسية الوطنية.

-تأصيل جبهة التحرير الوطني بتحقيق اوسع انخراط للقوى الوطنية .

-ابتعاد عمل جبهة التحرير الوطني في مناهجه ابتعادا كليا عن مفاهيم و وضعيات مكتسبة و حقوق ممنوحة مسبقا و كذلك ابتعاده عن مفهوم الحزب المسير المتحمل لأعباء الجهاز التنفيذى و نقائصه.

-تحرير المنظمات الجماهيرية من اية وصاية تنظيمية مفروضة على نشاطها و على طرق تغيير قيادتها.

**التنظيم الديمقراطي للعمل السياسي:**

يهدف بالدرجة الاولى الى استيعاب التحولات الكبرى السياسية و الاجتماعية و ذلك عن طريق:

-تحرير جبهة التحرير الوطني نهائيا من نزعة الممارسة التفوقية وبالتالي يصبح مناضلوا الجبهة يتقلدون المسؤوليات بحكم كفاءاتهم في المنافسات المفتوحة للجميع.

-قيام الجبهة على هياكل مرنة للتفكير و التنشيط و التنسيق قادرة على التكيف مع التحولات السياسية.

-اعادة النظر في اسلوب عمل الجبهة و هذا بتحررها نهائيا من المشاركة في التسيير المباشر على جميع مستويات جهاز الدولة.

-تغيير دور الجبهة ازاء المجالس المنتخبة عن طريق دمقرطة الحياة العمومية بعيدا عن التسيير البيروقراطي للعمل السياسي.[1]

تداول على قيادة الحزب منذ تأسيسه اثنا عشر مسؤولا هم ، **محمد خيضر، احمد بن بلة، هواري بومدين،شريف بلقاسم، احمد قايد، محمد الشريف مساعدية، محمد الصالح يحياوي، الشادلي بن جديد، محمد الشريف مساعدية** للمرة الثانية، **عبد الحميد مهري، بوعلام بن حمودة، علي بن فليسن** و اخيرا **عبد العزيز بلخادم**.

تميز طبيعة خطاه السياسي وبرنامجه الانتخابي بالتمسك بمقومات الهوية الوطنية "**الاسلام و العروبة و الامازيغية**"،يختلف في نزعته عن الاحزاب الاخرى ذو توجه وطني، ينظر ال الديمقراطية على اساس انها تمثل اخد القيم الوطنية العريقة.[1]

1-مصطفى بلعور،**جبهة التحرير الوطني و مسار الاصلاحات السياسية في الجزائر**،(**مجلة الباحث**)، كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 04 ،2006، ص 99.

**مبادئ الحزب:**

-الوحدة في التنفيذ، وفي العقيدة و الإدارة.

-الانسجام في العمل.

**اختصاصات الحزب:**

و من بين اختصاصات حزب جبهة التحرير الوطني نذكر ما يلي:

-ضمان تنفيذ الاهداف التي تسعى الاشتراكية الى تحقيقها و هي :

-دعم الاستقلال الوطني.

-اقامة مجتمع متحرر من استغلال الانسان للإنسان.

-ترقية الانسان و توفير اسباب تفتح شخصيته و ازدهارها.

-قيادة الشعب و تنظيمه و السهر المتواصل على تعبئته تحقيق الغايات السياسية والاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية التي تتوقف عليها تنمية البلاد.

-توجيه السياسة العامة للبلاد.

-الترشح للوظائف السياسية العليا في الدولة من اهمها رئاسة الجمهورية و عضوية المجلس الشعبي الوطني.[2]

-اصبحت الجبهة تعمل على المحافظة على التجنيد الشعبي و توسيعه، و هي تضع سيادة الشعب فوق كل اعتبار و تحارب اي عمل او تنظيم يرمي للاستحواذ على السلطة بواسطة بيروقراطية تعتبر نفسها الحائز الوحيد على ارادة الشعب.

-التأكيد على ضرورة بعث الحيوية في تنظيمها و اساليب و مناهج عمل الجبهة من اجل التكييف مع التحولات السياسية و بالتالي يصبح دورها القيادي في تطوير سياسة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية في البلاد.[3]

**برنامج حزب جبهة التحرير الوطني:**

ان حزب جبهة التحرير هو حزب سياسي يستمد عناصره من مختف الشرائح الاجتماعية المؤمنة بالثوابت الاساسية الوطنية و من بين ما يسعى اليه ما يلي:

---

1- جمال الدين بن عمير ،**اشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الاحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصر**، مذكرة ماجستير علوم سياسية:جامعة الجزائر(غير منشورة)،2005-2006، ص 80

2-مهدي انيس جردات،مرجع السابق، ص 93-64.

3- مصطفى بلعور،**جبهة التحرير الوطني و مسار الاصلاحات السياسية في الجزائر**، مرجع سابق، ص 100.

-ارساء قواعد سليمة للممارسة الديمقراطية و ترسيخ مبدأ دولة القانون.

-تطبيق كل ما يجسد الديمقراطية في مجالات الحياة الوطنية المختلفة.

-اضفاء الصبغة الاسلامية على برنامجه و حماية و تجسيد الثوابت التي ضحى في سبيلها الشعب الجزائري.

-القيام بإصلاح شامل للنظام الاقتصادي، و محاربة الانعكاسات الاقتصادية كالتضخم و تأكل القدرة الشرائية.

-ضمان اوسع مشاركة للأطراف المعنية في التشاور الدائم من اجل تحسين تسيير المنضومة التربوية.

-اعتبار الهوية الثقافية العربية الاسلامية هي اساس الانتماء الحضاري و اطار التنمية الثقافية.

-اثراء الثقافة الوطنية بخبرة ما انتجه الفكر الانساني في المجالات المختلفة.

-التعريب باعتباره مهمة وطنية استراتيجية ينبغي الزام كل الهيئات الوطنية بتطبيق القرارات الصادرة في هذا المجال.

-التركيز على تنمية القطاعات المنتجة و لا سيما الفلاحة و الصناعة و التربية و التكوين.[1]

**-التجمع الوطني الديمقراطي( RND):**

هو الحزب الاول في البلاد الذي ولد كبيرا في فيفري 1997، اذ ضم في صفوفه النقابية و الجمعيات و المنظمات الجماهيرية، بالإضافة الى شخصيات من المجتمع المدني، و وزراء حكومة **اويحي**، و اطارات و مناضلين من جبهة التحرير الوطني، الذين انضموا اليه بشكل ملفت للانتباه، يلقب هذا الحزب بحزب "السلطة" .[2]

**تصورات الحزب:**

إن التجمع الوطني الديمقراطي هو تنظيم سياسي وطني، مؤسس على مبادئ وأهداف بيان فاتح نوفمبر 1954، يعبر عن ضمير الأمة، ويستجيب لطموحات المواطنين و المواطنات الأحرار، متفتح لا يدعي الاحتكار، و لا يسلك الإقصاء، لا ينكر لانتماء الأمة الحضاري، و لا يذوب في أوعية الغير، غير منغلق على نفسه، يناضل من أجل الحداثة و العصرنة، منطلقاته الأساسية و مرجعيته

1- اسماعيل قيرة و اخرون،**مستقبل الديمقراطية في الجزائر**،ط.1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، 2002، ص .ص 157 -158.

2- كمال رابح العروسي،،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، مرجع السابق، ص 58.

الفكرية هي الرصيد التاريخي للحركة الوطنية للأمة يؤكد على مبدأ الوحدة الوطنية و التمسك الداخلي .

-يؤمن بالتعددية السياسية و بالتناوب على السلطة بالطرق السلمية، يدافع عن الحرية ديمقراطي و يعمل على استقطاب القوى الحية من الشعب من أجل تحقيق أهداف وطنية.

-يناضل من أجل التعبير الحر وترسيخ مبادئ العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان وتجسيد مبدأ التضامن الوطني ويعمل من أجل تطوير الجزائر ورقيها في ظل الأمن و الاستقرار والوئام.

- يسعى لتحقيق التطور الاقتصادي المتكامل، المتزن والشامل بما يكفل تنمية متوازنة.

- يجعل من البعد الاجتماعي عاملا جوهريا في تحقيق السلم الاجتماعي و الاستقرار السياسي.

-هو حزب ديمقراطي في منهجه و ممارساته، اذ يخضع في تنظيمه وفي قواعد عمله لأحكام الدستور وقوانين الجمهورية، و ينظم عمله الداخلي من خلال قانونه الأساسي الذي يحدد وأهدافه ويضبط مختلف هياكله وهيئاته التنظيمية ويضع قواعد العمل الأساسية فيه.[1]

-و من اهم الوجوه المعروفة في هذا الحزب، الامين العام السابق السيد **الطاهر بن يعيبش** الذي تم اقصاؤه غداة انتخابات الرئاسية المسبقة 1999 نتيجة لخلافات، و **احمد اويحي** الامين العام الحالي و رئيس الحكومة السابق، و السيد **عبد القادر بن صالح** رئيس المجلس الشعبي الوطني سابقا، ورئيس مجلس الامة حاليا.[2]

**التوجهات الفكرية للحزب:**

يعتبر التجمع الوطني الديمقراطي حزب منشق من جبهة التحرير فهناك من يلقبه بحزب "الرئيس" ، يتبنى الحزب الذي يترأسه وزير العدل سابقا "**احمد اويحي**" نهجا وطنيا اذ يركز في خطابه السياسي على مبدأ الوحدة الوطنية و التماسك الداخلي و يتمسك بالمرجعية النضالية الجزائرية في المقاومة، يعلن الحزب محاربة ما يسمى التطرف الديني، يركز في عمله على الطبقة المتعلمة من اعضائه و العنصر النسوي.[3]

**-حزب الحرية و العدالة:**

---

1- الموقع الرسمي لحزب التجمع الوطني الديمقراطي.

تم التصرف بالموقع التالي يوم: .http://www.rnd-dz.com 31.12.2012/ 9.26h

2- كمال رابح العروسي،،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، مرجع السابق، ص 58.

3-عامر ضبع ، مرجع السابق ، ص 82.

تأسس هذا الحزب 18 ديسمبر 1999 بالجزائر العاصمة، هو تنظيم مفتوح و يصنف ضمن الاحزاب المعارضة يلتزم في تسييره الداخلي بالقواعد الديمقراطية، و يدرج نشاطه في إطار احترام الدستور و قوانين الجمهورية السارية، إذ لا بناء جادّا بدون التشبع بثقافة الدولة وقيام دولة القانون بقانون يعلو فعلا على الجميع، ومؤسسة الحياة العامة قطعا للطريق على التطرف و الدّماغوجية والمزايدة.

و باختصار، تتلخص أهداف الحزب في عشر نقاط أساسية و هي:

– ترسيخ مسار المصالحة الوطنية بتوسيع نطاقها إلى إجراء مصالحة بين المواطن و مؤسساته عبر محو آثار المأساة الوطنية واحترام الرأي العام، و تحسين نوعية الخدمة العمومية، و التحلي بالأخلاق الفاضلة في إدارة شؤون الأمة.

– ترقية الحريات الفردية و الجماعية، و احترام حقوق الإنسان، و العمل على حماية حرية التعبير و حرية الصحافة.

– تطبيق العدالة الاجتماعية بإعادة بناء الطبقة المتوسطة، و توزيع الدخل الوطني بصفة عادلة حتى لا تستمر القلة تنعم بالثراء و الكثرة تتخبط في العراء.

– إدماج الشبيبة في مهام البناء الوطني ، و تمكينها من توظيف قدراتها في توطيد أركان الدولة و ازدهار الوطن و تجدر النظام الديمقراطي .

– الحفاظ على تماسك الأسرة، و تمكين المرأة من دور سياسي فاعل في إطار يراعي متطلبات العصرنة ، و يحترم قيمنا الإسلامية.

– إشراك النخبة المثقفة في عملية التغيير حتى لا تظل حركة الفكر معزولة عن حركة المجتمع في صراعه من اجل التقدم و صون الذات و التكيف مع متطلّبات العولمة.

– إدخال المهنية و النزاهة و الوطنية كمقاييس أساسية في إسناد المسؤوليات في دواليب الدولة و الترشح في الهيئات المنتخبة .

– تنويع مصادر الدخل الوطني ، و تطوير اقتصاد منتج للثروات يرتكز على الاستثمار الإنتاجي العام أو الخاص في الصناعة، و مضاعفة الإنتاج الزراعي قصد تحقيق الأمن الغذائي، و تطوير قطاع الخدمات .

–تعزيز قدرات المؤسسة العسكرية بتعميق احترافية منتسبيها، و التوسع في تحديث هياكلها، و بناء الصناعات العسكرية للحد من التبعية في مجال التسلح.

و بما أن الجيش الوطني الشعبي تتمثل فيه كل الشرائح الاجتماعية ، فيجب أن يحافظ على تماسكه حتى يتفرغ بصفة أفضل ،لإنجاز مهامه الدستورية الدائمة.

-انتهاج سياسة خارجية مستوحاة من تقاليدنا الثورية في نصرة قضايا الحق و العدل في العالم و الدفاع عن حق الشعوب في تقرير مصيرها و الاستقلال، و يتعين على جهازنا الدبلوماسي أن يتعامل في علاقاتنا الدولية على أساس صيانة مصالحنا و حرية حركتنا ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للغير.

إن أسباب الأمل بغد واعد مشرق موجودة، و من اجل ذلك، جاء حزب الحرية و العدالة برؤية جديدة، تنطلق من الإيمان بان أفضل الشعوب هي الأكثر عملا و إنتاجا و الأخصب فكرا و معرفة والأشد تعلقا بالديمقراطية.[1]

فرؤيته لبناء المجتمع تشمل المناحي التالية في الحياة الوطني منها الجانب السياسي، الاقتصادي، الاجتماعي، التعليمي، العسكري:

**-تعديل الدستور بالتوافق الوطني:**

إن تقييم التجربة المؤسساتية في الجزائر ليس مهمة حزب سياسي أو تيار بعينه بل هي مهمة جماعية ضرورية؛ فإذا كان الهدف المعلن من قبل جل القوى السياسية هو بناء دولة المؤسسات القائمة على الحرية والديمقراطية وعلى النظام الجمهوري، فإنه ينبغي العمل الجماعي على تحليل ما تحقق بإيجابياته و سلبياته قصد الوصول إلى صيغة توافقية على أفضل نظام مؤسساتي للبلاد.

وفي هدا السّياق، فإن حزب الحرية والعدالة يدعو إلى تعديل الدستور وفق الرؤية المؤسساتية التي يتم التوافق عليها بما يمكن من تحقيق الغايات التالية:

-إقامة نظام جمهوري برلماني معدّل لمرحلة انتقالية لا تتجاوز عشر سنوات.

-تعزيز الضمانات الدستورية والتشريعية لاستقلالية القضاء.

-وضع ترتيب قانوني يمكن من الفصل الحقيقي بين السلطات وعدم طغيان سلطة على أخرى.

-حصر الولاية الرئاسية في عهدة واحدة قابلة للتجديد مرّة واحدة لا غير، وتخفيض سن الترشح للانتخابات الرئاسية إلى 35 سنة .

-حصر الفترة الانتخابية البرلمانية و الولائية والبلدية في فترة واحدة قابلة للتّجديد مرّة واحدة .

-تعزيز الرقابة الشعبية من خلال سن تشريع يمنح الحق للمواطنين البالغين سن الانتخاب في المبادرة بالقانون أمام البرلمان إذا حصلت مبادرتهم على مليون توقيع بشرط أن لا يتعارض ذلك مع وحدة الأمة ومقوماتها الأساسية .

---

1-الموقع الرسمي لحزب الحرية و العادلة.

تم التصرف بالموقع التالي يوم:07.30 03.01.2013 http://www.plj-dz.com

-إعادة النظر في تشكيلة وصلاحيات المجلس الدستوري و سن نص قانوني يسمح بضم رؤساء الدولة السابقين أعضاء قانونيّين مدى الحياة، وتوسيع مبادرة الإخطار إلى النواب والأحزاب السياسية .
-تعزيز سياسة اللامركزية بمنح مزيد من الصلاحيات للسّلطات المحلية

- أداء أعضاء الحكومة اليمين أمام رئيس الجمهورية فور تعيينهم.

**الميدان السياسي:**

ينبغي التخلي عن النظرة التي سادت في جعل المجال السياسي مجرد مبرر لسياسات أو مجرد صورة توحي بوجود حياة حزبية. إن العمل السياسي وسيلة حديثة من أجل تمكين أكبر قدر من الذكاء المتوفر في المجتمع من المساهمة في التكفل بانشغالات الناس و تصور بدائل الحلول لها.و يرى الحلول من خلال ما يلي:

**- إصلاح البعدين التأسيسي و المؤسسي:**

-إنّ إعادة الصفة المؤسسية للأحزاب و ترقيتها أمر ملحّ لأن ذلك يشكل بداية لبعث حياة سياسية نشطة؛ ويستلزم في ذات الوقت الفصل الواضح بين التقديرات السياسية أو المصلحية للسلطة، و بين مسائل الدولة التي هي شأن مشترك بين مختلف القوى المؤلّفة للمشهد السياسي الوطني.

-إن توسيع إشراك المواطنين في إدارة الشأن العام شرط من شروط قيام مجال سياسي ذي مصداقية، ولذلك يشمل إصلاح الحياة السياسية البعد التأسيسي و المؤسسي قبل كل شيء.
وبناء على ما سبق، فإن حزب الحرية و العدالة يسعى إلى:
-ترقية الحريات الفردية والجماعية للمواطن، و احترام حقوق الإنسان، والعمل على حماية حرية التعبير، والتعددية النقابية، والتنوّع الثقافي، وحرية الصحافة .
-ضمان استقلال القضاء بالفصل العملي بين السلطات .
-حصر التشريع بمرسوم في الحالات الاستثنائية .
-ترسيخ المصالحة الوطنية باعتبارها مكسبا وطنيا وذلك بتنويع آلياتها وحلّ المسائل المعلّقة المترتّبة عنها بروح وفاقية بين القوى الاجتماعية والتيارات السياسية .
-فتح المجال أمام التعدّد النقابي، وقيام مجتمع مدني قويّ وفعّال و ترقية التشريعات التي تحمي استقلالية النقابات والجمعيات المدنية وحرّيتها .
-العمل على نشر ثقافة القانون و احترام المؤسسات بدل ثقافة القوة والاستفراد بالقرار .

-جعل الرقابة السياسية قيمة سياسية مشتركة و تنظيمها تنظيما يضمن فعاليتها و عدم تعطيل العمل المؤسساتي و التنموي

-توسيع دور المرأة في الحياة السياسية سواء في الوظائف العليا للدولة أو في الهيئات المنتخبة و الحركة الجمعوية.

**-العلاقة مع أطراف الساحة السياسية:**

الحرص على بحث وضع آليات عمل وتشاور دائم في قضايا وطنية.

الحرص على جعل خدمة الشأن العام والمصلحة العامة أرضية مشتركة.

**- تطبيق الرقابـــة:**

-تفعيل الرّقابة الإدارية والسياسية والشّعبية حفاظا على المال العام وممتلكات الدّولة.

-وضع قانون لحماية ومكافأة الإطارات الكفأة والنّزيهة .

-تفعيل مجلس المحاسبة لحماية المال العام وممتلكات الدولة .

-مكافحة كل أشكال التربّح غير المشروع .

**- إعادة الاعتبار للأخلاق في الحياة العامّة:**

-اعتبار النّزاهة والكفاءة والأخلاق والالتزام بالخطّ الوطني كمقاييس أساسية في إسناد المسؤوليات في الدولة .

-محاربة الفساد و التبذير واستغلال السلّطة و الجهوية والمحسوبية، وانحلال الأخلاق في الحياة العامّة بحرمان كلّ سياسي أو إطار، أو منتخب أدين في قضية أخلاقية أو قضية رشوة أو جناية من أي نشاط سياسي أو نقابي أو جمعوي .[1]

**الميدان الاقتصادي:**

يعمل حزب الحرية و العدالة على التأسيس لآليات جديدة في التعامل مع الشؤون والمسائل الوطنية الكبرى؛ و في هذا السياق يدعو إلى عقد مؤتمر وطني اقتصادي تسبقه ندوات متخصصة تشارك فيها القوى السياسية المختلفة وخبراء، ويكون هدفه:

-تقييم الوضع الاقتصادي تقييما دقيقا وحصر جوانب القوة و الضعف فيه.

---

1-الموقع الرسمي لحزب الحرية و العدالة.

تم التصرف من الموقع التالي يوم:http://www.plj-dz.com. 03.01.2013/7.30

-تعزيز العلاقة بين المجال الاقتصادي و الجامعة و ترقية البحث الاقتصادي في شتى التخصصات.

-استعادة التخطيط للدور المنوط به في ترجمة الاستراتيجيات و السياسات و ترشيد الديناميكية العامة

-وضع استراتيجية وطنية عامة تقوم على أهداف واضحة طويلة الأمد

-الحث على ترقية البحث العلمي بالتعاون مع الخبرات الإقليمية و الدولية

-ينظم الحزب ورشات عمل متخصصة لمناضليه و أنصاره و المتعاطفين معه و كل الراغبين من الخبراء من أجل مناقشة و تقييم الوضع واعتماد بدائل الحلول تكون غايتها:

-وضع استراتيجية استثمارية متكاملة

-وضع سياسة صناعية وطنية طويلة الأجل تقوم على ترقية النسيج الصناعي وتلبية الطلب الوطني في حدود التنافسية العالية.

-تحديد سياسة مالية و الإسراع بإصلاح المنظومة المصرفية وترقيتها للاستفادة ممّا يمكن ان تقدمه من خدمات تنمية وممّا توفّره من مناخ للاستثمار و التنمية وفق أعلى المعايير الدولية.

-تحديد الدّور المنوط بالقطاع العام والعمل على زيادة فعاليته و إصلاح آليات عمله وإدارته و ترقية أدائه الوظيفي .

-إلزام مجالس الإدارات و الإدارات العامة للمؤسسات الاقتصادية العمومية بالنتائج،-تحديد دور القطاع الخاص و مجالات تدخله و التقييم الدوري لنتائج عمله وترقيته ودفعه الدائم نحو مزيد من الفعالية .

-تشجيع المبادرة الخاصة و جعلها أداة تنمية و نمو و إنشاء مناصب شغل

-تشجيع المبادرات العمالية و النقابية والحثّ على إشراكها خاصة في ترقية -المؤسسات العامة وتحسين مردودها و أدائها الوظيفي،

-تقييم سياسة التعاون والتبادل الخارجية مع مختلف الأطراف التي تتعامل معها البلاد والعمل على تحسين أدائها و مردودها وانتزاع أكبر المنافع منها في شتى المجالات .

-تقييم منظومة التجارة الخارجية والحرص على إلزام العاملين في مجال الاستيراد على التأكد من نوعية و جودة المواد المستوردة و خاصة الموجهة منها للاستهلاك

العمل على اللّحاق بركب التطور العالمي في مجالات تسيير و إدارة المجال الاقتصادي و التجاري من الناحية التكنولوجية من جهة الفعالية و النجاعة.

-تخفيض نسبة الاعتماد على مداخيل المحروقات إلى 80٪ في السّنوات العشر القادمة .

فقد اقترح مجموعة من الحلول للنهوض بالقطاع الاقتصادي و تجسدت اولا في اقتراحات حول الامن الغذائي و وضع خطة لتحقيقه، الاعتماد على مصادر الدخل المتنوعة، الدعوة الى تشجيع الاستثمار و مساهمة الجالية الخارجية في انعاشه و هي مفصلة على النحو التالي:

**خطة لتحقيق الأمن الغذائي:**

إنّ ضمان الاكتفاء الذاتي من المنتجات الغذائية الأساسية، يستلزم تطوير الزراعة الإستراتيجية والإنتاج الحيواني وذلك عن طريق:

-تجديد الطبقة الفلاحية برفع مستوى التكوين وإعداد جيل جديد من الشباب المثقّف لتحسين مرد ودية القطاع الفلاحي .

-ترقية البحث العلمي والتجارب في الحقل الزراعي قصد تحسين نوعية البذور،و تجهيز مخابر البحث وتكوين الباحثين، وتحديث أساليب الإنتاج .

-تنمية الفلاحة الجبلية قصد توسيع المساحات الصالحة للزراعة، وتكثيف مساحات الفلاحة التحويلية.

-دعم استصلاح الأراضي الصحراوية.

-الحفاظ على الموارد المائية ببناء السدود والحواجز المائية وتحلية مياه البحر.

-تشجيع التأمين على المنتوج الفلاحي وتدعيم الفلاحين بقروض ميسّرة.

-إعداد خريطة وطنية تقوم على دراسة التربة والمناخ والمياه و مدى ملاءمتها للمنتجات الزراعية.

-إيجاد حلول للتخفيف من تكاليف نقل المنتجات الفلاحية من الجنوب إلى الشمال ومن الشمال إلى الجنوب.

-رفع مرد ودية الأرض بالأسمدة و المكننة ووسائل السقي الحديثة.

-تأسيس بنك للبذور الجزائرية الأصيلة وذات الجودة العالية.

-تجديد التشريعات الفلاحية تماشيا مع الواقع للإبداع في هذا المجال.

-إنشاء هيئة مختصة على مستوى وزارة الفلاحة لدراسة المشاريع الفلاحية النوعية والجديدة.

-مضاعفة وتنويع الإنتاج الزّراعي والاستثمار في الزيوت النباتية.

-وضع آلية لحصر وحماية المنتجات الفلاحية الإستراتيجية، وضبط تموين الأسواق .

-تشجيع الاستثمار المختلط الأجنبي والوطني خاصة في الجنوب .

-تشديد الرقابة على الحدود و محاربة التهريب .

**تنويع مصادر الدخل الوطني:**

وضع خطّة وطنية للتقليل من الاعتماد على عائدات المحروقات حفاظا على حقّ الأجيال القادمة فيها، ويكون ذلك أساسا باتخاذ الإجراءات التالية:

-التوسع في برنامج إنتاج الطاقات المتجدّدة.

-مضاعفة الإعتمادات المرصودة للبحث العلمي لتشجيع براءات الاختراع، والوصول إلى وضع أسس اقتصاد معرفي.

-تطوير قطاعي الفلاحة والصيد البحري .

-تطوير قطاع الخدمات

-تحسين مردود الجباية بمحاربة الغش والتهرب الضريبي

-تثمين الثروات المعدنية .

-تنمية القطاع السياحي بتشجيع السياحة الداخلية، وفتح الباب للشراكة الأجنبية ضمن الخطة الوطنية المتكاملة للتنمية .

-إنعاش القطاع الصناعي بالرفع من المستوى التقّني والتكنولوجي للمؤسّسات الصناعية .

**-تشجيع الاستثمار المنتج:**

**إنّ** تشجيع الاستثمار الوطني أو الأجنبي المساهم في التنمية الوطنية يفرض ضمان استقرار الإطار الإداري والمالي واحترام القوانين المسيّرة للاقتصاد الوطني، ويترتّب عن ذلك العمل على:

-إزالة العوائق البيروقراطية بتبسيط التشريعات وتحديد المسؤوليات ، وإعادة بناء المنظومة المصرفيّة، وإيجاد آلية قارة تضمن حرية حركة رؤوس الأموال بما لا يخلّ بالمصلحة الوطنية .

-احترام استقلالية البنك المركزي.

-تفعيل دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

-الاستفادة من تجربة البنوك الإسلامية .

-محاربة البيروقراطية بالرفع من مستوى أعوان الإدارة وتسهيل المعاملات، و استخدام الوسائط التكنولوجية، والالكترونية .

-إدماج النشاط التجاري الموازي في الدورة الاقتصادية بتقنينه على أساس الاستفادة من تجارب دول أخرى .

-تشجيع المؤسّسات الوطنية الخاصة المصدّرة بالتخفيض من أعبائها الجبائية.

**-إشراك المهاجرين في دفع الإنعاش الاقتصادي:**

-إيجاد آلية قانونية تُمكن رجال الأعمال من ذوي الأصول الجزائرية، المنتشرين في المهجر، من المشاركة في صناعة القرار الاقتصادي للاستفادة من إمكاناتهم وتجاربهم .

-تشجيع المهاجرين على تحويل مدخراتهم المالية من الخارج إلى البنوك الوطنية

-السّهر الدائم على ربط المهاجرين ثقافيا بوطنهم عبر فتح مدارس جزائرية في الخارج وتعيين أئمة وخطباء ووعاظ في المناسبات الدينية.

**-إستثمار الموارد المالية:**

-إنشاء بنوك متخصصة وحماية الإطار المصرفي

-تطوير اقتصاد منتج للثروات يرتكز على الاستثمار الإنتاجي الوطني العام و الخاص في القطاعات الإستراتيجية

-التركيز على الصناعات القاعدية والتحويلية لاستثمار المواد الأولية و المنتوجات الفلاحية والطاقات المتجددة و تطوير قطاع الخدمات.[1]

**الميدان الاجتماعي:**

**1-العدالة الاجتماعية:**

إنّ العمل على تحقيق العدالة الاجتماعية هدف أساسي يسعى الحزب لتحقيقه من خلال العمل على:

-توزيع الدخل الوطني بصفة عادلة بين المواطنين وبين مختلف جهات الوطن.

-إعادة بناء الطّبقة المتوسطة .

-تحقيق المساواة في ضمان حقّ المواطن في الإنتاج والاستفادة منه .

-ضمان تكافؤ الفرص في الرّقي الاجتماعي أمام الجميع .

-ربط الحد الأدنى للتقاعد بالحد الأدنى للأجر الوطني المضمون

-محاربة ظاهرة الفقر والقضاء على آفة التسوّل .

-تشجيع الاستثمار في المناطق الريفية للحدّ من النزوح إلى المدن .

-إعادة النظر في أسعار الكهرباء والغاز والماء بوضع مقاييس تراعي القدرة الشرائية لكلّ الفئات الاجتماعية .

---

1- الموقع الرسمي لحزب الحرية و العدالة.

تم التصرف بالموقع التالي يوم: 03.01.2013/7.30 .http://www.plj-dz.com

الإبقاء على دعم الدولة للمواد الغذائية الأساسية .

-ضبط سياسة وطنية لحماية المسنين والمعدمين وذوي الاحتياجات الخاصة .

-تفعيل جمعيات حماية المستهلكين .

-الحفاظ على القدرة الشرائية للمواطن بالربط بين الأسعار و الأجور .

**-السكـن:**

-تمكين كل أسرة جزائرية من الحصول على سكن لائق ملكا أو إيجارا

-إنشاء صندوق وطني لضمان الإيجار السّكني وتحديد سقف للإيجارات .

-تنظيم سوق الكراء والزيادة في الرسوم على السكنات الشاغرة .

-وضع نظام مصرفي تحفيزي يساعد على إنجاز وإتمام المشاريع السكنية الخاصة .

تدعيم سياسة السكن الريفي وتشجيع استقرار الفلاح في أرضه .

-توفير وسائل النقل لأبناء البدو الرحل المتمدرسين .

**-العمـل:**

-تثبيت آلية الحوار الاجتماعي بين الحكومة والنقابات وأرباب العمل، وممثلين عن الجمعيات الشبانية.

-تدعيم الاستثمارات العامة و الخاصة التي تضمن إنشاء مراكز عمل بشكل مكثف

العمل على إزالة البطالة وتحفيز المؤسسات الخاصة على خلق مناصب شغل دائمة بإعفائها من الضرائب عن كلّ منصب شغل مستحدث لمدّة زمنية غير محدودة .

-إعادة الاعتبار لسلم القيم بغرس فضيلة حب العمل وزرع روح المنافسة .

-إعادة النظر في توزيع مواقيت الدوام الرسمي مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصية القطاعات والمناطق .

-محاربة الكسل الاجتماعي .

-القضاء على التوظيف الهش .

-إخضاع البطالين غير المؤهلين لتربصات التكوين المهني لتسهيل دمجهم في سوق العمل .

**-الصحــة:**

- وضع سياسة وطنية من أجل

-تدعيم الطب الوقائي ووضع برامج دائمة للتربية الصحية

-تحسين الحصول على الأدوية والاستفادة من آخر ما توصل إليه الطب في العالم،

-تحسين التكفل بالمصابين بالأمراض المزمنة

-دعم سياسة الإنتاج المحلي للأدوية وخاصة الأدوية الجنيسة

-التشديد في مراقبة نوعية الأدوية

-ترقية المبادلات مع الجامعات و المخابر العالمية لتحسين التكفل بالطلبة حتى يكونوا على اطّلاع بآخر ما استجدّ لضمان تكوين طبي دائم ومتواصل وفعال .

بناء بيئة سليمة خالية من الأمراض والآفات الاجتماعية .

**-العدالة:**

-تعزيز صلاحيات السلطة القضائية واستقلاليتها دستوريا .

-وضع الأدوات القانونية الضامنة لحسن سير جهاز العدالة واستقلالية القضاء.

-إصدار قانون أساسي للقاضي .

-إصدار قانون منفصل للمجلس الأعلى للقضاء يأخذ بمبدأ انتخاب أعضائه.

-استحداث هيئة استشارية لإصدار العفو.

-التوسّع في استحداث محاكم جديدة لتقريب العدالة من المواطن، وضمان البتّ في القضايا المطروحة في آجال معقولة.

-تجريم المساس بالحرمة الجسدية للمواطن وعدم تجريم الرأي.

-تطهير جهاز العدالة من الفساد وتحسين مستوى التكوين.

-إنشاء هيئة وطنية للنظر في الأخطاء القضائية والإدارية .

-توعية المواطن بالمطالبة بحقوقه المدنية والإدارية عن طريق التبليغ والطعن أمام الجهات المعنية .

**- ادماج الشباب في البناء الوطني:**

-تمكين الشباب من توظيف قدراته في توطيد أركان الدولة وازدهار الوطن و تجذير النظام الديمقراطي .

-إقامة حوار دائم مع شريحة الشباب عبر ممثليهم في الجمعيات والهيئات الشبابية وإدماجهم كشركاء في عملية التنمية الوطنية.

-تكثيف محاربة الأمية الإلكترونية وضعف التكوين المهني .

-تعميم استعمال الرّقمنة في سائر المجالات تماشيا مع روح العصر .

تشجيع النشاطات الرياضية من المدرسة حتى الجامعة بوضع خطة وطنية متكاملة وشاملة لكل الاختصاصات، تسمح ببروز نخبة رياضية متميزة .

انجاز مشاريع وطنية كبرى مندمجة كالمدن الذكية لضمان توزيع متوازن للسكان فوق التراب الوطني .

وضع آليات قانونية لإنشاء المقاولة الشبابية ضمن المنظومة الاقتصادية الوطنية بمجالاتها الخدماتية والصناعية و الفلاحية .

وضع حوافز تمويلية و جبائية للاستثمار الشباني في القطاع الفلاحي، كأولوية لتحقيق الأمن الغذائي .

تشجيع الرحلات الداخلية من أجل تعزيز الروح الوطنية لدى الشباب .

توفير المسابح وأحواض السباحة في المناطق الصحراوية.[1]

**-الصحافة و الاتصال:**

ترقية حرية التعبير والصحافة، وذلك بالعمل على:

-منع حدوث أي احتكار للوسائط الإعلامية المختلفة من طرف فرد أو مجموعة أفراد،

تمكين المواطنين من الحصول على إعلام متنوع يلبي طلباتهم، ويعكس واقعهم وطموحهم.

-تشجيع بروز إعلام محلي جواري،

-تشجيع بروز إعلام متخصص اقتصادي و تكنولوجي، اجتماعي و ثقافي راق،

-تحرير وسائل الاتصال السمعية البصرية الثقيلة من هيمنة السلطة، وتحويلها إلى وسائل اتصال عمومية يديرها مجلس إدارة يتألف مناصفة من ممثلي السلطة وممثلي الرأي العام من النقابات وجمعيات المجتمع المدني، ويتولى هذا المجلس رسم السياسة الإعلامية والسهر على تنفيذها .

-فتح المجال السمعي البصري للصحافيين المحترفين مع السّهر على احترام ثوابت الأمّة وأخلاقها وسيادة الدّولة .

-تحرير عناوين الصحافة الوطنية من نفوذ قوى المال، بتسهيل حصول الصحافيين على قروض مصرفية عمومية قصد تمويل مشاريعهم الإعلامية .

-منح الصحافيين الشباب إمكانيات وفرص للتكوين من خلال إجراء دورات تدريبية منتظمة على نفقة الدولة، ضمانا لترقيتهم المهنية .

-تحرير الإشهار العمومي من الاعتبارات السياسية .

-إطلاق حرية تأسيس معاهد لسبر الآراء مع السهر على ضبطها .

**-التربية و التعليم و البحث العلمي:**

-إعطاء الأسبقية لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي والتربية الوطنية والتكوين المهني في هيكل الحكومة بتعيين مسؤول على رأسه برتبة نائب الوزير الأول تكون مهمته التنسيق بين الوزارات المعنية بهذه التخصصات.

-استحداث هيئة عليا استشارية تضّم ممثلين عن التعليم العالي، والتربية بأطوارها المختلفة تتولّى وضع إستراتيجية وطنية متكاملة للتربية والتعليم العالي والبحث العلمي والتكوين المهني ضمن الخطة الوطنية المدمجة للتنمية.

---

1- الموقع الرسمي لحزب الحرية و العدالة.

تم التصرف بالموقع التالي يوم: http://www.plj-dz.com. 03.01.2013 / 07.30h

-إنشاء وزارة مستقلة للبحث العلمي، تتكفل بأعمال الباحثين وشؤونهم وتتعامل مع حاجيات كل القطاعات.

-إنشاء ديوان للترجمة لتمكين طلبة الشعب التي تدرس بغير العربية من سدّ نقصهم في المراجع باللّغة الوطنية.

-إعطاء الأولوية لعامل الكفاءة العلمية في توظيف الأساتذة.

-إقامة رابطة بين مختلف الشّعب الجامعية واحتياجات السوق الوطنية من اليد العاملة.

-تولي منصب عمادة الكلية عن طريق الانتخاب.

**الميدان الثقافي:**

-تأسيس مجلس وطني للثقافة و الفنون و الآداب

-تطوير اللغة الأمازيغية وتوحيد طريقة كتابتها .

-تطوير التراث الأمازيغي والتّعريف به باعتباره شاهدا على العمق الحضاري للجزائر .

-العمل على نشر ثقافة التسامح والحوار والتضامن بدل ثقافة التعصب و العنف وزرع الفتنة .

-السهر على نشر ثقافة احترام المؤسسات والملكية العامة .

-إشراك النّخبة الثقافية في عملية التّغيير حتى لا تظل حركة الفكر معزولة عن حركة المجتمع.

-دعم نشر وصناعة الكتاب الجيد وتشجيع المطالعة .

-تفعيل المؤسسات الثقافية للمساهمة في البناء الحضاري .

-تنظيم قوافل ثقافية وترفيهية نحو المناطق الريفية والنائية .

-إعادة الاعتبار للمعالم الثقافية والأماكن السياحية والمواقع الأثرية .

-تكوين الإطار السياحي ونشر الثقافة السياحية.

-تدعيم الصناعة التقليدية وإحياء الحرف اليدوية .

-إدخال الرقمنة في جميع دور الثقافة .

**-تحديث مكانة المؤسسات الدينية:**

-إنشاء مدرسة عليا لعلوم الزكاة والتكافل.

-توظيف أموال الزكاة في مشروعات استثمارية إنتاجية.

-إنشاء دار للإفتاء.

-تمكين المسجد من تحسين أداء دوره في الحفاظ على قيم المجتمع وتوعية أفراده بمتطلّبات الحداثة والتفاعل مع همومه اليومية .

-إحياء تنظيم ملتقيات الفكر الإسلامي .

-نشر القيم الدينية الفاضلة لتحصين شخصيتنا الوطنية ضدّ ما تنطوي عليه العولمة من أخطار الاستلاب والتغريب .

**-حماية البيئة:**

-تشجيع التوسّع في الاستثمار في الطاقات المتجدّدة، و خاصة الشمسية منها، للاستعمال العمومي، في انتظار تعميمها على القطاعات الحضرية والريفية.

-تعميم شرطية احترام حفظ الصحة والأمن والبيئة في كلّ المشاريع والنشاطات .

-إدراج المساحات الخضراء وبناء حظائر للسيارات كشرط مسبق في كلّ المشاريع الإنشائية وصيانة النّسيج العمراني والمناطق الغابية .

-دعم الجمعيات و مؤسسات المجتمع المدني المهتمة بحماية البيئة والمحيط .

-مراعاة الشروط الوقائية في عملية ردم النفايات السامة .

-إنشاء مصانع لمعالجة النفايات في كل ولاية للقضاء على ظاهرة التلوث .

-التشديد في إصدار الرخص لإقامة المصانع الملوثة وإخراج الموجود منها حاليا من المحيط العمراني .

-وقف زحف الرمال الصحراوية بتوسيع مساحات التّشجير على غرار تجربة السدّ الأخضر .

**-الدفاع الوطني:**

-تطبيق سياسة دفاعية رادعة .

-تمكين الجيش الوطني الشعبي من كلّ الوسائل الضرورية التي تضمن له الاستعداد الدائم لحماية حدودنا البرية والجوية والبحرية .

-تعميق احترافية منتسبي المؤسّسة العسكريّة،

-التوسع في تحديث هياكل القوّات المسلحة وآلياتها الدفاعية.

-بناء الصناعات العسكرية للحد من التبعية في مجال التسلح .

-العمل على تعزيز الثقة بين رجل الأمن والمواطن، والوعي بأنّ الأمن مسؤولية الجميع.

**-السياسة الخارجية:**

إن الهدف الأساسي هنا يتعلق بانتهاج سياسة خارجية تعيد للجزائر دورها الريادي وتعزز قرارها السيادي في المحافل الدولية، ويكون ذلك بـ:

-تنشيط الاتحاد المغاربي في إطار نظرة سياسية واقتصادية شاملة تقوم على التكامل الاقتصادي و التنسيق في السياسات الخارجية وتؤدي تدريجيا إلى خلق فضاء مغاربي مشترك لا حدود فيه لتنقّل الأشخاص والبضائع .

-تأييد الشعب الصحراوي في نضاله من أجل ممارسة حقه في تقرير المصير وفقا للشرعية الدولية .

-دعم صمود الشعب الفلسطيني والدفاع على حقّه المشروع في استرجاع حقوقه المغتصبة و إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف .

-تأييد سوريا والمقاومة في ولبنان من أجل تحرير الأراضي المحتلة للبلدين،

-رفض أيّ شكل من أشكال التطبيع مع الكيان الصهيوني القائم على الاستيطان والتوسع و العدوان،

-الالتزام بنصرة قضايا الحرية والعدل في العالم والدفاع على حق الشعوب في تقرير المصير والاستقلال،

-إقامة علاقات تعاون متكافئة مع الدول الشقيقة والصديقة على أساس المصلحة المشتركة والمساواة والاحترام المتبادل .

-اتخاذ مبادرات من أجل تنشيط التعاون جنوب-جنوب وخاصة مع القوى الآسيوية الصاعدة والبرازيل,و جنوب إفريقيا

-النضال من أجل إقامة عالم متعدّد الأقطاب .

-النضال من أجل توسيع دائرة العضوية الدائمة في مجلس الأمن إلى المجموعة العربية والإفريقية وحركة عدم الانحياز .

-النضال من أجل مراجعة عميقة للعلاقات الاقتصادية الدولية وخاصة منظومة بريتن وودز و مجموع أدواتها بدءا بصندوق النقد الدولي و البنك العالمي للتنمية و التعمير .

-إجراء تقييم سنوي لأداء الجهاز الدبلوماسي الجزائري في الخارج ومراعاة سنّ التقاعد في التعيينات.[1]

**-الجبهة الاسلامية للإنقاذ المحضورة(FIS):**

تعد الجبهة الاسلامية للإنقاذ الوريث الشرعي لتاريخ طويل من المعارضة الاسلامية بشقيها الاصلاحي و الراديكالي،فبوادر ظهورها يعود الى الاحداث المتتالية التي عرفتها الجزائر في ثمانينيات القرن العشرين، و ظهور الحركة الاسلامية المسلحة تسعى لإقامة حكومة اسلامية، و على اثر ذلك

1- الموقع الرسمي لحزب الحرية و العدالة.

تم التصرف بالموقع التالي يوم:http://www.plj-dz.com. 03.01.2013 / 07.30h

حـاول النظـام السياسـي ان يحتـوي هـذه التيـارات المتشـددة ممـا دفـع بـه الوضـع القـائم الى القيـام بإصلاحات سياسية جسدها دستور 1989.[1]

اعلن رسميا عن نشأتها في فيفري 1989 بمسجد السنة بباب الواد، و تم اعتمادها من قبل وزارة الداخلية في 06 سبتمبر من نفس السنة، انضم اليها عدد هائل من الجماهير ما قوامه 03 ملايين منخرط.

تمثلت الاجهزة المسيرة للحزب في المجلس الاستشاري الاعلى الذي يضم 70 عضوا و خفض هذا العدد الى 35 في مجلس الشورى، بوجود ادارة جماعية، من ابرز اعضائها **عباس المدني، على بلحاج، الهاشمي سحنوني، بشير فقيه** و غيرهم، كان الحزب يتوفر على صحف خاصة به و ناطق باسمه اهمها **المنتقد، الهداية، الفرقان.**[2]

هي حزب سياسي اسلامي تأسس في 1989، يختلف عن باقي الاحزاب الاخرى، فقد ضم جماعات الاسلام السياسي ذات الاتجاهات المختلفة منها السلفية و منها الإخوانية، و هي من اكثر الاحزاب وزنا في الاوساط الشعبية كما اشرنا سابقا و يرجع السبب الى ممارستها الراديكالية للنظام و ايديولوجيتها الشعبوية ذات الطابع الديني التي استقطبت كل ناقم على النظام.[3] فتشكل الجبهة اعطى قطيعة مع باقي التشكيلات الاسلامية، كون ان الهيكل البنائي للجبهة يعبر عن تفاعل عدة تيارات في داخلها:

-التيار الاول: يمثله الدكتور **عباس المدني** و رفاقه، و هو التيار الاصلاحي الذي ينادي بثورة اسلامية و لكن بأسلوب براغماتي، و تصعيد النضال السياسي الجماهيري في اطار الصراع السلطة، مثل العصيان المدني اذ يعتبر هذا التيار امتداد "لجمعية العلماء"و "جمعية القيم" و "جمعية جند الله" .

-التيار الثاني:يمثله **علي بلحاج**، و هو تيار الاسلام المتشدد او ما يعرف بالمثالية الثورية، إلا ان تكوين زعيمه بالدرجة فقهي لذا يعتبر رجل شريعة و ليس رجل سياسة.

---

1-سناء كاظم كاطع،**المنطلقات الفكرية للحركة الاسلامية الجزائرية و جدلية العلاقة مع النظام السياسي**، مجلة الدراسات الدولية، جامعة بغداد،العدد 45،2010، ص 91 .

2- كمال رابح لعروسي،،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، مرجع السابق، ص 54.

3- العياشي عنصر،**التعددية السياسية في الجزائر 1990**

http://faculty.qu.edu.qa/lanser/files/Political%20Pluralism%20in%20Algeria%20.pdf10/12/2012 20.00

-التيار الثالث: هو تيار "الجزأرة" يمثله **محمد السعيد** الذي يختلف عن غيره من التيارات الاخرى داخل جبهة الانقاذ، كان من المنتقدين لفكرة تأسيس الجبهة، تعرض زعيمه للرفض الشديد من قبل انصار **علي بلحاج**، انضم الى الجبهة بعد وقت من تأسيسها.[1]

يترجم البرنامج المنشور لأول مرة من قبل منبر اكتوبر لأحمد بن بلة في جانفي 1990، اهم التصورات الفكرية و السياسية التي يقوم عليها هذا الحزب، و الذي يعد اكبر حزب سياسي اسلامي في الجزائر، و الذي كان هدفه التغيير الجذري داخل المجتمع، جعل من الشريعة الاسلامية اساس و مصدر مختلف مجالات الحياة بدأ من اعتمادها في تشكيل مؤسسات الدولة، و التركيز على الجانب الايديولوجي و الفكري و اعطاء المنظومة التربوية الاهمية القصوى بكل ابعادها الثقافية.[2]

**-افكار الجبهة و تصورتها:**

**-**تحديد مجالات و جدول زمني للإصلاح.

-حل الجمعية الوطنية و الدعوة الى انتخابات في غضون 03 شهر.

-تشكيل هيئة مستقلة لضمان نزاهة الانتخابات المحلية.

-التزام الدولة بحماية الحريات العامة و اطلاق المعتقلين و عدم ملاحقتهم.

-اعادة الاعتبار لهيئة الرقابة المالية.

-استقلال القضاء بغرض الحسبة.

-الغاء الاحتكار لوسائل الاعلام.

-وقف عنف الدولة ضد المطالب الشعبية.

-وضع حد لتضخم البطالة و هجرة الكفاءات و انتشار المخدرات.

-التزام رئيس الدولة بتطبيق الشريعة مادام انه يحكم شعبا مسلما.

-حماية كرامة المرأة الجزائرية و حقوقها في البيت و مركز العمل.

-حماية المهاجرين الجزائريين و ضمان التعليم الاسلامي لهم و تسهيل شروط عودتهم.

-اصلاح النظام التعليمي.

-التدخل لدى الصين و الاتحاد السوفييتي و بلغاريا لوضع حد لاضطهاد المسلمين و بلورة خطة لدعم القضية الفلسطينية و لنجدة المجاهدين الافغان.

-دعوة جبهة التحرير باعتبارها الحزب الحاكم الى اقامة دولة اسلامية كهدف استراتيجي،حيث يصبح مضمون الحاكمية الله في التصور الاسلامي للحكم، و الحق الالهي في الحكم هو اساس السلطة

---

1- مهدي جريدات، **الاحزاب و الحركات السياسية ي الوطن العربي**،دار الاسامة:(عمان، الاردن)،2006،ص 91.

2- سناء كاظم كاطع، مرجع السابق، ص 93.

الدينية، و جعل الاسلام عقيدة و شريعة حجر تأسيس المجتمع، اذ يصبح مجتمع رافض لسلطة غير سلطة الله و لا يخضع لحكم غير حكم الله.

**تصور الجبهة الاسلامية للديمقراطية:**

يقول الرجل الثاني في الجبهة **علي بلحاج**:"**الديمقراطية بأنها كفر، و متناقضة مع روح الشرع الاسلامي**"، حيث يبرهن ذلك على النحو التالي:

-فصل السياسة عن الدين و قيامها على احوال خاصة.

-الاستغلال العنصري.

-اتحاذ المجلس النيابي عنصرا للحكم.

-جعلت من مبدأ الحريات العامة بمفهومها الفردي التقليدي المطلق.

-الحرية الاقتصادية هي فرع عن الترعية الفردية المتطرفة.[1]

و يرجع بعض المحللين اسباب قوة الجبهة الاسلامية للإنقاذ في ما يلي:

-تتميز بكفاءة تنظيمية و انضباط و يتجلى ذلك من خلال المظاهرات التي كانت تنظمها و ضبط الجماهير في صدامها مع السلطة.

-التأكيد على اهمية الالتزام بمنظومة القيم الاسلامية بوصفها مخرجا من اخفاقات النظم السياسية و الاقتصادية.

-التنظيم المحكم و التكتيك المعتمد من قبل الجبهة الذي خول لها تحقيق انتصارات بالإضافة الى ذلك الاستغلال الامثل للفرص المتاحة امامها و توظيف تكتيكاتها لتحقيق هذه الغاية، كما استطاعت تعبئة الجماهير عن طريق خطابتها و الاتصال المباشر من خلال المساجد، والتي عملت على تحطيم الصورة الداخلية للنظام.[2]

**حركة مجتمع السلم "حمس" (HMS):**

نتجت هذه الحركة عن تحول جمعية الارشاد و الاصلاح التي تأسست في نهاية 1988 على يد الشيخ **محفوظ نحناح** و المعتمدة في 09 اكتوبر 1989 الى حزب سياسي منذ مارس 1991 اذ تعتبر ثاني اكبر القوى الاسلامية .[3]

---

1- مهدي جريدات، مرجع السابق، ص.ص 91-92.

2- سناء كاظم كاطع، مرجع السابق، ص 93.

3- كمال رابح العروسي،،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، مرجع السابق ص 55.

هي حركة سياسية اسلامية ظهرت في اوسط الشعب الجزائري تدعوا للالتزام بالإسلام تتميز بالاعتدال والوسطية مركزا على مبدأ الشورى و الديمقراطية، يرجع تأسيسها الى الشيخ **محفوظ نحناح** رحمه الله، ترجع مرجعيته الى الاسلام باعتباره مصدرا و قوة جمع و توحيد و ضبط لتوجهات الامة، و مصدر لتفاعل الشعب و حماية مصالحه. كما تعود مرجعيتها الى تراث الحركة الوطنية و جمعية علماء المسلمين و كل ما قدمته للشعب الجزائري و التي كانت تدعم الروح الوطنية و الجهاد من اجل السيادة كاملة، بالإضافة الى ما اتى به بيان اول نوفمبر 1954.[1]

من ناحية البنية التحتية الاجتماعية يتميز عن الاحزاب الاسلامية الاخرى انه اقل شعبية و الاكثر نخبوية فهو منتش خاصة في الاوساط المتعلمة و الجامعية، فهو لم يسعى للاستيلاء على السلطة كاملة بل من اجل المشاركة فيها و يطالب بالمزيد منها معتمدا على استراتيجية الاندماج المحض.[2]
فبمقتضى دستور 1996 و استنادا للقانون الخاص بالأحزاب السياسية تغير اسم الحركة ليصبح حركة مجتمع السلم، كما غيبت اية اشارة لمرجعيتها الاسلامية من برنامجها السياسي الجديد الذي قدم بعد صدور القانون لتعوض بالثوابت الوطنية كمرجعية فكرية لها.[3]

**الثوابت و المبادئ:**

الاسلام عقيدة ينبثق تصور متكامل للإنسان و الكون والمجالات الاخرى للحياة،الوحدة الوطنية شعبا و ترابا، الانتماء للأمة و الحضارة العربية و الاسلامية، اللغة العربية وعاء الامة يتضمن تراثها، اللغة الامازيغية ،بالإضافة الى النظام الجمهوري الذي يمكن الشعب من اختيار حكامه دون اكراه.

**الاهداف و الاولويات:**

**–**من بين اول اهتماماته استمرار العمل و التعاون بين الجميع لتحقيق الاهداف التي نص عليها بيان اول نوفمبر و تجسيدها باعتباره المرجعية و الاساس الذي تستند عليه،بالإضافة الى ذلك الاهتمام ببناء المواطن و اصلاحه باعتباره العنصر الاساس في عملية الاصلاح و التغير نحو الاحسن.
–الدفاع عن قيم الشعب و ثوابته و مبادئه و اشراكه في حل المشاكل و اقتراح الحلول المشتركة للخروج من الازمة.
–تحقيق الامن و الاستقرار من خلال المصالحة الوطنية فكرا و اسلوبا و فكرا بين شرائح المجتمع.

---

1– مهدي جريدات، مرجع السابق، ص 92.
2– صالح بلحاج، **ابحاث و اراء في مسألة التحول الديمقراطي بالجزائر**، مرجع السابق، ص 110.
3– سناء كاظم كاطع، مرجع السابق، ص.ص 93–94.

-العمل على تجسيد نظام سياسي ديمقراطي تعددي مدني.
-انتهاج سياسة مالية واقتصادية توفر للشعب الجزائري الاستفادة من قدراته و حسن توظيفها.
-تمكين الجزائر من اقيام بدورها المتقدم على المستوى الاقليمي و الدولي من خلال مناصرة حقوق الانسان العادلة و الدفاع عنها بما يحقق المزيد ن الحريات و الكرامة، و على رأسها القضية الفلسطينية.[1]

تعتبر حركة مجتمع السلم حزبا سياسيا لا حزبا دينيا، كونه يحمل برنامجا فحين ان الحزب الديني لا يحمل اي برنامج و لا فكر و لا مشروع مجتمع، كما انهم يرفض الاخرين و يقصيهم، ويرى بعض المحللين ان مرجعيته المعتدلة تجعله يقترب اكثرا من الاخوان المسلمين، و خاصة ان هذه الحركة لديها الكثير من الارتباطات مع منظمات و هيئات ممثلة لهذا التيار في الدول العربية و الاسلامية.[2] فقد اهتمت بالإسلام و العروبة و التراث الامازيغي، و تسعى لإقامة السلم و الوئام الوطني في الجزائر بشكل غير مشروط، تحافظ على الظهور كحركة اسلامية ديمقراطية وطنية مسلمة كما تركز في خطابتها على اعادة الامن و الاستقرار الى الجزائر، و حماية حقوق الانسان و كرامة المواطن، كما انها تبتعد عن الصراع مع السلطة و هذا يجعلها تنجح في الوصول الى السلطة ديمقراطيا و طمأنة القوى الاخرى من المشروع الاسلامي. [3]

تعتمد الحركة في عملها على مختلف الوسائل السلمية المتاحة و خاصة:

-التربية والتكوين وفقا للقيم والمبادئ الإسلامية وفي إطار الثوابت الوطنية.
-الدعوة والإعلام.
-المشاركة السياسية للوصول إلى المؤسسات الدستورية والمساهمة السلمية في صناعة القرار بما يخدم مصلحة البلاد والشعب ووحدته وتقدمه.
-الحوار كأسلوب حضاري للتفاهم وحل النزاعات.
-التضامن الوطني كوسيلة حضارية لتقوية روابط المجتمع وإلغاء ثقافة الحقد والتهميش والإقصاء و الجهوية.

---

1- الموقع الرسمي لحركة مجتمع السلم

تم التصرف من الموقع التالي يوم:08.50h / 30.12.12 http://www.hmsalgeria.net

2-كمال رابح العروسي،،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، مرجع السابق ص 56.

3-محمد سعد ابو عامود،**الاسلاميون العنف المسلح في الجزائر**، السياسة الدولية، العدد 13، جوان 1993، ص 117.

-وسائل التعبير والتعبئة السياسية المختلفة.[1]

**السياسات و التوجهات:(داخليا):**

**-التوجهات السياسية:**

دعم التعددية

والديمقراطية و النظام الجمهوري.

-العمل على تمدين النظام السياسي بما يحقق الديمقراطية و سيادة القانون.

-المشاركة الفعالة في مؤسسات الدولة ضمن مبادئ الحركة في اطار حماية مكتسباتها.

-العمل على تجسيد مبدأ الفصل بين السلطات.

-نبذ العنف بمعالجة مظاهره و اشكاله و مصادره.

-ترسيخ الحوار كقيمة حضارية لتحقيق التعايش و التواصل.

**-التوجهات الاقتصادية:**

-اعتبر ان الانسان اساس النظام الاقتصادي به يقوم و به ينتهي.

-الحث على الانتاج و الكسب و عمارة الارض و تشجيع الانفاق بمكوناته الثلاث (الاستهلاكي-الاستثماري-الحضاري).

-توجيه دور الدولة لتنمية الهياكل الاساسية و المرافق العامة و حماية القطاعات الاستراتيجية و ضمان حقوق الاجيال القادمة.

-القيام بالجهد الانمائي على اساس من التكامل و التوازن و التدرج.

-تحقيق الامن الغذائي و المائي و البيئي بتطوير و ترقيتها فرص التنمية المستدامة.

-الدفع نحو الخصخصة و الاستثمار في اطار الشفافية و المراقبة و سيادة القانون.

-الدفع الى اقتصاد السوق اجتماعي يضمن كرامة الانسان.

**-التوجهات الاجتماعية:**

-نشر الاخلاق و الاداب الاسلامية والقيم الانسانية الفاضلة.

-حماية الاسرة الجزائرية من التفكك و الفقر و الانحراف.

-ترقية التضامن و التكافل الاجتماعي بين فئات المجتمع.

---

1-الموقع الرسمي لحركة مجتمع السلم

تم التصرف من الموقع التالي يوم:30.12.12 / 08.50h http://www.hmsalgeria.net

-معالجة أسباب و مظاهر الفقر والجهل و المرض.

-تفعيل المجتمع المدني للمساهمة في تنمية المجتمع و ترقيته.

**-التوجهات الثقافية:**

-التركيز على التكوين الفكري للفرد عامة و المناضل خاصة.

-تجسيد مفهوم ان الاسلام هو اسمنت المجتمع الجزائري و مرجعيته المقدسة لعليا.

-الاتجاه نحو التربية الجماهيرية للشعب الجزائري باستعمال الوسائل المناسبة.

-العمل على ابطال مفعول القابلية للاستعمار و التخلف و الذوبان.

الانفتاح على الثقافات العالمية.

-الحرص على تنمية و ترقي التنوع الثقافي في الجزائر.

**-السياسة الخارجية و قضايا الامة:(خارجيا):**

**-الجالية:**

الاهتمام بالجالية الجزائرية المتواجدة في الخارج و العمل على مدها بالمشاريع للحفاظ على هويتها و حمايتها من الذوبان و الانسلاخ،كما يدعوا الى الاهتمام بإنشاء المدارس و المعاهد لخاصة بالجالية لتلقينهم اللغة العربية والعلوم الاسلامية و تاريخ الوطن.

**-القضية الفلسطينية:**

تلتزم الحركة بالدعوة الى انشاء جبهة وطنية للتصدي للتطبيع، و الاشادة بكل اشكال المقاومة للكيان الصهيوني في الاراضي المحتلة.

**-التعاون عربي الاسلامي:**

-التنسيق و التعاون مع مختلف الاحزاب و الحركات الاسلامية في عالم فيما يخدم الامة.

-ايجاد هيئة تضم البرلمانيين و المناهضين للتطبع و الصهيونية و الاستبداد.

-التحالف مع القوى السياسية و الاحزاب الرافضة للهيمنة الاجنبية.

-التصدي لانعكاسات العولمة ومحاربة الارهاب و أثارها على العالم العربي و الاسلامي.

-السعي لإنشاء منظمة دولية غير حكومية بالشراكة مع الدول العربية و الاسلامية من اجل بني سياسة خارجية موحدة تواجه قضايا الامة الكبرى.

**-التعاون الدولي الاقليمي:**

-تشجيع التكتلات الاقليمية و تفعيل هيئاتها بما يصلح و يخدم استراتيجية الامة.

-بعث روح السيادة في مؤسسات التحكيم الدولي بما يضمن تعددية قطبية دولية ايجابية.

-العمل على تثمين الجهود المبذولة في سياق برامج الحوار الحضاري.

**-حوار الحضارات:**

-تعميق الحوار الايجابي بين الحضارات و اعتباره خيارا استراتيجيا بالنسبة للحركة.

-تثمين حوار الحضارات من خلال ابراز الصورة الصحيحة للإسلام المعتدل.

-فتح مجال الحوار مع المجتمع الغربي و البحث معا عن القواسم المشتركة خاصة فيما يتعلق بالأمور الانسانية.

-توسيع قواعد التعايش مع مختلف الحضارات ضمن اسس اسلامية.[1]

**حركة النهضة الاسلامية:**

يمتد الإرث الفكري والتنظيمي لحركة النهضة إلى ما قبل تاريخ التعددية السياسية في الجزائر. فهي لم تكن وليدة توافق ظرفي أو مصلحي لإرادات سياسية وفكرية معينة، بل جاءت إفصاحا عن كيان قائم سلفا في صورة تنظيم دعوى سري، يتبنى الإسلام غاية ومنهجا، حقق حضوره المستمر- رغم كل العوائق - في المسجد والمدرسة، والجامعة، فضلا عن الوسط الاجتماعي.

استقل هذا التنظيم برؤية خاصة للحاضر والمستقبل،و اصبح يعرف "بحركة النهضة" لم تأت من فراغ، بل كانت حقيقة موجودة يعرفها القاصي والداني حتى وإن لم تعلن عن نفسها بالاسم صراحة فهي تختلف عن كثير من الأحزاب التي تدفقت إلى الساحة السياسية فجأة بغير جذور ولا رصيد.[2]

تم الاعلان عنها رسميا 1989 بزعامة الشيخ عبد الله جاب الله، كانت تعرف سابقا باسم "الجماعة الاسلامية" حيث كانت العلاقة وثيقة بتنظيم "الاخوان المسلمين" و تركز اساسا في نشاطها على التربية و التوجيه، و لكن ديسمبر 1988 تحولت الجماعة الاسلامية في عهد التعددية السياسية الى "حركة النهضة للإصلاح الثقافي و الاجتماعي"

تعتبر الحركة حزبا سياسيا معارضا ينتمي الى التيار الاسلامي الاصلاحي و "العقلاني سياسيا" اصبح لهذا الحزب موقعا داخل الساحة الاسلامية الجزائرية بصورة خاصة، بالإضافة الى موقعه السياسي الذي ينظر لدولة الشورى و الحريات العامة، و لهذا برز دوره الايجابي المؤثر في ضوء خصائصه، و

1- مهدي جريدات، مرجع السابق، ص .ص 96-100.

2- موقع الرسمي لحركة النهضة

تم التصرف من الموقع التالي يوم:http://nahda-dz.org 29.12.2012 / 11.13h

اصبح يحتل المرتبة الثالثة في معسكر الجسم الانتخابي الاسلامي و اكان يعاني بمن ضيق الانتشار على المستوى الوطنين و اقتصر تموقعه على الشرق الجزائري و بعض مناطق الوسط.

تركز هذه الحركة على المثقفين او ما يطلق عليه " بالانتلجنسيا الاسلامية" و التي تعمل على تكوين القائد الحقيقي لنشاط الاسلاميين السياسي،و ترى ان التعددية السياسية في الاسلام واجب الامة و تتأرجح بين الحق و الواجب على الافراد ممثلة في الدولة الاسلامية ان تمنع الافراد ن ممارسة المعارضة السياسية بحسب ما يقتنعون به من رؤى و تصورات فكرية سياسية و اجتماعية و اقتصادية.[1]

**ومن أهم الأهداف والغايات العامة للحركة:**

تتجلى غايات حركة النهضة و أهدافها الكبرى من صميم منطلقات فكرية التي تفسر وجودها وتطبع خياراتها .فبناء مجتمع وفيٌّ لجذوره ،أصيل وقوي، يعيش حاضره ،دون نسيان ماضيه . هو المجتمع الذي تهدف إليه الحركة . مجتمع يتيح للفرد الجزائري التعبير عن أماله، وطاقاته، يرسم الوجه الإنساني لدولة القانون.

إن مشروع المجتمع المنشود، من منظور البرنامج السياسي لحركة النهضة، والتوجه الفكري لها و هو المشروع الذي يسمح تحقيقه ببروز مجتمع تتكامل وتتجانس فيه العناصر الحضارية، والثقافية للشعب الجزائري في إطار دولة تحقق إرادته وتحرص على تطوره، و رفاهه.[2]

**البرنامج العام للحركة:**

-احياء دور الجامع كمركز للتوجيه و الاصلاح.

-التأكيد على التراث العربي و الاسلامي، و تعميم الثقافة الاسلامية.

-محاربة الغزو الثقافي و التغريب.

-الاعتناء بالعائلة و المرأة.

-ايجاد نوادي ثقافية و رياضية و فنية.

-تطوير الخدمات الاجتماعية لصلح الفئات الاكثر فقرا.

-مساعدة الهاجرين بالاحتفاظ بهويتهم الوطنية.[3]

---

1- مهدي جريدات، مرجع سابق، ص 102.

2- موقع الرسمي لحركة النهضة

تم التصرف من الموقع التالي يوم:11.13h / 29.12.2012 http://nahda-dz.org

3- مهدي جريدات، مرجع سابق، ص 102.

كما تسعى الحركة ضمن برنامجها و التي تدخل في مجال اهتماماتها الاولى الى ما يلي:

-بناء حزب سياسي نموذجي، برؤى واضحة، ثابتة ومستقلة، في إطار مرجعيته المعروفة والمعلنة يكون قادرا على ممارسة الحكم الراشد، وقيادة الدولة.

-ترقية ثقافة سياسية التي تساهم في صنع رأي عام وطني، يتعاطى بوعي وإيجابية مع العمل الحزبي بقدر ما ينأى عن أفكار الاحتكار، أو الداعية إلى ممارسة العنف.

-ترسيخ أسس حكم راشد يستمد مواصفاته من بيان أول نوفمبر 54، وينسجم . في مؤسساته وممارساته . مع نصوص الدستور، ويتيح بلوغ دولة ديمقراطية اجتماعية، في إطار المبادئ الإسلامية .

-إقامة دولة جزائرية جمهورية ديمقراطية واجتماعية جامعة بين الأصالة والمعاصرة والتجدد.

-السعي إلى الحكم عبر انتخابات تعددية، سمتها النزاهة واحترام إرادة الناخبين، والتداول السلمي على السلطة.

أما الأهداف ذات الصلة بالبرنامج السياسي للحركة فمن أهمها:

- صياغة بدائل حقيقية تعالج النقائص والثغرات التي عانت منها . وتزال . البرامج المعتمدة للمساهمة في حل مشكلات الجزائر.

-تكريس مبادئ العدالة الاجتماعية بمفهومها الأصيل، بتقليص الفوارق الاجتماعية، والعمل على انبثاق مجتمع الفرص المتكافئة .

-بناء اقتصاد منتج، يوفر الثروة، ويبلغ مستوى الرفاه، بإضفاء الحيوية على النشاط الاقتصادي، واعتماد نظام مالي محفز للاستثمار.

-تطوير نظام الزكاة باعتباره نظاما إسلاميا أصيلا، لحماية الفئات عديمة الدخل أو ذات الدخل المحدود.

-إضفاء السمات الأخلاقية السامية على الحياة العامة لترسيخ القيم الاجتماعية والوطنية، من تكافل وتسامح، وتمسك بثوابت وقيم المجتمع.

-الحرص على تطوير نظام متكامل ومرن للرعاية الصحية، يكون في متناول المجتمع و بعيدا عن اعتبارات الربحية الطاغية على المؤسسات العلاجية.

-تبني نظام تربوي تعليمي يستجيب لمقتضيات بناء الفرد الجزائري صاحب شخصية أصيلة، مستوعبة لقضايا العصر ومتجاوبة بوعي مع الواجبات الوطنية و الإنسانية .

-إرساء قواعد نظام سياسي ديمقراطي تعددي قائم على الإرادة الشعبية وقادر على تحقيق التقدم والازدهار للأمة. مع تعزيز دولة الحق و العدل.

-المحافظة على استقلال الوطن وحماية سيادته ووحدته الترابية وتحريره من كل مظاهر التبعية

الأجنبية. مع المحافظة على عناصر الهوية ، من إسلام وعروبة وأمازيغية.
الدفاع عن الحقوق والحريات العامة الفردية والجماعية لكل المواطنين، والسعي لتوفير كافة الضمانات القانونية والواقعية لحمايتها من التعسفات والتجاوزات.[1]

**حركة الاصلاح الوطني:**

تعود نشأة حركة الاصلاح الوطني الى سنة 1998، نتيجة للازمة التي استهدفت سلطة رئيسه جاب الله حيث تفاقمت باقتراب الانتخابات الرئاسية فشهد الحزب الام و هو حركة النهضة انقساما الى شقين الاول احتفظ باسم النهضة فحين الثاني اصبح يعرف بحركة الاصلاح الوطني.[2]

هي حركة اسلامية اصلاحية شاملة، تأسست هذه الحركة في 1999 من اجل القيام بإعادة هيكلة التيار الاسلامي الوطني على رؤية سياسية تقوم على اخضاع المصالح للمبادئ، تعمل على احياء مجد الاسلام و العروبة بالدعوة الى اقامة الاسلام كما شرعه الله تعالى في كتابه و كما جاء به نبيه المصطفى محمد (صل الله عليه و سلم)، تعمل على الاقناع بالطريقة السلمية و العلنية الواضحة، تعمل على تمجيد العربية باعتبارها لسان الاسلام، و منه تنقسم اهدافها الى نوعين:
-الاهداف المتعلقة بالإسلام بعقائده و مبادئه و اخلاقه و معاملاته و لغته.
-الاهداف متعلقة بالدنيا و نظام الكم و اقتصاد الناس و اجتماعهم و اعلامهم و تعليمهم و كل المجالات التي تمس الناس داخليا، و خارجيا كرفع العدوان على حقوق الامة و نظام حكمها.[3]
فهو بذلك حزب اصلاحي اسلامي يتبنى موفقا وسطا يرفض العنف بمختلف اشكاله، يتبنى مبدأ الشورى يطالب بالوئام و التسامح، تعتبر هذه الحركة اقرب الاحزاب الاسلامية الى جبهة الاسلامية للإنقاذ و هناك من يعتبرها انها تقع موقع الوسط بين حمس و الجبهة الاسلامية لإنقاذ.

فمن اهم توجهاتها انها تحاول خلق نوع من التنسيق مع بقية الاحزاب في اطار تعددية اسلامية.[4]

**مبادئ الحركة:**

-الاعتماد على الاسلام كمصدر و مرجعية لها دون تعصب لرأي و اجتهاد.

---

1-موقع الرسمي لحركة النهضة
.تم التصرف من الموقع التالي يوم:http://nahda-dz.org le 29.12.2012 a 11.13h

2- صالح بلحاج، **ابحاث و اراء في مسألة التحول الديمقراطي بالجزائر**، مرجع السابق، ص 112.

3- مهدي انيس جردات،مرجع السابق، ص. ص 94-95.

4- محمد ابوعامود، مرجع السابق، ص 117.

-الالتزام بالشورى.

-التقيد بدستور الاسلام في الاخلاق.

-احياء معاني الاخوة التكافل الوظيفي.

-قبول الاختلاف، و الابتعاد عن اسباب الفتن.

الوضوح في الرؤية السياسية و التنظيمية.

-التمايز و الاستقلال.

-الاجتهاد في حسن التعرف على الناس و الامتزاج بهم و الاحتكاك بمختلف الفئات.

-الفهم الصحيح لحقيقة الانتخابات في منظومتها الفكرية و الاسلامية.

-لزوم بمنطق العدل و الحق كأساس في علاقتها المختلفة مع الهيئات والمنظمات و الشخصيات.[1]

**التوجهات الفكرية و السياسية للحزب:**

يرى رئيس الحركة عبد الله جاب الله انه هناك سبيل للخروج من الازمة و الارتقاء بالجزائر تتمثل في برنامج تنموي تجسد في برنامجها السياسي:

**-الجانب الامني:**

بعد ان تزعزع الاستقرار البلاد و بلغت الازمة ذروتها تعطلت كل المشاريع التنموية حيث بدأت الاصوات تطالب من الداخل بإشراك الكل في الممارسة السياسية للوصول الى السلطة، و قد تجلت نظرت الحزب للازمة من الجانب الامني في:

-اطلاق السجناء خاصة سجناء الرأي العام و اولئك الذين لم يتورطوا في جرائم القتل.

-التعامل الايجابي مع الهدنة و العفو عن العناصر التي التزمت بها.

- رفع حالة الطوارئ.

-التكافل الاجتماعي التام بضحايا الازمة.

-العمل العاجل على معالجة الترتبات الناجمة عن الازمة منها ملف المفقودين و المفصولين عن العمل بالإضافة الى ذلك تجاوز رواسب الازمة و محور أثارها في النفوس و اشاعة روح التسامح و التضامن و البناء.[2]

**الجانب السياسي:**

---

1- مهدي انيس جردات،مرجع السابق، ص 95.

2- سعد عبد الله جاب الله،**أراء و مواقف للتاريخ**،الجزائر: دار الامة، 2001، ص.ص 27-28.

يمثل الجانب السياسي البعد الحقيقي للازمة و يرى عبد الله جاب الله ان البلاد في حاجة الى نظام حكم مستمر قادر على اعادة كسب ثقة الشعب و تعبئة طاقاته للمحافظة على نظام الدولة و ثوابت المجتمع و تحقيق أماله في الامن و الحرية و العدالة و التنمية، و يرى الحزب انه من الضروري تطبيق هذه الاصلاحات و التي تتمثل في ما يلي:

-اقامة حكومة وحدة وطنية يضطلع بجمعها برنامج جاد و واقعي يوفر كامل الشروط لبناء دولة قوية.

-التعديل الجزئي للدستور في اتجاه ايجاد توازن حقيقي في الصلاحيات بين السلطات، و دعم صلاحية مؤسسات الرقابة عل اعمال السلطة، و ترقية المجلس الاسلامي الاعلى العلى بتخويله صلاحيات النظر في مدى ملائمة القوانين و التشريعات و سلوك السلطات العمومية مع خلق الاسلامي.

-اثراء المنظومة القانونية بقوانين تعزز الحريات السياسية و الاعلامية و تحميها من تعسف السلطة و تجاوزات الاحزاب.

-وضع ضمانات و قواعد و موازين تجعل الفصل بين النظام الاداري و السياسي بمعنى منع تأثر النظام الاداري لقانوني بعملية التداول على السلطة، كما تمنع استخدام من في الحكم لإمكانيات الدولة لمصالح حزبية و انتخابية.[1]

**الجانب التنموي:**

ترتكز التنمية في برنامج حركة الاصلاح الاسلامي على ما يلي:

-الاستغلال الامثل لإمكانيات لبلاد الزراعية، و تطوير الصناعة الغذائية بما يحقق الاكتفاء الغذائي.

-حسن استغلال ثرواتنا البترولية و الغازية و المعدنية.

-تفعيل لموقع الجزائر الجيو استراتيجي بأبعاده: الاسلامي، العربي، الافريقي و المتوسطي في رفع حجم المبادلات التجارية و جلب الاستثمار الاجنبي و خصوصا العربي.

-رفع القدرة الشرائية للمواطنين بمراجعة سياسة الاجور،ن و تشجيع الاستثمار و الادخار.

-مراجعة نظام الضرائب و الرسوم بما يضمن العدالة في الجباية.[2]

**جانب الدفاع الامني:**

---

1- سعد عبد الله جاب الله،**الازمة السياسية في الجزائر(نقاط على الاحرف)**،الجزائر:دار الامة ،2000، ص 29.

2- سعد عبد الله جاب الله، **أراء و مواقف للتاريخ**، مرجع السابق، ص 30.

و من هنا يركز حزب الاصلاح على الاعتناء بالمؤسسة العسكرية و ذلك يتم عن طريق جملة من الاجراءات:

-السهر على تحسين مستوى الاعداد و التأهيل لدى افراد الجيش و العمل على تطوير قدراتهم و امكانيتهم بصورة مستمرة بما يكسبها الاحترافية العالمية ،و يضمن قدراتها الدائمة على الدفاع عن الوطن و حفظ امنه و سلامته و استقراره.

-توفير و تحسين مشروعات التصنيع الحربي و تشجيع الدراسات و الابحاث العسكرية.

-تطوير الخدمة العسكرية الالزامية و مراجعة مدتها و نوعية تدريبها.

مراعاة حقوق الانسان و المساهمة في حفظها.

-ابعاد اجهزة الامن و الدفاع عن التحزب و التعصب.[1]

**-جبهة العدالة و التنمية (al adala):**

بعد ما عرفت حركة الإصلاح أزمة داخلية في 2007 أبعدت من خلالها وزارة الداخلية والجماعات المحلية عبد الله جاب الله عن رئاسة الحركة، وفي 30 جويلية 2011 أعلن جاب الله في تجمع شعبي تأسيسه لحزب سياسي جديد تحت اسم "جبهة العدالة والتنمية."

وفي 10 فبراير 2012 عقدت جبهة العدالة والتنمية مؤتمرها التأسيسي بحضور أزيد من 10 آلاف مناضل ومتعاطف وتم انتخاب جاب الله رئيسا للجبهة.[2]

جبهة العدالة والتنمية هي تنظيم سياسي إصلاحي شامل مفتوح لكل الخيرين والخيرات من أبناء الجزائر من أجل التعاون على خدمة الإسلام وإحياء مجده،وتنمية الوطن وحمايته، وخدمة الشعب وإسعاده، ويتم ذلك عبر منهج يقوم على التسامح والتراحم و التغافر والتواد والتعاون على البر والتقوى، واعتبار السياسة مصالح يحكمها الحق والعدل.

**اهداف جبهة العادلة و التنمية:**

-توطيد الوحدة الوطنية وحماية ثوابت الأمة وتعزيز استقلال الوطن والحرص على امنه و استقراره.

-إرساء نظام حكم راشد قائم على تعددية سياسية حقيقية، يصون الحقوق والحريات العامة الفردية والجماعية وحقوق الإنسان، ويتوفر فيه حق الممارسة السياسية والنقابية والإعلامية للجميع.

-تكريس مبدأ الفصل بين السلطات وسيادة القانون وحياد الإدارة.

---

1- سعد عبد الله جاب الله، **أراء و مواقف للتاريخ**، مرجع السابق، ص 35.

2- الجريدة اليومية الوطنية "جريدتي"، بتاريخ 12-12-05 العدد 134، ص.ص 12-13.

-احترام إرادة الشعب والنزول عند مقتضيات العمل السياسي التعددي والتداول السلمي على السلطة.

-تحقيق التنمية الشاملة للبلاد في إطار العدالة الاجتماعية باعتماد نظام اقتصادي وطني يزاوج بين الاقتصاد الحر وواجب الدولة في الرعاية والرقابة والتحفيز، والعمل على محاربة الفساد بكل أشكاله.
المساهمة في دمج المرأة والشاب في تحمل مسؤولياتهم في القضايا الكبرى للأمة.

-مناصرة القضايا العادلة في العالم، وفي مقدمتها القضية الفلسطينية.

-المساهمة في تعزيز مكانة الجزائر ودورها الريادي إقليميا و جهويا وعالميا.

-الاهتمام بالجالية الجزائرية بما يحفظ هويتها وانتمائها الوطني والمساهمة في تنمية بلدها الأصلي.[1]

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف تمتلك جبهة العدالة والتنمية إستراتيجية عمل للإصلاح والبناء، تمثل رؤية اجتهادية منطلقة من قيم المجتمع وتاريخه وحضارته، ومن إدراكها لواقع الأمة وآمالها وتطلعاتها، ومن استيعابها لمختلف العوامل الداخلية والخارجية التي تصنع الأحداث، وتؤثر في مجريات الأمور كما تتضمن الحديث عن هموم الأمة وتعالج مشكلاتها، وتلبي طموحها.

**-في مجال النظام السياسي و الإدارة:**

تطمح جبهة العدالة والتنمية لتحقيق إصلاحات جذرية في الميدان السياسي وفق الخطوات التالية:

-تحقيق المصالحة الوطنية الشاملة وذلك بـ:

-إصدار عفو شامل عن الجميع.

-تفعيل رفع حالة الطوارئ.

-التكفل الشامل والعادل بضحايا الأزمة دون تمييز.

-العمل الجاد على معالجة جميع ملفات آثار الأزمة.

-غرس روح التسامح وحب الوطن وحماية استقلاله وسيادته، وذلك برفع الظلم وتحقيق العدالة وإشاعة أجواء الحرية وديمقراطية المشاركة.

-إشاعة الثقة بين الشعب والسلطة بتنسيق الجهود في حماية مقدرات البلاد ومصالحها.

-احترام ثوابت الأمة ومقومات شخصيتها وصونها من الممارسات التعسفية.

- تعديل الدستور وإصلاح المنظومة القانونية بما يضمن التوازن الحقيقي في الصلاحيات بين السلطات وتوسيع حق إخطار المجلس الدستوري، ودعم صلاحيات الرقابة على أعمال السلطة.

---

1-الموقع الرسمي لجبهة العدالة و التنمية.

تم التصرف من الموقع التالي يوم:08.35h / 02.01.2013 http://www.eladala.net

-إصلاح مؤسسات الدولة بما يحقق سلطة الشعب وآماله في الأصالة والتحرر والتنمية.

-ترشيد الممارسة السياسية.

- تعزيز الوظيفة الاجتماعية للدولة.

**في مجال العدالة وحقوق الإنسان:**

تسعى جبهة العدالة والتنمية في هذا المجال للقيام بـ:

-رسم سياسة شاملة لإصلاح العدالة وترقية حقوق الإنسان على المدى البعيد، بما يتلاءم والقيم الأخلاقية والحضارية والتاريخية للمجتمع الجزائري، وينسجم مع المعايير والالتزامات الدولية.

- إزالة الخلل والتناقض الموجود في النصوص القانونية، والهياكل القضائية، وفي نفوس القائمين على هذا الجهاز.

-التمسك بمرجعية الشريعة الإسلامية، والتصدي لكل محاولات تشويه الأحكام المستمدة منها وإعادة النظر في النصوص المخالفة لها.

-المزاوجة في معاملة المجرمين بين النظرة الواقعية الإنسانية، وبين ضرورة الردع بالعقوبة.

-إعادة النظر في المجلس الأعلى للقضاء، وجعل تشكيلته من قضاة منتخبين من قبل زملائهم، وتوسيع صلاحياته للتكفل بالمسار المهني للقاضي من التعيين إلى التقاعد.

-تشجيع التعاون الإقليمي، والدولي على محاربة الجريمة المنظمة، وتدعيم الأمن.

-تدعيم مجال الصلح والصفح في النزاعات القضائية المدنية والجزائية.

-تعزيز حق الدفاع، وترقية دور مساعدي العدالة،ورفع وصاية وزارة العدل على تنظيماتهم المهنية

-تحسين نوعية الأحكام القضائية وضمان تنفيذها في شقيها المدني والجزائي.

-إعادة النظر في إجراءات وآليات الاتهام بشكل يعزز قرينة البراءة.

-إقرار الحق في الدفع بعدم دستورية القوانين أمام المحاكم.

-نشر ثقافة حقوق الإنسان في حدود الضوابط الشرعية.

**– في مجال الشؤون الدينية:**

تقترح جبهة العدالة والتنمية :

-تحسين الإطار التشريعي وترقية القطاع، هياكل وإدارة وأئمة ومؤذنين، حتى يؤدي المسجد دوره الرسالاتي.

-توحيد المرجعية الدينية بما يحفظ الوحدة الوطنية ويعززها.

-التصدي لحملات التطرف والتنصير.

-مراعاة الحاجات المتجددة للمجتمع في بناء المساجد، ومساهمة الدولة في عملية البناء دون حرمان المحسنين من المساهمة في ذلك.

-فتح المصليات في الأحياء السكنية ومرافق المجتمع، وجعل المساجد الكبرى جوامع للجمعة، تسهم في توحيد الخطاب المسجدي.

-تشجيع الزوايا ودعمها للتكفل بتعليم القرآن الكريم والعلوم الشرعية، وإشاعة التكافل الاجتماعي.

-جعل المراكز الثقافية الإسلامية مؤسسات إشعاع علمي ثقافي ديني وتربوي.

-إحياء ثقافة الوقف في سبيل الله لدى الأمة.

-إيجاد هيئة ذات مصداقية ومستقلة، تتكفل بجمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها.[1]

**في مجال السياسة الاقتصادية:**

إن جبهة العدالة والتنمية مصممة على انتهاج سياسة اقتصادية وطنية تراعي واقع الشعب الجزائري وآماله، تقوم على :

-مبادئ اقتصاد السوق وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية.

-اقتصاد يتمتع فيه المواطن بكامل حقه، خال من الربا والضرائب الظالمة، ويسهر على تنظيم الزكاة جباية وصرفا،ويمنح القروض بعدل لكل مواطن يعمل عملا مفيدا، لا يسمح فيه باستعباد الإنسان،يساوي بين الناس في الفرص، ويؤازر كل مجهود بناء وفاعل، ويرفع الظلم ويزيل العقبات التي تحول دون تقدم الإنسان وأمنه ورفاهيته.

-اقتصاد قوي وعادل تتحسن فيه قيمة العملة، نحافظ فيه على القدرة الشرائية، وتتناقص فيه البطالة إلى أدنى المستويات، ويزداد فيه الإنتاج والصادرات.

-اقتصاد يوفر ويؤمن الحقوق الاجتماعية لمواطنيه وخاصة ما تعلق بالضرورات الست وهي:المأكل والملبس والمشرب والصحة والتعليم والسكن بواسطة :

-التنمية المستدامة . الاستثمارات . تحرير الاقتصاد الوطني . وضع سياسة وطنية للتنمية المحلية الصناعية والزراعية. إعادة الاعتبار لبنية الاقتصاد الوطني . دعم الطاقات المتجددة -تطوير الغاز غير التقليدي.

وعلى ضوء ما تقدم فإن برنامج الجبهة الاقتصادي يتناول جميع القطاعات لاسيما - القطاع البتر وكيماوي والمعادن- القطاع الفلاحي - القطاع البيئي - قطاع الموارد المائية -القطاع الصناعي- قطاع تهيئة الإقليم - قطاع التجارة والخدمات - قطاع الصيد البحري.

---

1-الموقع الرسمي لجبهة العدالة و الحرية.

تم التصرف من الموقع التالي يوم:08.35h / 02.01.2013 http://www.eladala.net

**– في مجال السياسة الاجتماعية:**

ترى جبهة العدالة والتنمية ضرورة ما يلي:

-تأسيس مجلس وطني لرعاية الطفولة.

-إقامة مؤسسات رعاية تربوية اجتماعية متخصصة.

-إنشاء مجلس أعلى للشباب.

-التكفل الحقيقي بإدماج الشباب القادر على العمل في القطاعين العام والخاص.

-إعادة النظر في السياسة المتبعة في مجال حماية الشباب من الآفات الاجتماعية.

-تقييم تجربة الخدمة الوطنية، و رسم أهداف محددة لها تأخذ بعين الاعتبار طموح الشباب و حاجات الأمة في هذا المجال على ألا تتعدى المدة سنة.

-النهوض بالمرأة الريفية بما يناسب خصوصيتها و بيئتها.

-مراعاة ظروف المرأة العاملة.

-التكفل الحقيقي بفئة المسنين، والمعوقين، والمشردين، والأيتام، و مجهولي الوالدين والجانحين.

-التكفل الجاد بالرياضة، و الصحة، والسكن، والشغل، والتكوين المهني والضمان الاجتماعي، والتقاعد.

**– في مجال سياسة التربية و التعليم:**

ترى جبهة العدالة والتنمية ضرورة القيام بإصلاحات عميقة ترتكز على:

-تنقية الكتب المدرسية والمناهج التربوية من مخلفات الاستعمار، والعادات و التقاليد والتصورات التي تتنافى وقيمنا الوطنية.

-تحصين أبنائنا لمواجهة الغزو الثقافي بكل أبعاده.

-مسايرة التغيرات السريعة ببصيرة و دراية كاملة، ومحاولة الاستفادة منها.

-تكريس أسس النظام الديمقراطي ومبادئه في المناهج التربوية.

-الحرص على التفتح على اللغات الأجنبية الأكثر نفعا.

-الاهتمام بالمربي من خلال العناية به ماديا ومعنويا، وتأهيله بيداغوجيا.

-الاهتمام بالمجامع و تفعيل دورها.

-ترقية اللغة العربية و تعميمها و تسهيل تدريسها.

-ترقية تدريس اللغة الأمازيغية بالحرف العربي.

-تدعيم المطاعم المدرسية والنقل المدرسي والصحة المدرسية وتحسين ظروف التمدرس.

-العناية بكل أطوار التعليم من التعليم التحضيري الى التعليم العالي.

-ترسيخ و نشر ثقافة البحث العلمي في المجتمع و في كافة الميادين.

**– في مجال السياسة الإعلامية:**

ترى جبهة العدالة والتنمية ضرورة النهوض بهذا القطاع من خلال:

-تحرير المطابع ووسائل الإعلام العمومية من الاحتكار و تسخيرها لأداء الخدمة العمومية.

-الارتقاء باحترافية وسائل الإعلام.

-بسط الحريات الإعلامية و رفع القيود عن حرية الفكر و التعبير في إطار مقوماتنا الحضارية.

-تشجيع رجال المهنة على وضع ميثاق أخلاقيات المهنة.

-إعداد قانون ينظم تحرير توزيع الإشهار العمومي والخاص.

-إنشاء مجلس أعلى للإعلام و توسيع صلاحياته.

-مراجعة مناهج و برامج التعليم في معاهد الإعلام والاتصال.

-إعداد قانون خاص بالسمعي البصري.

-وضع نص ينظم عملية سبر الآراء.

-اعتماد الإعلام الخارجي في توضيح صورة الجزائر و تشجيع الاستثمار الأجنبي.

-الاهتمام بالإعلام الإلكتروني.

-العمل على إعطاء البعد العالمي للثقافة الوطنية في مختلف وسائل الإعلام.

-تعزيز دور وكالة الأنباء الجزائرية.

-جعل وسائل الإعلام منابر للتربية و التنشئة الاجتماعية و الثقافية و أداة لمحاربة الفساد بكل أشكاله، و ترسيخ ثقافة الشورى و التعددية الديمقراطية النابعة.

**– في مجال السياسة الثقافية:**

تحرص جبهة العدالة و التنمية في هذا المجال على التمسك بمبادئ و أصول الثقافة الإسلامية و انطلاقا من هذا المبدأ تعمل على:

-وضع حد لاستبداد الشهوات على العقل.

-التصدي للغزو الثقافي بتظافر جهود جميع أبناء الأمة الجزائرية.

-ترقية الذوق الفني السليم لدى الأطفال و الشباب بما يتماشى و الآداب العامة للمجتمع الجزائري.

-إعادة الأمل للفاعلين في مجال الثقافة، بمنحهم فرص التعبير عن أرائهم وتقديم وجهات نظرهم، عن طريق الحوار الجاد و المسؤول وتثمين جهودهم ووجهات نظرهم.

-إعادة هيكلة و تأهيل منشآت القطاع الثقافي خاصة قاعات المسرح، وقاعات العرض.

-الاهتمام بمسرح الطفل و إدراجه ضمن برامج المنظومة التربوية.

-تحضير الإطار القانوني لبناء مدينة سينمائية جزائرية.

-دعم صناعة الفيلم و المسلسل التاريخي و الوطني و الديني.

-إعطاء البعد العالمي للثقافة الوطنية بتطوير التراث و عصرنته.

-كتابة تاريخ الثورة.

-مطالبة فرنسا بالاعتذار عما تسبب فيه الاستعمار الفرنسي من جرائم في حق الشعب الجزائري.

-إدراج مادتي التربية الفنية و التشكيلية ضمن البرامج المدرسية لتنمية مواهب الأطفال.

-إعادة النظر في قطاع النشر و مراجعة سياسة الضرائب و الرسوم المطبقة عليه.

-استحداث جوائز الجمهورية سنويا لأحسن الأعمال الفكرية و العلمية و الأدبية و الفنية.

-توفير الإمكانيات الضرورية لصناعة الكتاب و دعم سعره.

-إدخال ثقافة الاهتمام بالآثار و ربطها بمقومات الشخصية الوطنية و بتاريخنا الوطني.

-إعادة النظر في معايير الديوان الوطني لحقوق المؤلف بغية ترقية الكلمة النظيفة و الهادفة.[1]

**-سياسة الأمن والدفاع:**

ترى جبهة العدالة و التنمية ضرورة تسيير المخاطر بمختلف مصادرها؛ الأجنبي، الداخلي، الإنساني، الطبيعي؛ بمعنى توقعها و الوقاية منها بتحديد إستراتيجية حقيقية تقوم على جملة من الإجراءات المترابطة والمنسقة المنطوية تحت لواء:

-التمسك بالقيم الأخلاقية و الحضارية و التاريخية للمجتمع الجزائري لحماية الوطن من الجريمة و الانحراف.

-احترام القوانين و التحرك في حدودها.

-توظيف قطاعات الدولة المختلفة و خاصة الإعلامية و التربوية و الثقافية في نشر و تشجيع عوامل استتباب الأمن وحفظ النظام العام و مكافحة الجريمة.

-حسن الاهتمام برجال أجهزة الأمن و الدفاع، انتقاء و تكوينا و تربية و توجيها ثم تحسينا لأحوالهم و ضمانا لمستقبلهم.

-إبعاد أجهزة الأمن و الدفاع عن التحزب و التعصب.

-ربط أجهزة الأمن و الدفاع بالشعب و خياراته الإستراتيجية، والابتعاد عن كل محاولات زعزعة ثقة الشعب في تلك الأجهزة.

---

1-الموقع ارسمي لجبهة العدالة و الحرية.

تم التصرف من الموقع التالي يوم:08.35h / 02.01.2013 http://www.eladala.net

-السهر على تكوين جيش محترف ذا إمكانات و مؤهلات عالية.

-السهر على تحسين مستوى الإعداد و التأهيل لدى قوات الأمن.

**-سياسة العلاقات الخارجية:**

إن جبهة العدالة و التنمية تسعى في هذا المجال إلى تحقيق الأهداف السامية للأمة و المصالح الإستراتيجية للوطن وذلك بـ:

-المحافظة على استقلالية القرار الجزائري السيد.

-دعم جهود المجتمع الدولي في إقامة السلم و الأمن الدوليين و الحفاظ عليهما.

-دعم مبدأ الاحترام المتبادل بين مختلف أعضاء المجتمع الدولي و التقيد التام بالشرعية الدولية و بمبادئ القانون الدولي، و احترام كل المعاهدات و المواثيق المعتمدة من طرف الجزائر.

-الاهتمام بالبعد الاقتصادي للعلاقات الدولية و السعي إلى إقامة نظام اقتصادي و مالي يسعى إلى رفاهية البشرية جمعاء.

-الاهتمام بالجالية الجزائرية و تأطيرها و إعانتها.

-نصرة القضايا العادلة و في مقدمتها القضايا العربية و على رأسها القضية الفلسطينية.

-العمل الدءوب على التعاون من أجل إخضاع مبادئ القانون الدولي لمنطق الحق و العدل بدل منطق القوة.

-تعزيز العلاقات على مستوى الفضاء المغاربي . العربي . الإفريقي . الإسلامي والفضاء المتوسطي والدولي

-الانخراط في مختلف المنظمات الدولية، و العمل من أجل تحقيق مهامها النبيلة.

-تفعيل دور الدبلوماسية الحكومية و البرلمانية.[1]

**-جبهة القوى الاشتراكية (FFS) :**

جاء تأسيسها في 29 اوت 1963 موازيا لحركة العصيان و التمرد التي قادها حسين ايت احمد بجبال القبائل، بعد استقالته من المجلس الوطني، عقب تولي بن بلة رئاسة الدولة. فبعد ان حكم على ايت حمد بالإعدام و فر من السجن ليقضي حياته في سويسرا ثم في المغرب ثم عودته الى الجزائر في 15 ديسمبر 1989، فخلال هذه المدة لم يفقد الحزب نشاطه، بل استمر في طابع سري في منطقة

1-الموقع الرسمي لجبهة العدالة و الحرية.

تم التصفح من الموقع التالي يوم:08.35h / 02.01.2013 http://www.eladala.net

القبائل، حيث كان يعمل على تنشيط المطالب الثقافية و تشكيل الجمعيات و القنوات الي تدعم الحركة الثقافية البربرية.

و قدتم اعتماده رسميا في نوفمبر 1989، حيث تعرض لمجموعة من الانقسامات و التي ادت الى انسحاب العديد من الشخصيات القيادية منه، و في مارس 1991 تم اعادة تنظيمه.[1]

برنامج جبهة القوى الاشتراكية:

-اقامة ديمقراطية سياسية و تجسيد دولة القانون، من خلال دستور يعكس روح الامانة و الذي يتصوره و يعده مجلس تأسيسي. منتخب.

-كما نادت الجبهة برفض ارساء دعائم جمهورية دينية متطرفة او دولة بوليسية.[2]

-لا لجمهورية دينية متطرفة و لا لدولة بوليسية.

-الانفتاح التنافسي للجزائر داخل اقتصاد دولي متفتح، باعتبار ان اقتصاد السوق هو الكفيل بخلق التنافس

-اعتبار الاختلاط كحقيقة لا يمكن التراجع عنها لتحقيق تطور منسجم متوازن للمواطنات والمواطنين.

-السعي مناجل تحقيق مدرسة تقوم على اسس ديمقراطية.[3]

تعتبر جبهة القوى الاشتراكية من الاحزاب اللائكية الرافضة للتطرف الديني و المنادية بإقامة دولة القانون و الحريات و العدالة و المساواة، و تعتبر من المعارضين للنظام القائم، يلجأ الى الحوار و يطالب به مع كل الاطراف بما فيها الجبهة الاسلامية للإنقاذ المنحلة، كما ترجع جبهة القوى الاشتراكية المسؤولية الكاملة للدولة باعتبارها المسؤولة عن استمرار العنف و رفض الانفتاح على المعارضة.

يعد **حسين ايت احمد** هو الزعيم حيث يتمتع بصلاحيات التعين و الاقالة و تحديد السياسته العامة، وتقلد كل من **الصديق دبايلي و احمد جداعي** و**علي قربوعة** منصب الامين العام للحزب، يتوفر الحزب على مجموعة من الصحف اهمها، السبيل الديمقراطي و الجزائر حرة، بالإضافة الى توفره على هياكل محلية في معظم ولايات الوطن.[4]

**-التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية(RCD):**

1-كمال رابح العروسي،،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، مرجع سابق، ص 60.

2- عامر ضبع ، مرجع السابق، ص 93.

3-اسماعيل قيرة و اخرون، مرجع السابق، ص 160.

4-كمال رابح العروسي،،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، مرجع السابق، ص 61.

هو اول حزب يعلن عن نفسه بعد احداث اكتوبر 1988 و ذلك قبل تعديل الدستور حيث تم تأسيسه بمنطقة القبائل في 10 فيفري 1989 من طرف مجموعة من المناضلين القدماء في الحركة الثقافية البربرية في جبهة القوى الاشتراكية مثل سعيد سعدي و فرحات مهني .

و يؤكد رئيس الحزب انه موجود قبل التاريخ المعلن عليه فقد اختار اسلوب النضال الجماهيري في صورة غير منظمة بسبب افتقاده لهيكل منظم.اذ يعتبر التجمع من اشد الاحزاب الرافضة و المعارضة للتيار الاسلامي و لاستعمال الدين لأغراض سياسية كتوظيفه في الخطاب السياسي، كما يستنكر الحوار مع الجماعات المسلحة و مع اولئك الذين يعملون على ترقية اللغة الامازيغية لغة رسمية و وطنية، يعترف بالتعددية الثقافية و القطيعة مع النظام و مختلف رموزه.[1]

**اهداف التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية:**

تتمثل أهداف التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية فيما يلي :

-استقرار الوطن وترسيخ النظام الجمهوري، باعتبارهما دوافع كفيلة لضمان التماسك والوحدة الوطنية.

-الممارسة الفعالة للديمقراطية والتعددية السياسية والنقابية كصورة من صور تعبير وتحقيق السيادة الشعبية في ظل دولة القانون.

-احترام الحريات الفردية والجماعية وحقوق الإنسان.

- ضمان العدالة الاجتماعية والمساواة بين المواطنات والمواطنون أمام القانون.

-إلغاء ومكافحة كل تمييز مبني على أساس الاختلاف في الجنس أو اللغة أو الدين أو الثقافة أو العرق.

-بناء و ارساء المواطنة ومجتمع مدني ديمقراطي وسلمي ونمو اقتصادي واجتماعي وثقافي متناسق ومتكامل.

-النجاعة الاقتصادية وترقية التضامن الوطني.

-محاربة الفساد والبيروقراطية.

-حرية تسيير وإدارة المجالس المحلية من طرف المنتخبين.

حماية البيئة وترقيتها.

-تطوير سياسة ثقافية ديناميكية، نابعة من القيم الجزائرية الأصيلة، تسمح للمواطنات والمواطنين

1- كمال رابح العروسي،،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، مرجع السابق، ص 62.

المساهمة في بناء مستقبلهم والعمل من خلال استغلال جميع الطاقات الوطنية والانفتاح على محاسن الحضارة العالمية.

-بناء مدرسة حديثة ومحايدة وديمقراطية مؤسسة على قيم العقلانية، والمواطنة والعالمية.

-الفصل بين المجال السياسي و الديني، وضمان حرية المعتقد والعبادة.

-نهج سياسة لغوية وفقا للواقع الثقافي للبلد.

-التداول السياسي على السلطة عن طريق الاقتراع العام، المباشر والسري، ورفض كل أشكال العنف للوصول أو البقاء في السلطة.

-تحقيق اتحاد مغاربي ديمقراطي من خلال التعاون القائم على التعايش السلمي والمصالح المتبادلة.

-دعم النضال والحركات الديمقراطية في العالم.[1]

يتميز هذا الحزب عن بقية الاحزاب انه مضاد للإرهاب، و لتدويل القضية الجزائرية و تزكية النظام، اذ تعد اللائكية اهم تصوراته السياسية و الفكرية شارك في العديد من الانتخابات منها تشريعيات 1991، 1997، رئاسيات 1995،كقوة وطنية،فالبعض يرى ان مطالبه السياسية و الثقافية تجعله يصنف ضمن الاحزاب المتطرفة و الجهوية نتيجة لنشاطه في منطقة القبائل، فحين برى اخرون انه بعيد عن الانتهازية السياسية.[2]

**حزب العمال الشيوعي(PT):**

تأسس هذا الحزب عام 1990، هو حزب يساري تبنى الفكر التروتسكي برئاسة لويزة حنون، و التي تمثل اول امرأة في تاريخ الجزائر التي ترشحت للرئاسة الجمهورية، و في الوقت نفسه هي احد نواب المجلس الشعبي الوطني، و على المستوى الخارجي هي اول امرأة تود حزبا سياسيا في العالم العربي.[3]يعد الحزب نفسه طرفا مندمجا في الكفاح الدولي داخل اطار عالمي منظم للتروتسكيين و ذلك من اجل الصحافة و التعبير والرأي،و المساواة القانونية، كما انه على الرغم من اصوله تروسكية و هي مختلفة عن الستالينية ويتميز بثبوته النسبي على مبادئه مما يجعل منه يأخذ صف المعارضة السياسية.[4]

**و من بين افكار و تصورات الحزب ما يلي:**

---

1-الموقع الرسمي لحزب التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية

تم التصرف من الموقع التالي يوم:15.51h / 01.01.2012 http://www.rcd-algerie.org

2-كمال رابح العروسي،،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، مرجع سابق، ص 62.

3- مهدي جريدات، مرجع سابق، ص 101.

1-اسماعيل قيرة و اخرون،مرجع سابق، ص 171.

-يجب أن يتطرق الدستور لمختلف المسائل التي تخص مصير البلاد، ليس فقط من باب تحديد المبادئ العامة بل بتوفير الإطار الكفيل بتحديد سياسات قطاعية لاحقا.

لذلك، فهم يدعون لتأسيس لجان شعبية في كل مكان تناقشون من خلالها تطلعاتكم الديمقراطية و الاجتماعية والثقافية، وتدونونها في دفاتر لغرض تقديمها لنواب الأمة كي تسجل في الدستور الجديد في شكل ضمانات مثلما تناقشون طبيعة النظام الكفيل بإرساء الديمقراطية الحقة المكرسة للسيادة الشعبية.

-استعادة السلم الحقيقي والدائم عبر كامل التراب الوطني كانت ولا تزال الشرط لتأسيس الديمقراطية الحقة عبر استرجاع الظروف العادية للحياة وللممارسة السياسية دون قيد.

-تثبيت وتعزيز الجمهورية، واحدة وغير قابلة للتقسيم من خلال ان يكون الهدف الاول في الدستور يجب أن يتمثل في إقرار تواجد وتكامل الأمة بمعنى شعب يعيش

فوق أرض، منظم في إطار دولة يوحده تاريخ مشترك.

وعليه يرون أن ثمة مسائل جوهرية تنبثق من هذه المسلّمة تتطلب التأكيد والتوضيح.

-تأكيد الدولة المدنية لبناء الجمهورية الثانية من خلال تبني نظام البرلماني هو الأسمى حيث يكرس الفصل بين السلطات و استقلال القضاء، ويجعل الحكومة مسؤولة أمام المجلس الوطني الذي يعينها ويحدد سياستها ويراقبها.

فالديمقراطية تعني بالأساس، سيادة الشعب الذي يختار شكل ومضمون المؤسسات التي هو بحاجة إليها لتطبيق السياسات المطابقة لتطلعاته.

-ترسيخ ديمقراطية العهدة من خلال ما بينته ظاهرة الإنتجاع السياسي التي تكرس اغتصاب ضمائر الناخبين والتلوث السياسي التي طالت المؤسسات المنتخبة، أكدت أكثر من أي وقت مضى ضرورة تبني العهدة الآمرة لترسيخ السيادة الشعبية.لان المواطنة هي حق كل فرد في المشاركة في تسيير شؤون البلاد إما بصفة مباشرة أو غير مباشرة من خلال ممارسة الحق في اختيار ممثليه.

-استقلالية العدالة حجر أساس في بناء الديمقراطية فمن اجل تحقيق هذا لا بد من اتباع الاساليب التالية:

-اصلاح المجلس الأعلى للقضاء، بحيث يصبح يشكل من قضاة فقط منتخبين بطريق مباشر وعلني من قبل زملائهم وفقا لقوانين منصوص عليها في الدستور، وأن تكون له ميزانية خاصة ومستقلة وتجمع فيه جميع الموارد البشرية و المادية، وبالمقابل لا تكون عليه أي وصاية أو سلطة مهما كان نوعها سواء بطريق مباشر أو غير مباشر... وبالمقابل جعل المجلس التأديبي التابع له

مشكل هو الآخر من قبل قضاة منتخبين (بعدما كان يشكل من وزير العدل كأحد أعضاءه أو يختار من ينوب عنه).

-الأخذ بمبدأ الانتخاب دون سواه في تعيين القضاة على مستوى مختلف هياكل القضاء ابتداء من المحاكم إلى المحكمة العليا ومجلس الدولة ومحكمة التنازع، على أن يكون ذلك منصوص عليه في الدستور.

-إلغاء المفتشية بصفة نهائية بصفتها هيئة تابعة لوزارة العدل، والتي تعد أهم معوقات استقلال القضاء، وأنه أمام وجودها فلا يمكن الكلام بعد عن إستقلال القضاء عن السلطة التنفيذية...

-وجوب التنصيص في الدستور على كيفية عزل و نقل و تأديب القاضي بمقتضى القانون على أن يتولى ذلك المجلس الأعلى للقضاء دون سواه.

-وجوب إعداد القوانين العضوية التي تحدد صلاحيات ومهام أجهزة القضاء من قبل السلطة القضائية دون سواها.

-سن حكم في الدستور بوجوب اللجوء إلى الأخذ بالرأي الاستشاري للمجلس الأعلى للقضاء في حال صدور قوانين تمس بالسلطة القضائية لوضع حد لتسلط السلطة التنفيذية بإصدار قوانين تحد من استقلالها.

إن تدقيق الدستور لمتطلبات ضمان استقلالية جهاز العدالة سيوفر الإطار السياسي لاتخاذ إجراءات ترسخها عبر مراجعة المنظومة القانونية لإقرار استقلالية الجهاز القضائي التامة والفعلية عن الجهاز التنفيذي وكل مراكز الضغط وفي مقدمتها الأعمال والمال وعدم إقحامها في أي مساس بالحقوق والحريات الفردية والجماعية وفي شؤون الأحزاب السياسية والنقابات.

-تكريس الديمقراطية السياسية من خلال كريس حرية الإعلام الحقيقية عبر حماية الصحفيين من كل تعسف، وإرساء قواعد وشروط الديمقراطية المحلية فيما يخص المجالس البلدية و الولائية، ومكافحة الفساد السياسي المنجر عن إختلاط المال بالسياسة، وتوفير شروط المواطنة بالنسبة للمرأة، وصياغة منظومة انتخابية تضمن فعلا القطيعة مع ممارسات الحزب الواحد فتكرس الديمقراطية، وضمان حرية التنظيم السياسي بالنسبة للجميع، إعادة فتح النقاش حول كل القوانين التي تمت المصادقة عليها في إطار مسعى الإصلاح السياسي ذلك لأنها تكرس استمرار الوضع القائم.

-مكافحة الفساد و ذلك باعتبار أن الفساد هو من إفرازات النظام الرأسمالي، أصبحت الهيئات الدولية تستخدم مكافحته كغطاء للتدخل في شؤون البلدان.و من اجل تخليص الاقتصاد الوطني للبلاد من أخطبوط الفساد الذي نشر في مختلف مستويات الدولة، ما من حل سوى إرساء الديمقراطية الحقة والشفافية التامة في الصفقات العمومية وقاعدة التساوي أمام الضريبة...

-بالإضافة الى ذلك دعى الحزب الى اعادة الاعتبار الى للمدرسة و كذلك النهوض بالجامعة و انقاضها من الهلاك، اما في مجال الصحة فقد دعى الى مجانية العلاج، و من جهة اخرى حماية حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة بالإضافة الى ضمان حقوق الشباب،و جعلوا من الحق في السكن من ضمن الاولويات التي يجب ان يتوفر لكل جزائري.اما في مجال السياسية الخارجية لا بد ان تتمتع بالاستقلالية و تكون من اهم مساعيها تحقيق الامن و السلم.[1]

**-حزب التجديد الجزائري(PRA):**

نشأ هذا الحزب في 03 اوت 1989 رئيسه نور الدين بوكروح حيث حصل على الاعتماد بعد شهرين من ايداع الملف اي في 17 سبتمبر 1989، و بهذا يصنف من ضمن الاحزاب الاولى لتي تأسست بعد المراجعة الدستورية في فيفري 1989.

ينطلق من مرجعية اسلامية عصرية اذ يعتمد على الاعلام في نشر خطابته و برامجه منها ان كل من العربي بلخير و الرئيس.يضم في صفوفه الاطارات المثقفة و الكوادر الشبانية من جيل الاستقلال.

كان من بين اهداف التي تأسس من اجلها وهو اقامة نظام ديمقراطي يعزز الاستقلال، و يقوم على اساس اسلام معتدل و يكرس الليبرالية في السوق.تأثر رئيسه بأفكار مالك بن نبي التنويرية ليبني عليها تصوراته الفكرية و السياسية فهو يضع الاسلام في تصوره الايديولوجي هذا من جهة اما من الناحية الثانية يتخوف من التيار الاسلامي الذي يشكل خطر لى مسار الديمقراطية.فرغم انه يحمل النظام المسؤولية و يعتبره المسؤول الاول عن الافلاس الاقتصادي و الازمة التي رفتها الجزائر إلا انه لم يتخل عن الانضمام ال المجلس الوطني الانتقالي و حكومة او يحي الاولى، كما انه شارك ي كل المواعيد الانتخابية.[2]

**برنامج حزب التجديد الجزائري:**

نشأ هذا الحزب على اثر النداء المنشور في جريدتي ا"لمساء "و ا"لجزائر اليوم" اودع ملفه في 17 سبتمبر 1989 و حصل على الاعتماد الرسمي في 15 نوفمبر 1989، و عقد مؤتمره لتأسيسي في ماي 1990، انتخب **نور الدين بوكروح** رئيسا له، فهو حزب ليبرالي الاتجاه يرفض رأسمالية الدولة و

---

1-الموقع الرسمي لحزب العمال.

تم التصرف من الموقع التالي يوم:http://www.pt-dz.com 03.01.2013./ 22.00h

2-كمال رابح لعروسي،،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، مرجع السابق، ص.ص 62-63.

السياسات التدخلية رئيسه الحالي **كمال بن سالم**[1] ،يستند حزب التجديد الجزائري في مرجعيته على "القيم الاسلامية والتقاليد الوطنية الجزائرية" مع مسايرة التطور في مختلف المجالات تكريسا لديمقراطية حقيقية" في المجتمع.

و ينص برنامج الحزب الذي يرأسه **كمال بن سالم** على وجوب احترام" دولة القانون وحرية التعبير الفكري والسياسي والدفاع عن حقوق الانسان والحريات السياسية والنقابية وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة والعدالة بين مختلف شرائح المجتمع" . ويستمد البرنامج اساسا من "مبادئ مؤسسة لأصول سياسة اقتصادية سليمة" منتجة لمناصب شغل و"ضبط التضخم و تكريس سياسة اجتماعية لترقية مجال الحياة" في مختلف مناطق الوطن لاسيما بالجنوب.

كما يلح البرنامج على أهمية "ترقية الثقافة والعلوم الى جانب تكريس الديمقراطية الاجتماعية على مستوى كل المؤسسات و انشاء جمهورية جزائرية ديمقراطية واجتماعية منبثقة اساسا من أرضية مؤتمر الصومام ."وسيسهر الحزب وفق ما جاء في برنامجه على"احترام القانون و الاخلاق السياسية وآداب المناقشة بإعطاء الاولوية للنقد الموضوعي تجاه البرامج التنفيذية المقدمة والاقتراحات السياسية المختلفة لجميع المتدخلين."

كما يرفض الحزب في برنامجه "الفساد والبيروقراطية والمحسوبية" ملحا على ترقية التعليم والتربية والصحة والتكفل الطبي والتامين الاجتماعي وكذا التكفل بالطفولة والشباب وحقوق المرأة و اشراكها في اتخاذ القرار. كما ينص البرنامج على الادماج الاجتماعي و"تحقيق الوحدة الوطنية والعدالة الاقتصادية " والدفاع عن "القدرة الشرائية وللمواطنين والتكفل بالطفولة المسعفة وتكوين الطلبة وتوفير الضمان الاجتماعي ودعم الاشخاص المحرومين اضافة الى تعزيز المجال الثقافي والرياضي والتنافسي والجواري وترقية المجال السياحي والنقل ودعم الفلاحة.[2]

**الجبهة الوطنية الجزائرية:**

ترجع بداية تأسيس هذا الحزب الى نوفمبر 1998، حيث حقد اول مؤتمر تأسيسي له في جوان 1999، و اختير **موسى التواتي** رئيسا له،ن يضم في صفوفه اطارت و مناضلين من جيل الاستقلال، و تقارب عضويته مئة الف منخرط، و يتضمن 47 مكتبا ولائيا و 800 اخر بلدي،ن يتبنى النزعة

1 - ياسين ربوح،مرجع السابق، ص 108.

2- وكالة الانباء الجزائرية.تم التصرف من الموقع التالي:

http://www.aps.dz/spip.php?page=article&id_article=42150 04.01.2013 /08.26h.

الوطنية ضمن برنامجه الانتخابي، شارك فالعديد من الاستحقاقات منها الانتخابات التشريعية لعام 2002 حيث حصل على 08 مقاعد.[1]

تسعى هذه الجبهة الى تحسيس الشباب بأهمية التشبع بالروح الوطنية و القيم النضالية لإخراج الجزائر من الازمات الواقعة و المتوقعة، و بالرغم من حداثة الحزب إلا انه حصل على 15 مقعد في البرلمان في انتخابات ماي 2007 و محدثا مفاجئة غير متوقعة في محليات 2007 بحصوله على المرتبة الثالثة.[2]

**-حزب عهد 54:**

هو حزب حديث النشأة نسبيا يعتمد حزب 54 في مرجعيته على بيان اول نوفمبر 1954 بالإضافة الى مؤتمر الصومام المنعقد في 20 اوت 1956،و قد رئى الحزب ان الازمات المتعددة الاشكال التي تواجهها الجزائر يمكن معالجتها اصلاح مؤسسات الجمهورية:

-مراجعة دستور البلاد.

-اصلاح مؤسسات الدولة.

-عادة تنظيم النظام الاجتماعي و الاقتصادي و وسائل الضبط و الرقابة.

-تعزيز وسائل الاعلام و الجمعيات السياسية.

**برنامج الحزب و توجهاته:**

وتؤكد هذه التشكيلة السياسية على ضرورة تكريس لامركزية السلطة الاقتصادية و الاجتماعية وذلك عن طريق إصلاح قانون البلدية و الولاية و إعادة تأهيل مهام الإدارة المحلية و مهام الخدمة العمومية.

فعلى الصعيد الاقتصادي يدعو الحزب الى حتمية إدخال إصلاحات على النظام الاقتصادي والاجتماعي الوطني بغية القضاء على الاقتصاد الموازي و إصلاح النظام المالي والبنكي بالإضافة الى ضرورة تنظيم اقتصاد السوق و اعتماد الخوصصة وفتح رؤوس أموال المؤسسات العمومية.

وترى هذه التشكيلة السياسية في إنعاش نظام التغطية الاجتماعية طريقا نحو التوزيع العادل لثروات البلاد من خلال إنعاش التشغيل و تسهيل الحصول على السكن و إصلاح نظام الصحة العمومية و البيئة و نظام الحماية الاجتماعية .ويولي حزب عهد 54 أهمية بالغة للمجتمع المدني الذي

1- بن عمير جمال الدين، مرجع سابق، ص 87

2- ياسين ربوح،مرجع السابق، ص 109.

يجب ـــكما جاء في البرنامجـــ أن "يعاد النظر في طرق تنظيم الحركة الجمعوية و في طرق تنظيم قطاع الاتصال ووسائل الإعلام."

أما على صعيد التعليم والتكوين فترى نفس التشكيلة السياسية أن الإصلاحات العديدة التي عرفها نظاما التعليم والتكوين في الجزائر "أدت إلى انخفاض مستوى التكوين على كل مستويات هياكل التعليم والتكوين المهني". وفي هذا الصدد يقترح الحزب حماية المنظومة التعليمية من "التأثيرات والأبعاد السياسية والإيديولوجية التي تهددها وإدراج إصلاحات على المستوى الهيكلي و البيداغوجي لتوجيهها نحو ترقية المعارف و التحصيل العلمي و التكوين التقني و العلمي و الثقافي."

كما يدعو الحزب الى "الاستثمار في الدعائم البيداغوجية الحديثة لتحسين مستوى ظروف العمل و الرفع من مستوى تكوين التلاميذ ليتم تحضيرهم لدخول العالم المهني في أحسن الظروف" ويؤكد في الوقت ذاته على ضرورة "تأسيس قانون خاص بهذا القطاع و بالمهنيين المكلفين بتسييره."
وفيما يخص التكوين المهني يشدد حزب عهد 54 على ضرورة السعي نحو رفع مستوى مراكز التكوين و تغيير الصورة التي التصقت بها باعتبارها "مراكز لامتصاص التسرب المدرسي."

كما يدعو الى ضرورة "تشجيع المتعاملين الاقتصاديين لتسجيل و تمويل مراكز للتكوين من جهة و توظيف المتربصين قبل خروجهم من المركز وذلك من خلال تكييف فترة التكوين مع الحاجيات الحقيقية للاقتصاد و باعتماد الطرق الحديثة التي تتوافق وتحولات الاقتصاد الوطني والتبادلات الاقتصادية العالمية."

أما في مجال التعليم الجامعي فدعت ذات التشكيلة السياسية الى جعل الجامعة "المحرك الرئيسي للمجتمع في ميدان البحث و التطور" لاسيما في ظل امتلاك الجزائر لطاقات بشرية ومادية معتبرة ".[1]

**-الحركة الديمقراطية و الاجتماعية:**

يعتبر هذا الحزب التسمية الجديدة ل"حركة ألتحدي"سنة 1989 و رفض التجاوب مع الامر 97-09 لتخذ تسمية جديدة هي حركة الديمقراطية و الاجتماعية[2] ، و هو في الاصل امتداد لحزب الطليعة الاشتراكي الذي تأسس منذ 1966 و الذي سبقه الحزب الشيوعي ابان الفترة الاستعمارية، تعود جذوه الى عشرينيات القرن الماضي، اذ يعد من اقدم الحركات السياسية التي

1-الموقع الرسمي لحزب عهد 54.

تم التصرف من الموقع التالي يوم:http://ahd54.com 05.01.2013/12.00h

2- ياسين ربوح،مرجع السابق، ص 114

عرفتها الجزائر منذ تاريخها السياسي و الذي بقي نشاطه الى حد اليوم، سار وفق مطالب النضال من اجل السلم.

يضم هذا الحزب في تركيبته الداخلية بعض الاطارات الجامعية، بالرغم من محدودية قاعدته الشعبية التي يستند عليها، و يتميز برنامجه الانتخابي و خطابه السياسي بالطابع الراديكالي، معارض للتيار الاسلامي من جهة و مقاطعا للنظام من جهة اخرى.[1]

فبعد هذا العرض الموجز لبعض للأحزاب التي عرفتها الجزائر على الساحة السياسية منذ 1989، نلاحظ ان الخريطة الحزبية تتغير باستمرار من مرحلة الى اخرى فمن الاحزاب من اضمحل و منها ما يزال فاعلا و مؤثرا و منها ما يأخذ موقعا دون أي فاعلية، على الرغم من البرامج المقترحة من طرف كل حزب و التصورات التي يبني عليها مستقبل الجزائر. كما ان كثرة الاحزاب يعود وجودها نتيجة للانشقاقات التي تحصل داخل الاحزاب و من امثلة على ذلك حزب الاصلاح الوطني الذي تطرقنا اليه سابقا، و كذلك حزب الطليعة الاشتراكية الذي يعتبر سليل الحزب الشيوعي الجزائري و المعروف حاليا بالحركة الديمقراطية الاجتماعية.

1- جمال الدين بن عمير ، مرجع سابق، ص 85-86.

## المبحث الثاني:واقع المشاركة السياسية في الجزائر

شهدت الجزائر منذ اقرارها التعددية السياسية عددا من الانتخابات الراسية و التشريعية و المحلية و مجموعة من الاستفتاءات، حيث لم يقتصر فيها الترشح على شخص واحد كما هو الحال في الحزب الواحد، و انما انفتح المجال اما كل من تتوفر فيه الشروط لتولي المسؤولية، و سنعتمد في دراستنا على الانتخابات الرئاسية، و الانتخابات التشريعية، و الاستفتاءات الشعبية التي عرفتها الجزائر منذ 1989 الى غاية 2012.

### اولا: الانتخابات الرئاسية:

عرفت الجزائر منذ 1989 الى غاية اليوم اربعة انتخابات رئاسية الاولى كانت عام 1995 و التي اعتبرت اول انتخابات رئاسية في اطار التعددية، ثم في سنة 1999، ثم في سنة 2004،ثم في سنة 2009.

### -الانتخابات الرئاسية 1995:

عرفت الجزائر بعد استقلال رئيسها **الشاذلي بن جديد** في جانفي 1991 و توقيف المسار الانتخابي و الدخول في المرحلة الانتقالية،عودة الى المسار الانتخابي من خلال تنظيم انتخابات تعددية عبر فيها الشعب الجزائري عن اختياره لرئيس الجمهورية.و التي اعتبرت كمغامرة سياسية كبيرة بالنسبة للنظام السياسي،حيث اعلن عن تنظيم انتخابات سابقة لأوانها و قد يرجع السبب في ذلك الى اعتبار ان الانتخابات ستكون هدفا استراتيجيا في سياسة السلطة وقد تكون المخرج من هذه الازمة من ناحية،و تحقيق نوع من الشرعية التي فقدت،زيادة على ذلك تقليص عمر المرحلة الانتقالية.[1]

تعد انتخابات 15 نوفمبر 1995 اول انتخابات رئاسية تعددية، حيث ترشح لها رسميا ثلاث مترشحين حزبيين هم **محفوظ نحناح** رئيس حركة مجتمع السلم، و **سعيد سعدي** امين عام حزب التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية، و **نور الدين بوكروح** عن حزب التجديد الجزائري، و **ليامين زروال** المرشح الحر[2]، حيث تم الاعلان عن تنظيم انتخابات رأسية جاء كنتيجة لفشل الحوار الرسمي مع الاحزاب السياسية خاصة تلك الرافضة لإجراء اي انتخابات قبل الاتفاق على اهم القضايا السياسية المعلقة و هو الرأي الذي كانت تمثله مجموعة العقد الوطني، مما جعلها ترفض الانتخابات و

---

1- حسين مزود ،مرجع السابق، ص 172.

2-International cris group, **élection présidentielle en Algérie(les enjeux et les perspectives)**, Algérie rapport N4,13 avril 1999,p04.

تطالب بمقاطعتها حيث اصبح اجراء هذه الانتخابات في الجو السائد الامني و السياسي مغامرة كبيرة و غير مضمونة العواقب على المستوى المحلي و الدولي.[1]

فقد اسفرت الانتخابات على نسب المشاركة التالية:

جدول رقم 1.1 نسب المشاركة لرئاسيات 1995.

| | |
|---|---|
| الناخبون المسجلون | 15.969.904 |
| الناخبون المصوتون | 12.087.281 |
| الأصوات المعبر عنها | 11.619.532 |
| الاغلبية المطلقة | 5.809.767 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 72، الموافق لـ26 نوفمبر سنة 1995، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، ص 4.

**-التحديات التي كانت تواجه هذه الانتخابات:**

-مسألة المشاركة الشعبية خاصة بعد مواقف المعارضة التي عبرت عنها العديد من القوى السياسية الهامة الفاعلة على الساحة السياسية.

-الجو الامني والسياسي الصعب الذي يفترض التحكم في الوضع الامني عى الاقل اثناء فترة اجراء الانتخابات.

-العنصر السوسيولوجي لم تقدره قيادة حزب جبهة التحرير هي النظرة السائدة لدى الكثير من المناضلين للحزب باعتباره وسيلة ترقية اجتماعية فردية.[2]

جدول رقم 2.1 نتائج الاقتراع لرئاسيات 1995

| المتنافسون | عدد الاصوات المحصل عليها |
|---|---|
| بوكروح نور الدين | 443.144 |
| زروال اليمين | 7.088.618 |
| سعيدي سعيد | 1.115.796 |
| نحناح محفوظ | 2.971.974 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 72، الموافق لـ26 نوفمبر سنة 1995، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، ص 4.

1- عبد الناصر جابي، **الانتخابات الدولة و المجتمع**، الجزائر: دار القصبة، 1998، ص .ص 162 -163.

2- مرجع نفسه، ص 166.

**قراءة في النتائج:**

عد ما كانت تشكل قضية المشاركة التحدي الاكبر امام الوضع الامني و السياسي الخطير و معارضة قوى سياسية هامة راهنة على مشاركة شعبية ضعيفة تفرض على النظام اعادة النظر في مشاريعه،لكن ما حصل فعلا كذب كل توقعات المتشائمة و حتى المتفائلة و التي لم تكن تنتظر مثل هذه المشاركة المرتفعة وصلت الى 74.92% وهي نسبة جد مرتفعة و التي يمكن ان اكون لعدة اسباب من بينها:

-موقف المهاجرين من الانتخابات مثل نقطة تحول في المسار الانتخابي لم تكن منتظرة، حيث كان لها تأثير ايجابي داخليا على المشاركة الواسعة في الانتخابات الرئاسية.

-ربط المشاركة بالاستقرار، حيث ايقن الناخب الجزائري الرسالة بطريقة واضحة وهي الربط بين مشاركته في الانتخابات و بين عودة الامن و الاستقرار في هذا لظرف السياسي و الامني الصعب.

كخلاصة يمكن القول ان الانتخابات الرئاسية وعكس كل التوقعات قد تميزت بنسبة مشاركة شعبية قوية في اغلب المناطق باستثناء تلك المناطق التي تسيطر عليها المعارضة و التي تعيش الارهاب، فقد شكلت هذه الانتخابات مرحلة انطلاق جديد لميزان قوة لصالح السلطة كانت له نتائج دولية اكيدة اعطت شرعية للنظام.[1] الجماهير التي عبرت بالمشاركة الجماعية في عملية الانتخابات الرئاسية ،كانت خطوة تمهيدية ضرورية من الناحية المؤسساتية للانتخابات التشريعية كخطوة ثانية أهم في معالجة الوضع الذي أنتجته عملية توقيف المسار الانتخابي هذا من ناحية الظاهر.

**-الانتخابات الرئاسية 1999:**

شارك في الانتخاب الرئاسي 15 أبريل 1999 سبعة مترشحين، و رفض ثلاث ترشحات لكل من لويزة حنون و سيد احمد غزالي، و نور الدين بوكروح نتيجة لعدم توفر شرط جمع حوالي 75000 توقيع عن 25 ولاية، وتعتبر تلك الانتخابات حدثا استثنائيا حيث قرر الرئيس الأسبق ليامين زروال اختصار فترة حكمه والإعلان عن انتخابات رئاسية مسبقة بعد إعلان دستور 1996.حيث اقصي محفوظ نحناح وعدم السماح له بخوض غمار المنافسة الانتخابية نتيجة لإضافة شرط اثبات المترشح لمشاركته في الثورة التحريرية ان كان من مواليد 1942، حيث تم قبول ترشح الشخصيات التالية:

-الحسين ايت احمد محند (مترشح لجبهة القوى الاشتراكية).

-عبد العزيز بوتفليقة(مرشح حر).

---

1-عبد الناصر جابي، **الانتخابات الدولة و المجتمع**، مرجع السابق، ص .ص 184-189.

-عبد الله جاب الله (حركة الاصلاح الوطني).

-يوسف الخطيب(مرشح حر).

-ملود حمروش.

-مقداد سيفي(عن التجمع الوطني الديمقراطي).

-احمد طالب الابراهيمي.[1]

جدول رقم 3.1 نتائج الاقتراع لرئاسيات 1999

| | |
|---|---|
| عدد المسجلين | 17.488.759 |
| عدد المقترعين | 10.652.623 |
| الاصوات المعبر عنها | 10.093.611 |
| الاغلبية المطلقة | 5.046.807 |

و قد اعلن المجلس الدستوري عن نتائج الانتخابات بفوز المرشح عبد العزيز بوتفليقة بالأغلبية بنسبة 73.79 % من اصوات الناخبين حيث اصبح سابع رئيس للجزائر منذ الاستقلال.

جدول رقم 4.1 يبين النسب التي تحصل عليها المترشحون برئاسيات 1999

| المترشحون | عدد الاصوات المحصل عليها |
|---|---|
| الحسين ايت احمد محند | 321.179 |
| عبد العزيز بوتفليقة | 7.445.045 |
| ملود حمروش | 314.160 |
| يوسف الخطيب | 121.414 |
| عبد الله جاب الله | 400.080 |
| مقداد سيفي | 226.139 |
| احمد طالب ابراهيمي | 1.265.594 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 29، الموافق 21 ابريل سنة 1999، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، ص 04.

1-مصطفى بلعور،**الانتخابات الرئاسية و التشريعية في الجزائر1999-2007 استمرارية ام حل للازمة**،(**دفاتر السياسية و القانون**)،جامعة قاصدي مرباح ورقلة، عدد خاص افريل 2011، ص 170.

و بعد الاعلان عن النتائج اعلن 06 مرشحين انسحابهم من السباق الرئاسي، حيث صرح الرئيس الجديد انه وصل عن طريق الشعب و قد تم اختياره من قبلهم بطريقة ديمقراطية، و قد يعود السبب لتقدم عبد العزيز بوتفليقة عن منافسيه بأنه مرشح الاجتماع الوطني اذ حظى بتزكية و تأييد من خمسة احزاب كبرى جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، حركة مجتمع السلم، حركة النهضة، حزب العمال، بالإضافة الى عدد كبير من المنظمات كمنضمة المجاهدين و ابناء الشهداء.[1]

**-الانتخابات الرئاسية 2004:**

عرفت الجزائر في 08 فريل 2004 ثالث انتخابات رئاسية في اطار التنافس اذ ترشح لها ستة مرشحين و هم: عبد العزيز بوتفليقة، علي بن فليس، عبد الله جاب الله، لويزة حنون اول امرأة في الجزائر ترشح نفسها لمنصب الرئاسة، سعيد سعدي، و علي فوزي رباعين،حيث قدرت عدد الطعون المرفوعة الى المجلس الدستوري 192 و لم يترتب عليها اي اثر عل النتائج، و قد كانت نتائج الاقتراع

جدول رقم 5.1 يبين النتائج كما اعلن عليها المجلس الدستوري[2]:

| | |
|---|---|
| الناخبون المسجلون | 18.094.555 |
| الناخبون المصوتون | 10.508.777 |
| الاصوات الملغاة | 329.075 |
| الاصوات المعبر عنها | 10.179.702 |
| الاغلبية المطلقة | 5.089.852 |
| نسبة المشاركة | %58.08 |

فقد اعلن المجلس الدستوري عن النتائج الرسمية للاقتراع و عن فوز عبد العزيز بوتفليقة ب 8.651.723 مليون صوت اي ما يعادل تقريبا نسبة 85% حيث تقدر عدد الاصوات التي تحصل

جدول رقم6.1 يبين النسب التي حصل عليها كل مرشح مرتبة ترتيبا تنازليا

| المرشح | الاصوات التي تحصل عليها |
|---|---|

1-مصطفى بلعور،**الانتخابات الرئاسية و التشريعية في الجزائر1999-2007 استمرارية ام حل للازمة**،مرجع سابق، ص 170-171.

2-ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 24، الموافق 18 ابريل سنة 2004، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، ص.ص 3-4.

| | |
|---|---|
| عبد العزيز بوتفليقة | 8.651.723 |
| علي بن فليس | 653.951 |
| عبد الله سعد جاب الله | 511.526 |
| سعيد سعدي | 197.111 |
| لويزة حنون | 101.630 |
| علي فوزي رباعين | 63.761 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 24، الموافق 18 ابريل سنة 2004، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، ص.ص 3-4.

تميزت هذه الانتخابات عن سابقتها انها شهدت حظور 130 مراقب دوليا و تابعوا عملية الاقتراع و واكبوا التطورات السياسية المصاحبة لها، حيث اخذت بعدا على الصعيدين الداخلي و الخارجي و حظيت باهتمام غير مسبوق،حيث تميزت بحياد المؤسسة العسكرية التي اتخذت موقف المراقب و عدم التدخل في صنع النتائج و انتقاء الرؤساء الذين يشتغلون تحت سلطتها، كما لوحظ ان التنافس التعددي لم يكن عرضة للتزوير،و ما اثبت ذلك التعليقات التي اعقبت النتائج النهائية و اثناء مسايرة العملية الانتخابية.[1]

فيمكن ملاحظة ان اعادة انتخاب الرئيس لمرة ثانية كان اشبه بالاستفتاء الشعبي، على الرغم من التنافس بين عدد ن المترشحين و الحملات الانتخابية التي رافقتهم والبرامج التنموية التي حملهاكل مرشح، وقد يعود السبب لارتفاع نسبة الراغبين فيه من مجموع الاصوات المعبر عنها الى دور الانجازات التي حققها مثل اعادة الاستقرار نسبيا من خلال المصالحة الوطنية بالاضافة الى تحقيق مجموعة من المشاريع الاقتصادية التي خففت جزئيا من الازمة التي كانت تشهدها البلاد.

**-الانتخابات الرئاسية 2009:**

تعتبر هذه الانتخابات أخر انتخابات شهدتها الجزائر الى حد الساعة ترشح لها ستة مترشحين هم عبد **العزيز بوتفليقة، لويزة حنون، موسى تواتي، يونس محمد جهيد،محند او سعيد بلعيد، فوزي رباعين.**

جدول رقم 7.1 يبين النتائج كما اعلن عليها المجلس الدستوري

1-التقرير الاستراتيجي العربي(2004-2005)،القاهرة:مركز الاهرام للدراسات السياسية و الاستراتيجية، 2005، ص.ص 291-292.

| | |
|---|---|
| الناخبون المسجلون | 20.595.683 |
| الناخبون المصوتون | 15.356.024 |
| الاصوات الملغاة | 925.771 |
| الاصوات المعبر عنها | 14.430.253 |
| الاغلبية المطلقة | 7.215.127 |
| نسبة المشاركة | %74.56 |

**المصـدر:** ج ج د ش، الجريـدة الرسميـة، العـدد 22، الموافـق 15 ابريـل سـنة 2009، المتضـمن نتـائج انتخـاب رئـيس الجمهورية، ص.ص 3-4.

فلعل اهم ما يمكن ملاحظته وهو ارتفاع نسبة المشاركة مقارنة بالرئاسيات الماضية حيث صوت حوالي 15.356.024 من بين 20.595.683 مسجل حيث املك فيها اكبر حصة المرشح عبد العزيز بوتفليقة حيث حصل على اكبر وعاء انتخابي حوالي 13 مليون صوت من بين 20 مليون، و من بين الملاحظات من خلال دراسة النسب الانتخابية لكل ولاية تبقى نسبة المشاركة في منطقة القبائل اقل و لم تتجاوز 26% مثل تيزي وزو و بجاية.

جدول رقم 8.1 يوضح الاصوات التي تحصل عليها كل مرشح مرتبة ترتيبا تنازليا

| المرشح | الاصوات التي تحصل عليها |
|---|---|
| عبد العزيز بوتفليقة | 13.019.787 |
| لويزة حنون | 649.632 |
| تواتي موسى | 294.411 |
| يونسي محمد جهيد | 208.549 |
| محند اوسعيد بلعيد | 133.315 |
| علي فوزي رباعين | 124.559 |

**المصـدر:** ج ج د ش، الجريـدة الرسميـة، العـدد 22، الموافـق 15 ابريـل سـنة 2009، المتضـمن نتـائج انتخـاب رئـيس الجمهورية، ص.ص 3-4.

فلعل ما يمكن تفسير من خلال النتائج التي اعلن عليها المجلس الدستوري ومنه الفوز الساحق للمرشح عبد العزيز بوتفليقة على منافسيه:

اولا:الغياب التام للمرشحين المنافسين حيث لم يتسنى للمواطن الجزائري التعرف عليهم وعلى برامجهم هذا من جهة فهم غائبون عن الساحة السياسية و لا يكون ظهورهم إلا متزامنا مع لحملة الانتخابية.
ثانيا: ان الاخطاء التي وقع فيها المنافسون صبت لصالح الرئيس مما جعله يكسب ثقة المواطن من خلال الاصلاحات التي قام بها والتي تمثلت في المصالح الوطنية و الوئام المدني التي عززت الاستقرار ومحاولة ارجاع المياه الى مجاريها محاولا تجاوز الازمة و لم الفجوة التي وقعت بين الدولة و الشعب.
ثالثا: غياب دور المعارضة حتى و ان وجدت كانت غير مؤثرة و دون فاعلية و لم تؤثر على النتائج.

**ثانيا:الانتخابات التشريعية:**

عرفت الجزائر خمسة انتخابات تشريعية منذ 1989 الى يومنا هذا ابتداء من 1991 التي تم الغاء نتائجها و مرورا الى اول انتخابات تشريعية في اطار التعددية 1997،ثم 2002، ثم 2007، ثم انتخابات 2012.

**-الانتخابات التشريعية 26 ديسمبر 1991(الدور الاول):**

جرت الحملة الانتخابية كما هو محدد لها قانونيا 21 يوما قبل الاقتراع، وتم التنافس في جو مشحون بالخطابات السياسية منها من كان يتميز بالعنف و الذي اعتبر مخالفا لقانون الجمعيات ذات الطابع السياسي، منها جبهة القوى الاشتراكية تحت شعار الامازيغية، والجبهة الاسلامية للإنقاذ تحت شعار الجنة و النار، حيث يعتبر هذا النوع من الخطاب مغذيا لروح العداء و مولدا للتعصب الفكري و الديني فيما يعتبر مؤشرا بعيدا كل البعد عن الديمقراطية.[1]

جدول رقم 1.2 يوضح نتائج الدول الاول لتشريعيات 1991:

| | | |
|---|---|---|
| عدد الناخبين المسجلين | 13.258.554 | |
| عدد الناخبين المصوتين | 7.822.625 | %59 |
| عدد الناخبين الممتنعين | 5.435.929 | %41 |
| عدد الاصوات المعبر عنها | 6.897.19 | %88.18 |
| عدد الاوراق الملغاة | 924.906 | %11.82 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 01، الموافق ل04 جانفي 1991، المتضمن للنتائج الرسمية للانتخابات التشريعية الدور الاول 26 ديسمبر 1991، ص 2.

1-احمد طعيبة،**ازمة التحول الديمقراطي في الجزائر 1988-1994**،ماجستير علوم سياسية و علاقات دولية:جامعة الجزائر،(غير منشورة)،1997-1998، ص 179.

فرغم كل التجاوزات إلا ان الانتخابات اجريت في الوقت المحدد حيث بلغت نسبة المشاركة 59% و التي ادلى فيها حوالي 7.822.625 مليون من اصل 13.258.554 مليون مسجل و تعتبر نسبة ضعيفة مقارنة بالتشريعيات السابقة التي اجريت في فترة الاحادية الحزبية، و لعل من اسبابها غياب العنصر النسوي هذان جهة و الغاء التصويت بالوكالة بين الزوجين طبقا لنص المادة 57 من قانون الانتخابات 19-17،كما انها نظمت في ظروف صعبة تعيشها البلاد اقتصاديا واجتماعيا و سياسيا،فمثلت بوادر ظهور العنف و تدهور الاوضاع الامنية.

جدول رقم 2.2 يوضح عدد المقاعد المحرزة في الدور الاول( 232)

| القوائم المتنافسة | الاصوات المحصل عليها | عدد المقاعد |
|---|---|---|
| الجبهة الاسلامية للإنقاذ | 3.260.222 | 188 |
| جبهة القوى الاشتراكية | 510.661 | 25 |
| جبهة التحرير الوطني | 1.612.947 | 16 |
| المترشحون الاحرار | // | 03 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 01، الموافق ل04 جانفي 1991، المتضمن للنتائج الرسمية للانتخابات التشريعية الدور الاول 26 ديسمبر 1991، ص 2.

لقد احدثت نتائج الانتخابات مفاجأة غير متوقعة لا من طرف المتتبعين للحدث السياسي و لا من طرف السلطة نفسها، ألى وهو النفوذ الكبير الذي اصبحت تتمتع به الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الاوساط الشعبية و التي عملت من خلال خطابتها على تحريض الشعب ضد النظام القائم من خلال استغلال الاخطاء التي وقع فيها.

احرزت الجبهة الاسلامية للإنقاذ المرتبة الاولى من خلال حصولها على 3 ملايين صوت و 188 مقعدا في الدور الاول من مجموع اصل 232 مقعد متنافس عليه، حيث احتلت جبهة القوى الاشتراكية المرتبة الثانية اما جبهة التحرير الوطنية فقد تراجعت الى المركز الثالث بحصولها على 16 مقعد،ن اما بقية الاحزاب فقد كانت نتائجها سلبية.

فما يمكن ملاحظته من خلال هذه الانتخابات اولا: و هي الرغبة القوية التي تشبع بها الشعب الجزائري في التغير و القطيعة العلنية مع النظام القائم و محاولة التحرر النهائي من سيطرة الحزب الواحد والنظام القائم عليه الذي فشل في تحقيق الوعود و الذي جعل الشعب يفقد الثقة و يبحث عن البديل.

ثانيا:البعد العالمي للجبهة الاسلامية باعتبار ان نشاطها يعتبر امتدادا للحركة العالمية الاسلامية.

ثالثا:الظروف الاقتصادية و الاجتماعية التي عايشها الشعب الجزائري في اوساط الثمانينات التي ادت الى فقد الثقة و اتساع الفجوة بين الحاكم و المحكوم.
رابعا:غياب اغلبية برامج الاحزاب المتنافسة بالإضافة الى الصراعات الداخلية التي كانت تشهدها بعض الاحزاب كجهة التحرير الوطني ،و حتى و ان وجدت هذه البرامج فهي متشابهة و نفس الشيء بالنسبة للجهة الاسلامية للإنقاذ إلا انها تفوقت باستقطاب المواطنين بواسطة خطابتها.

كخلاصة لما سبق يمكن القول ان هذه الانتخابات اتخذت بعدا داخليا و خارجيا و اعتبرت استكمالا للالتحاق بمسار الديمقراطية الذي اتخذته الجزائر الى ان تم توقيفها في الدور الثاني نقبل الجيش.

### -الانتخابات 05 جوان 1997:

بعد الفوز في الانتخابات الرئاسية اصبح الرئيس الجديد يتمتع بشرعية سياسية كبيرة كان يفتقدها على المستوى الوطني والدولي ساهمت في تمرير قوانين جديدة مرتبطة بالانتخابات التشريعية وحتى الدستورية التي دعى اليها الرئيس المنتخب،فما ميز هذه الانتخابات انها حصلت في اطار ميزان قوة سياسي تتمتع به السلطة بعد النجاحات التي استطاعت تحقيقها على المستويات السياسية و الامنية من خلال الضربات العسكرية التي وجهتها للجماعات الارهابية. حيث استفادت هذه الانتخابات بتأطير اداري وسياسي رسمي لم يكن متوفر في الانتخابات التشريعية الملغاة التي جرت في ديسمبر 1991 التي فازت بها الجبهة الاسلامية للإنقاذ المحظورة.

تميزت الحملة الانتخابية في الاسبوع الاول بالفتور و لكن سرعان ما ارتفعت وتيرتها و يعود السبب لاستمالة القاعدة التقليدية للجبهة الاسلامية المنحلة لحثها على المشاركة في الانتخابات لاستفادة من اصواتها، بالإضافة الى الحزب الجديد التجمع الوطني الديمقراطي الذي ضمت قوائمه الكثير من اعضاء الحكومة، النقابيين، الصحفيين و قيادات المنظمات. كما استفادت بعض الاحزاب من الحملة التلفزيونية و الحرية الكبيرة التي طبعتها للتواصل المباشر مع القاعدة الانتخابية.[1]

جدول رقم 3.2 يوضح نتائج انتخاب المجلس الشعبي الوطني

| | |
|---|---|
| الناخبون المسجلون | 16.767.309 |
| الناخبون المصوتون | 10.999.139 |

1- عبد الناصر جابي، **الانتخابات الدولة و المجتمع**، مرجع السابق، ص. ص 209-215

| | |
|---|---|
| الناخبون الممتنعون | 5.768.170 |
| عدد الاصوات المعبر عنها | 10.496.352 |
| عدد الاصوات الملغاة | 502.787 |
| نسبة المشاركة | %65.60 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 40، الموافق لـ11 جوان 1997، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني، ص .ص4-5.

فما يمكن ملاحظته ان قانون الانتخاب المعتمد القائم على القاعدة النسبية هو الذي يفسر التواجد العددي الكبير للمرأة في هذه الانتخابات بالمقارنة بالانتخابات التشريعية التي جرت في 1991، حيث عرفة مشاركة اوسع من قبل حيث وصل عدد النساء المرشحات قد وصل الى 169 مترشحة بغض النظر عن الاطار القانوني و السياسي الذي جرت فيه، اذ يعد تواجد المرأة ضعيفا مقارنة مع العدد الاجمالي للمترشحين الذي بلغ 7747 مرشح مقابل 322 امرأة[1].

جدول رقم 4.2 يضح عدد الاصوات و المقاعد التي تحصلت عليها القوائم الفائزة

| القوائم المتنافسة | الاصوات المحصل عليها | عدد المقاعد |
|---|---|---|
| التجمع الوطني الديمقراطي | 3.533.434 | 155 |
| حركة مجتمع السلم | 1.553154 | 69 |
| حزب جبهة التحرير الوطني | 1.497.285 | 64 |
| حركة لنهضة | 915.446 | 34 |
| جبهة القوى الاشتراكية | 527.848 | 19 |
| التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية | 442.271 | 19 |
| الاحرار | 459.233 | 11 |
| حزب العمال | 194.493 | 04 |
| الحزب الجمهوري التقدمي | 65.371 | 03 |
| الاتحاد من اجل الديمقراطية و | 51.090 | 01 |

1- عبد الناصر جابي، **الانتخابات الدولة و المجتمع** ،مرجع السابق، ص 222 .

| | | |
|---|---|---|
| الحريات | | |
| الحزب الاجتماعي الليبرالي | 36.374 | 01 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 40، الموافق لـ11 جوان 1997، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني، ص.ص 4-5.

**قراءة في النتائج:**

فقد حصل حزب التجمع الوطني على الصدارة و تحصل على 155 مقعدا،اذ اصبح في فترة قياسية مسيطرا على الحكومة و البرلمان بالرغم من قفزته الى موقع صناعة القرار رغم افتقاره لقاعدة شعبية حقيقية[1]، ثم حركة مجتمع السلم في المرتبة الثانية بحصولها على 69 مقعد ثم المرتبة الثالثة لحزب جبهة التحرير الوطني، فالمرتبة التي حصل عليها الحزب الحاكم (جبهة التحرير الوطني) لم تتغير عن سابقتها التي الغية.فلو قارنا نسبة المشاركة المحصل عليها في هذه الانتخابات ارتفعت مقارنة بالتي سبقتها، و قد يعود السبب في ذلك الى ادراك المواطن ان الخيار بين يديه اما ان يساعد في تحقيق الاستقرار من خلال المشاركة في اختيار من يمثله بالنيابة وهو بهذا بطريقة او بأخرى يساعد في صنع القرار، و اما العزوف عن المشاركة و ترك الاوضاع تتسيب اكثر.

فما يمكن ملاحظته ايضا ان المشاركة كانت ضعيفة في المدن الكبرى كالجزائر و وهران و غيرها و هدا يمثل ضعف الاهتمام بالحدث السياسي الرسمي الذي تعودوا عليه في السابق، كما ان منطقة القبائل مترددين في المسائل المتعلقة بالقرار الرسمي المركزي، الذين يتخذون منه موقف المعارضة و التحفظ،كما انخفضت نسبة المشاركة في المناطق التي كانت تشهد اعمال ارهابية، اما باقي الولايات تميزت بارتفاع النسب فوق المعدل الوطني للمشاركة.[2] لكن في العمق هذه الانتخابات كانت تدخل في منطق أعمق و أكثر شمولية كونها الوسيلة الأكثر شرعية، حاولت بها قوة سياسية ثابتة إعادة أنتاج ذاتها و المحافظة على هيمنتها على مؤسسات الدولة و المجتمع.

**الانتخابات 30 ماي 2002:**

تعد ثالث انتخابات تشريعية تجري في اطار التعددية شارك فيها حوالي 21 حزب بالإضافة الى المرشحين المستقلين و قد انطلقت الانتخابات برفع عدد المقاعد المتنافس عليها الى 389

1- رابح كمال لعروسي،،**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، مرجع السابق، ص 58.

2- عبد الناصر جابي، مرجع السابق، ص.ص 247-248.

مقعد،كما تميزت بتشكيل اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات التشريعية مكونة من ممثلي الاحزاب السياسية فقط

[1] .فقد اسفرت نتائج الاقتراع كما اعلن عليها المجلس الدستوري بالفوز الساحق لجبهة التحرير الوطني:

جدول رقم5.2 نسب المشاركة التي اسفرت عليها انتخابات 30 ماي 2002

| | |
|---|---|
| الناخبون المسجلون | 17.951.127 |
| الناخبون المصوتون | 8.288.536 |
| الناخبون الممتنعون | 9.662.591 |
| عدد الاصوات المعبر عنها | 7.420.867 |
| عدد الاصوات الملغاة | 867.669 |
| نسبة المشاركة | %46.17 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 43، الموافق لـ23 جوان 2002، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني، ص 4.

لعل اهم ما يمكن ملاحظته هو انخفاض نسب المشاركة مقارنة بالتشريعيات الماضية اذ بلغت 46.17 % مقابل 65.60 % والتي شهدت بعض المناطق شبه مقاطعة حيث تدنت فيها نسبة المشاركة الى ان وصلت في منطقة تيزي وزو 1.67% و في بجاية 2.61 %،حيث افرزت النتائج عن فوز ساحق لجبهة التحرير الوطني بحيث احتلت المصدر الاول 199 مقعد ثم تراجع حزب التجمع الوطني الديمقراطي الى المرتبة الثانية و حركة الاصلاح الوطني في المرتبة الثالثة.

جدول رقم 6.2 يبين عدد الاصوات و المقاعد التي تحصلت عليها القوائم الفائزة.

| القوائم المتنافسة | الاصوات المحصل عنها | عدد المقاعد |
|---|---|---|
| حزب جبهة التحرير الوطني | 2.618.003 | 199 |
| التجمع الوطني الديمقراطي | 610.461 | 47 |
| حركة الاصلاح الوطني | 705.319 | 43 |
| حركة مجتمع السلم | 523.464 | 38 |
| الاحرار | 365.594 | 30 |

1- عامر ضبع ، مرجع السابق، ص 100.

| | | |
|---|---|---|
| حزب العمال | 246.770 | 21 |
| الجبهة الوطنية الجزائرية | 113.700 | 08 |
| حركة النهضة | 48.132 | 01 |
| حزب التجديد الجزائري | 19.873 | 01 |
| حركة الوفاق الوطني | 14.465 | 01 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 43، الموافق لـ23 جوان 2002، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني، ص. ص 5-18.

و قد نتوصل من خلال النتائج الى مجموعة من الملاحظات ذات دلالات عميقة:

-فوز جبهة التحرير الوطني و استرجاع مكانتها و قابله تراجع صدارة التجمع الوطني الديمقراطي.

-الحضور القوي للقوى السياسية ذات الشرعية التاريخية في المشهد السياسي الوطني على الرغم من الازمة التي شهدتها و التي اطاحت بها منذ 1988.

-تراجع تمثيل التيار الاسلامي بشكل عام فقد حصلت حركة مجتمع السلم على نصف المقاعد المحصل عليها عام 1997 بينما حصلت حركة النهضة على مقعد واحد.

-الحركة الشعبية التي استندت عليها كل من جبهة التحرير الوطني و التجمع الوطني الديمقراطي من ناحية و الاحزاب الاسلامية التي استوعبها النظام في وعائه.

-تميزت هذه الانتخابات بشكل عام بالمقارنة عن الانتخابات التي سبقتها بانخفاض نسبة المشاركة و بالطعن في تزويرها لصالح احزاب السلطة اكثر من مرة[1]. كما شهدت هذه الانتخابات مقاطعة اربعة احزاب وهي جبهة القوى الاشتراكية بزعامة **حسين ايت احمد**، التجمع مناجل الثقافة و الديمقراطية بزعامة **سعيد سعدي**،وجبهة الديمقراطية (غير المرخص لها) بقيادة **احمد غزالي**، حركة الوفاء(غير المرخص لها) بقيادة **احمد طالب الابراهيمي**،و الحركة الاجتماعية الديمقراطية (الحزب الشيوعي).[2]

**-الانتخابات 17 ماي 2007:**

تميزت هذه الانتخابات بمشاركة واسعة من قبل العديد من الاحزاب السياسية باستثناء جبهة القوى الاشتراكية، حيث شارك فيها 24 حزبا و حوالي 100 قائمة من بينها 95 داخل الجزائر و

1- مصطفى بلعور،**الانتخابات الرئاسية و التشريعية في الجزائر1999-2007 استمرارية ام حل للازمة**،مرجع سابق، ص 174.

2- عامر ضبع ، مرجع السابق، ص 100.

05 بالهجرة، حيث لم تتمكن "حركة لعروش" من تكوين قوائم مستقلة بمنطقة القبائل و فشلت في دخول المنافسة عن طريق قائمة الحزب الصغير(حركة الوفاق الوطني).[1]

لقد كان من المتوقع ان تكون الانتخابات فرصة لتطوير الخريطة السياسية لدمج اكبر عدد ممكن من القوى السياسية في العملية السياسية اذ بينت المرحلة ما قبل اجراء الانتخابات انه سوف يتم تقليص هذه الخريطة وتجلى ذلك من خلال مقاطعة جبهة القوى الاشتراكية التي تعتبر احدى القوى الاساسية.[2]

جدول رقم 7.2 يوضح نتائج الاقتراع على تشريعيات 2007.

| | |
|---|---|
| الناخبون المسجلون | 18.761.084 |
| الناخبون المصوتون | 6.692.891 |
| الاصوات المعبر عنها | 5.727.827 |
| الاصوات الملغاة | 965.064 |
| نسبة المشاركة | %35.67 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية،العدد 45، الموافق لـ11 جوان 2007،المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني، ص 3.

فبعد الاعلان عن نتائج الاقتراع اعتبرت نسبة المشاركة المحصل عليها اقل نسبة عرفتها الجزائر منذ اقرار التعددية اذ بلغ عدد المصوتون6.692.891 مليون من بين 18.761.084 مليون مسجل رغم العدد القياسي للمرشحون فالعزوف كان واضحا و المقاطعة شملت كل المناطق الجزائرية و لم تخص منطقة القبائل لوحدها فقد يعود السبب في ذلك الى ايقان المواطن انه ان كان يتمتع بحق الاقتراع لديه ايضا حق الامتناع او العزوف عن المشاركة.

-التحولات الاقتصادية و الفرز الاجتماعي الناتج عنها حيث ظهرت فئة رجال الاعمال الجدد بمختلف اصنافهم و قطاعات نشاطهم،ظاهرة ارتبطت بظهور المال كوسيلة عمل و اقناع داخل المجال السياسي فقد ارجعتها بعض التحاليل انها السبب في العزوف.

---

1- عبد الناصر جابي،**الانتخابات التشريعية الجزائرية انتخابات استقرار ام ركود سياسي**،مشروع الدراسات الديمقراطية في البلدان العربية، اللقاء السنوي السابع عشر –اكسفورد 2007:جامعة الجزائر، ص 13 .

2-مصطفى بلعور،**الانتخابات الرئاسية و التشريعية في الجزائر1999-2007 استمرارية ام حل للازمة**،مرجع سابق، ص 174

-الصراعات الداخلية التي تعيشها بعض الاحزاب السياسية و نمط تسيير المعتمد من قبلها و الذي يعد بعيدا كل البعد عن المقاييس الديمقراطية.[1]

جدول رقم 8.2 يبين عدد الاصوات و المقاعد الي تحصلت عليها القوائم الفائزة.

| القوائم المتنافسة | الاصوات المحصل عليها | عدد المقاعد |
|---|---|---|
| حزب جبهة التحرير الوطني | 1.314.494 | 139 |
| التجمع الوطني الديمقراطي | 597.72 | 62 |
| حركة مجتمع السلم | 556.401 | 51 |
| المترشحين الاحرار | 564.169 | 33 |
| حزب العمال | 291.395 | 26 |
| التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية | 185.616 | 19 |
| الجبهة الوطنية الجزائرية | 241.594 | 15 |
| الحركة الوطنية من اجل الطبيعة و النمو | 114.285 | 07 |
| حركة النهضة | 193.908 | 05 |
| حركة الشبيبة و الديمقراطية | 130.992 | 05 |
| التحالف الوطني الجمهوري | 125.862 | 04 |
| حركة الوفاق الوطني | 121.961 | 04 |
| حزب التجديد الجزائري | 103.356 | 04 |
| حركة الانفتاح | 150.423 | 03 |
| حركة الاصلاح الوطني | 146.528 | 03 |
| الجبهة الوطنية للأحرار من اجل الوئام | 112.263 | 03 |
| عهد 54 | 129.865 | 02 |
| الحركة الوطنية للأمل | 98.604 | 02 |
| التجمع الوطني الجمهوري | 84.497 | 02 |

1- عبد الناصر جابي،**الانتخابات التشريعية الجزائرية انتخابات استقرار ام ركود سياسي**،مرجع السابق، ص 14.

| | | |
|---|---|---|
| التجمع الجزائري | 100.391 | 01 |
| الجبهة الوطنية الديمقراطية | 78.596 | 01 |
| الحركة الديمقراطية و الاجتماعية | 50.879 | 01 |

المصدر: ج ج د ش، الجريدة الرسمية،العدد 45، الموافق لـ11 جوان 2007،المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني، ص.ص 3-4.

لعل اهم ما يمكن ملاحظته في هذه الانتخابات ان الاحزاب اخذت عدة فئات الاولى التي شكلت التحالف الرئاسي(جبهة التحرير، التجمع الوطني الديمقراطي مجتمع السلم) و الفئة الثانية هي المقاطعة كجبهة القوى الاشتراكية و الفئة الثالثة المتمثلة في الاحزاب التي حققت نتيجة سلبية و نسبة مشاركة ضعيفة،كما ان نسبة المشاركة الاجمالية كانت منخفضة اكثر من التوقعات المنتظرة و هي 35.67 %

و الجديد في هذه الانتخابات ضعف المشاركة في الاقتراع الذي كان تقليديا من ميزة المواطن الساكن في المدن الكبرى و منطقة القبائل قد تتوسع ليشمل مناطق كانت مشهورة بقوة مشاركتها، حيث شهدت 10 ولايات تدني نسبة المشاركة من معدل الوطني.

تميزت بنفور شعبي كبير من حملات التجنيد و الامتناع عن الذهاب إلى مكاتب الاقتراع و أظهرت وعي سياسي جديد عبرت عنه نسبة المشاركة الضعيفة ، هذه النسبة فيها دلالة كبيرة على أن الناخب استخلص العبرة من تجربته العملية مع الانتخابات السابقة و السمة الأهم لهذه الانتخابات الأخيرة هي امتناع الشباب خاصة عن المشاركة ، هذه الشريحة الاجتماعية العريضة ،عجز الخطاب الحزبي ألمثقل بوعود حل المشاكل الاجتماعية و كذا الإعلام الرسمي الديماغوجي من تجنيدها باسم "الوطنية"، هذا الخطاب بنوعيه لم يتمكن من سحب الشباب إلى ساحة و طريق الانتخابات كوسيلة من أجل التغيير السلمي و عليه، لابد و بحكم الواقع أبدى جملة من الملاحظات الأولية وهي:

- الصمت الواعي كوسيلة عبر بها عن حالة عدم الاكتراث بالحملات الانتخابية و الامتناع عن التصويت في هدوء رمزيته السياسية تدل على درجة التأزم من حال الضياع الثقافي و قسوة الأوضاع الاجتماعية القائمة.

- هذه الانتخابات أكدت الاحتباس في عملية التداول على السلطة ،لأن نفس الأغلبية التي تتمتع بها أحزاب التحالف الرأسي منذ ثلاثة عهدات تشريعية بقت على حالها، هذه الأحزاب هي جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي

و حركة مجتمع السلم[312].

بالإضافة الى الاسباب التي ذكرناها سابقا يضيف بعض المحللين عوامل اخرى التي ادت الى هذه النتيجة التي لم تكن مفاجئة بعض الافرازات النخب السياسية و المؤسسات مثل العلاقة بين السلطة التنفيذية و التشريعية، ضعف الاحزاب السياسية ومكانتها المبهمة كقوة تجنيد و تأطير، و كذلك فقد الثقة و عدم مصداقية الانتخابات و دورها في حل المشاكل الاقتصادية و الاجتماعية التي يعاني منها المواطن عن طريق التداول الفعلي على السلطة منذ اقرار التعددية[313].

**الانتخابات 10 ماي 2012**:

جرت في 10 ماي 2012 خامس انتخابات تشريعية و التي جاءت عقب جملة الاصلاحات التي قام بها رئيس الجمهورية حيث تميزت بنوع من الرقابة اكثر من التي سبقتها ضمانا لنزهتها، يقدر عدد المراقبين الدوليين الذين تابعوا هذه الانتخابات ما يقارب 500 ملاحظ موزعين كالآتي: فريق ملاحظو هيئة الأمم المتحدة يتكون من 07 أعضاء، منظمة الوحدة الإفريقية 174 ملاحظ، جامعة الدول العربية 132 ملاحظ، منظمة التعاون الإسلامي 18 ملاحظ، الإتحاد الأوروبي 164 ملاحظ، المعهد الوطني الديمقراطي 08 ملاحظين (منظمة غير حكومية)، مركز كارتر 02 ملاحظين (منظمة غير حكومية)[314]. حيث بلغ عدد المقاعد المتنافس عليها 462 وقد اسفرت

جدول رقم 9.2 يوضح النتائج كما اعلن عليها المجلس الدستوري على ما يلي.

| | |
|---|---|
| الناخبون المسجلون | 21.645.841 |
| الناخبون المصوتون | 9.339.026 |
| الاصوات المعبر عنها | 7.634.979 |
| الاصوات الملغاة | 1.704.047 |
| نسبة المشاركة | %43.14 |

312- فادي ابو علام واخرون،**تقيم واقع المجتمع المدني في العالم العربي و دوره في منتدى المستقبل** :بيروت لبنان،2010،ص 21.

313- عبد الناصر جابي،**الانتخابات التشريعية الجزائرية انتخابات استقرار ام ركود سياسي**،مرجع السابق، ص 30.

3- الموقع الرسمي لوزارة الداخلية.

تم التصرف بالموقع التالي يوم16.01.2013/11.49 http://www.interieur.gov.dz

المصدر: ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 32،الموافق لـ126- ماي 2012، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني، ص 5.

بلغت نسبة المشاركة 43.14% اذ اعتبرت مرتفعة نسبيا بالمقارنة مع التي شهدتها الانتخابات التشريعية لعام 7 200 و قد يرجع السبب الى الاصلاحات التي شهدتها الساحة السياسية،حيث رؤى فيها الامين العام لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية ان هذه الانتخابات تكتسب اهمية خاصة و تعتبر منعطف حاسم في مسار التحول السياسي و في مجال التعميق المسار الديمقراطي:

-تعدَ الانتخابات التَشريعية أول تعبير انتخابي للإصلاحات السَياسية التي قررها فخامة السيد رئيس الجمهورية في مضمون خطابه إلى الأمَة يوم 15 أفريل 2011 .

-هذا الموعد الانتخابي يأتي مباشرة بعد صدور قانون الانتخابات الجديد و قد جاء هذا القانون بالعديد من التحسينات النوعية الغاية منها: الشَفافية الكاملة، الحياد التامَ للإدارة، ومراقبة أكثر صرامة لعمليات التَصويت،وذلك بإحداث ميكانيزمين أحدهما للرقابة القضائية و الثاني للرقابة السياسية.

-يتعلق الأمر كذلك بانتخاب مجلس شعبي وطني، ستقع على عاتقه مهمة النظر في مشروع الدستور الجديد.

-تعدَ هذه الانتخابات فرصة متجدَدة لتغيير نوعي و عميق في مجال المشاركة في الانتخابات و الانفتاح السياسي[1].

تحصل حزب جبهة لتحرير الوطني على 221 مقعد محتلا المرتبة الاولى يليه التجمع الوطني الديمقراطي 70 مقعدا ثم تكتل الجزائر الخضراء(لنهضة سابقا) ب47 مقعدا، و قد اعلن المجلس الدستوري على عدد المقاعد المحصل عليها.

جدول رقم 10.2 عدد المقاعد المتحصل عليها.

| القوائم المتنافسة | الاصوات المحصل عليها | عدد المقاعد |
|---|---|---|
| حزب جبهة التحرير الوطني | 1.324.363 | 221 |
| التجمع الوطني الديمقراطي | 524.057 | 70 |
| تكتل الجزائر الخضراء | 475.049 | 47 |
| حزب القوى الاشتراكية | 188.275 | 21 |

1- الموقع الرسمي لوزارة الداخلية.

تم التصرف بالموقع التالي يوم16.01.2013/14.49 http://www.interieur.gov.dz

| | | |
|---|---|---|
| قوائم الاحرار | 671.190 | 19 |
| حزب العمال | 283.585 | 17 |
| الجبهة الوطنية الجزائرية | 198.544 | 09 |
| جبهة العدالة و التنمية | 232.676 | 07 |
| حركة الشعبية الجزائرية | 165.600 | 06 |
| حزب الفجر الجديد | 132.492 | 05 |
| الحزب الوطني للتضامن و التنمية | 114.372 | 04 |
| جبهة التغير | 173.981 | 04 |
| عهد 54 | 120.201 | 03 |
| حزب التحالف الوطني الجمهوري | 109.331 | 03 |
| الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية | 140.223 | 03 |
| اتحاد القوى الديمقراطية و الاجتماعية | 114.481 | 03 |
| التجمع الجزائري | 117.549 | 02 |
| التجمع الوطني الجمهوري | 114.651 | 02 |
| الحركة الوطنية للأمل | 119.253 | 02 |
| جبهة المستقبل | 174.708 | 02 |
| حزب الكرامة | 192.427 | 02 |
| حزب المواطنين الاحرار | 115.631 | 02 |
| حزب الشباب | 102.663 | 02 |
| حزب النور الجزائري | 48.943 | 02 |
| حزب التجديد الجزائري | 111.218 | 01 |
| الجبهة الوطنية الديمقراطية | 101.643 | 01 |
| الجبهة الوطنية للأحرار من اجل | 107.833 | 01 |

| | | |
|---|---|---|
| الوئام | | |
| حركة الانفتاح | 116.384 | 01 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 32، الموافق لـ26 ماي 2012، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني، ص .ص 5-7.

فما يمن ملاحظته ان هذه الانتخابات ان الغلبة كانت لحزب جبهة التحرير الوطني حث كانت النتيجة غير متوقعة بسبب المشاكل التي كان يعانيها الحزب لم تشهد مقاطعة من طرف الاحزاب اذ ارجع بعض المحللين اشتراك جبهة القوى الاشتراكية فيها يمكن ان يعتبر مؤشر على نزاهة الانتخابات، كما يرى الاستاذ **عبد الناصر جندلي** انه يمكن تفسير هذه النتائج عن طريق عاملين:

اولا:ان الانتخابات لم تجند المواطنة بل جندت قواعد الأحزاب، جندت مناضلي الأحزاب، جندت ما يمكن أن يجنده المترشح من أوساط اجتماعية و من علاقات اجتماعية .

ثانيا:قانون الانتخاب الذي نص على الغاء نتائج الاحزاب التي لا تحصل على 5 بالمائة مما جعل الاحزاب التي تصل تقدر ب11 حزب بالتاي تصب هذه الاصوات لصالح حزب جبهة التحرير[1].

**ثالثا:الاستفتاءات الشعبية:**

عرفت الجزائر عقب احداث اكتوبر 1988 جملة من الاصلاحات قامت بها الدولة في اطار السير في طريق الديمقراطية و تجسيدا لمبادئها، حيث شهدت اول استفتاء حول نص الدستور في 23 فبراير 1989 و الذي مثل فيه اول خطوة نحو الانفتاح السياسي من خلال المبادئ التي حملها الدستور لجديد، ثم الوئام المدني،ثم المصالحة الوطنية، و اخيرا تعديل الدستور الذي جسده دستور 1996.

**-استفتاء 23 فبراير 1989:**

يعتبر دستور 1989 نقطة تحول في الحياة السياسية الجزائرية اذ جسد نقل النظام من الحزب لواحد الى نظام التعدية السياسية،حيث تم التخلي عن الحزب كهيئة دستورية تحتكر العمل السياسي لوحدها و قد تمثلت اهم محاوره في التخلي عن الخيار الاشتراكي،و الفصل بين السلطات الثلاث، الاعتراف بحق انشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي،كما نص على احترام حقوق الاساسية

1- قراءة في نتائج الانتخابات التشريعية تم التصرف من الموقع التالي يوم:
http://www.aljazeera.net/programs/pages/fc7f9144-4e43-49ee-8b70-8e1ada7e23ed
.10.2013/17.08h16

للإنسان وحرياته، و اكد على انشاء مجلس الدستوري لضمان الرقابة على دستورية القوانين، و اكد على ضمان الملكية لخاصة.[1]

فلو نرجع الى الاسباب التي دفعت الرئيس **شاذلي بن جديد** الى ارساء دستور جديد يمكن تحديدها ففي ما يلي:

-سياسية الاصلاحات و بالأخص اللاقتصادية والتي كانت تسلسل منطقي للوصول الى هذه الوثيقة الدستورية رغم المعارضة الشديدة.

-خطاب 10 اكتوبر 1988 الذي جسد برنامج غم معارضة الحزب للانفتاح حيث لجأ الرئيس الى الشرعية الشعبية.

-ادراك الرئيس للحزب و دواليبه وكيفية التغلب عليها.[2]

حيث تم اعلان عن المشروع الدستوري حيث تم تحضير العديد من الموائد المستديرة بمشاركة مختلف الاتجاهات و قد تم اقرار الدستور من خلال اتفتا دستوري ليوم 23 فبراير 1989 و كانت النتائج كالتالي:

جدول رقم 1.3 يوضح نتائج الاستفتاء.

| | |
|---|---|
| عدد مكاتب التصويت | 39.037 |
| عدد الناخبين المسجلين | 13.170.137 |
| عدد الناخبين | 10.401.548 |
| عدد الاصوات الباطلة | 473.110 |
| عدد الاصوات المعبر عنها | 9.928.438 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 09، الموافق 01 مارس 1989، المتضمن نص تديل الدستور الموافق علية في استفتاء 23 فبراير سنة 1989، ص 230.

تم هذا الاستفتاء في ظروف عادية حيث بلغ عدد المسجلين13.170.137 مليون و ادلى بأصواتهم حوالي 10.401.548 و بلغت نسبة المشاركة الاجمالية حوالي 78.98%،حيث شارك فيها الجزائريون بالداخل و الخارج و قد بلغت عدد الاصوات المعبر عنها كأتي:

جدول رقم 2.3 يبين عدد الاصوات المعبر عنها في الاستفتاء.

1- مصطفى بلعور ،**الاصلاحات السياسية في الجزائر 1988-1990**، مرجع السابق، ص 4.

2-فوزي اوصديق،**الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري**،ط.2(النظرية العامة للدساتير)،الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية،2003، ص 63.

| النتائج المحصل عليها | (عدد الاصوات) نعم | (عدد الاصوات) لا |
|---|---|---|
| في كامل التراب الوطني | 7.102.746 | 2.626.481 |
| في الخارج(الجالية) | 188.04 | 11.197 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 09، الموافق 01 مارس 1989، المتضمن نص تعديل الدستور الموافق علية في استفتاء 23 فبراير سنة 1989، ص.ص 232-233.

**– استفتاء 28 نوفمبر 1996:**

على الرغم من ان اول دستور جزائري في اطار التعددية حمل في فحواه جملة من التغيرات التي بدأت ترسم المسار الديمقراطي اللازم على الجزائر ان تتبعه من جهة، إلا انه من جهة اخرى لم يكن لقناعة و ايمان النظام الحاكم بقيم و مزايا المشاركة السياسية و الحرية و فسح المجال امام مؤسسات المجتمع المدني،بقدر ما عكس ازمة الصراع على مستوى التيارات و التوجهات و المصالح المختلفة ضمن النظام السياسي.اذ يمكن تأكيد هذه الفرضية من خلال غياب الارادة السياسية الحقيقية لمواصلة الاصلاحات الي باشرتها الجزائر،حيث تم غلق النظام السياسي من جديد نتيجة لعدم توفر "عقد وطني" يحمي التعددية و الانفتاح السياسي [1].

اعتبر الدستور الجديدة خطوة مهمة في تاريخ النظام السياسي اذ جسد جملة اصلاحات سارت فيها الجزائر كانت صياغته الاولى من قبل رئاسة الجمهورية فهي التي قدمت بعض التوجهات لوضع نص المشروع الدستور وبعدها شرعت في استشارة عدد هام من الشخصيات السياسية، وبعد الانتهاء من الصياغة قدم للاستفتاء الشعبي يوم 28 نوفمبر 1996، تميزت بعدم اشراك الاحزاب السياسية في اعداد محاوره مما جعل خاصة الاحزاب الفاعلة في الساحة السياسية تدعوا لى مقاطعة الاستفتاء[2].

جدول رقم 3.3 يوضح نتائج الاستفتاء حول نص الدستور.

| | |
|---|---|
| الناخبون المسجلون | 16.434.574 |
| عدد المصوتين | 13.111.514 |
| عدد الاصوات المعبر عنها | 12.750.027 |
| عدد الاصوات بـ"نعم" | 10.785.919 |

1- صالح زياني،**الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات اليات الممارسة الديمقراطية**،**(دفاتر السياسة و القانون) الجزائر**:قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية،كلية باتنة،عدد خاص 2011،ص 315.

2- حسين مرزود ،مرجع السابق، ص 184.

| | |
|---|---|
| عدد الاصوات بـ"لا" | 1.964.108 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 76، الموافق 01 ديسمبر 1996، المتضمن نص تعديل الدستور الموافق علية في استفتاء 28 نوفمبر سنة 1996، ص 04.

فقد اعتبرت نسبة التصويت ب"نعم"10.785.919 مليون من بين 13.111.514 مليون نسبة جد مرضية للنظام السياسي و مخيبة للأحزاب الرافضة لنص الدستور،فقد اثبتت هذه الوثيقة صمامات الامان لاستمرار النظام القائم.

**-الاستفتاء على قانون الوئام الوطني:**

يدخل قانون الوئام الوطني ضمن مجموعة المصالحة الوطنية التي ظهرت كمفهوم منذ بروز بوادر الازمة السياسية الناجمة عن توقيف المسار الانتخابي و الذي نتج عنه تدهور امني خطير، وجاءت المصالحة كمطلب شعبي و سياسي على تدهور الوضع الامني من جهة و تطويق الازمة السياسية و الامنية التي وصلت اليها البلاد.فاتخذت المصالحة الوطنية عدة اشكالا ابتدأ ابالحوار السياسي ثم تدابير الرحمة و وصولا الى الوئام الوطني[1].

فبعد الفوز الذي حققه رئيس الجمهورية **عبد العزيز بوتفليقة** فبدأت حلول الازمة تتشكل حيث بدأ يسعى للحوار و يعمل على تحقيق الوئام المدني و هو اول ما دعى اليه بعد فوزه في الانتخابات عام 1999، حيث القى رئيس الجمهورية خطابا شاملا حول ضرورة تحقيق السلم و الامن و اعادة دفع الاقتصاد الوطني ومحاربة الفقر و المشاكل الاجتماعية على اختلاف اشكالها، و اعادة مكانة الجزائر بين الدول، و استرجاع الثقة مع الشركاء الاجانب.و من جهة اخرى عمل البرلمان على المصادقة على مشروع "استعادة الوئام الوطني" بعدما عرض عليه من قبل الحكومة.

حيث حمله هذا القانون اربعة محاور اساسية و هي:

-التمسك بالدستور و الحرص على تنفيذ القوانين.

-الاعتراف بحق ضحايا العنف و التكفل بيهم.

-العرفان ازاء المؤسسات و جميع المواطنين الذين ساهموا و كان لهم دور في انقاذ الجزائر.

- فسح المجال لعودة كل من ضل عن الطريق لأي سبب كان.

---

1- نزهة حانون،**الاساليب الاقناعية في الصحافة المكتوبة الجزائرية(ميثاق السلم و المصالحة الوطنية نموجا لدراسة جريدتي النصر والخبر)**،مذكرة ماجستير،في العلوم و الاتصال،(غير منشورة)جامعة منثوري:قسنطينة،2007-2008،ص 116.

و لعل المحور الرابع من القانون المدني جاءفيشكل حل جديد لانقاذ البلاد من مسلسل العنف الذي شهدته منذ توقيف المسار الانتخابي و محاولة طوي صفحة الماضي و استرجاع الامن و الاستقرار.[1]
و قد اعلن المجلس الدستوري نتيجة الاستفتاء والتي كانت ايجابية مؤيدة بالموافقة الاغلبية الشعبية عليه.

جدول رقم 4.3 يوضح نتائج الاستفتاء.

| | |
|---|---|
| الناخبون المسجلون | 17.512.726 |
| الناخبون المصوتون | 14.890.895 |
| الاصوات الملغاة | 105.324 |
| الاصوات المعبر عنها | 14.785.571 |
| المصوتون بـ "نعم" | 14.583.075 |
| المصوتون بـ "لا" | 202.496 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية،العدد 66، الموافق 19 سبتمبر 1999، المتضمن نتائج استفتاء 16 سبتمبر 1999 ص04.

حيث حصل مشروع القانون على تزكية 14 مليون بنسبة 98% و شرع السلطات الجزائرية عقب الاستفتاء مباشرة لاقناع الجماعات المسلحة بضرورة الامتثال للقانون و كانت الاستجابة قوية حيث امتثل 80% من هؤولاء.و هدء تموجات العنف و الارهاب نسبيا لما اصدر الرئيس عفوا شاملا لصالح الجماعات التي دخلت في هدنة مع الدولة في اوكتوبر 1997[2].

**-الاستفتاء على قانون المصالحة الوطنية:**

مثل فوز رئيس الجمهورية بالعهدة الثانية استمرارية للبرنامج السياسي و الاقتصادي الذي سعى الى تنفيذه منذ العهدة الاولى هذا من ناحية اما من الجهة الثانية تمتع بشرعية ضد اي ضغوط يمكن ان تمارس عليه من قبل المؤسسة العسكرية او في مواجهة اي جماعة اوصولية لا سيما الجبهة الاسلامية للإنقاذ، فأصبح نجاح الرئيس مرهون الى حد بعيد بمدى تجسيد ملفات المصالحة الوطنية.[3] و التي تندرج ضمن البرنامج المعمول عليه كما ذكرناه سابقا،و ان كان مشروع المصالحة الوطنية الشاملة قد اختلف

2- مصطفى بلعور،**الانتخابات الرئاسية و التشريعية في الجزائر1999-2007 استمرارية ام حل للازمة**،مرجع سابق، ص 171.

2- مصطفى بلعور،**الانتخابات الرئاسية و التشريعية في الجزائر1999-2007 استمرارية ام حل للازمة**،مرجع سابق، ص 171.

2- مرجع نفسه، ص 173.

عما كان عليه في السابق فبعدما كان في الاول مرتبط بالوضع الامني امتد الان الى مجالات اخرى، حيث بادر الرئيس باستفتاء شعي حول العفو الشامل ليعطي مفهوما شاملا على المصالحة الوطنية.[1]

و يرى **عبد الحميد مهري** الامين العام السابق لحزب جبهة التحرير الوطني ان مشروع ميثاق السلم و المصالحة الوطنية يحمل شقين:

الاول:و هو الشق الذي يبزه الاعلام، يرمي لمعالجة بعض المظالم و التجاوزات و الاثار الانسانية و الاجتماعية للازمة، ويزكي جملة من الاجراءات القانونية او الادارية تتولى مؤسسات الدولة نفيدها بعد الاستفتاء، اذ ان التزكية تتطلب قدرا كبيرا من التسامح يجعل كل ما يجر الى العقاب قابلا للعفو.

الثاني:و هو الشق المسكوت عليه،يرمي لتزكية السياسة التي تم اتباعها في معالجة الازمة منذ ايقاف المسار الديمقراطي، اذ يتبنى مشروع الميثاق تحليلات هذه السياسة و استنتاجاتها و ممنوعاتها و يتبنى جوهرها"**اعتماد الاقصاء كوسيلة لمعالجة ظاهرة الاسلام السياسي المعقدة، وكوسيلة للحيلولة دون تكرار المأساة** "[2].

جدول رقم 5.3 يوضح نتائج الاستفتاء كما اعلن عليها المجلس الدستوري

| | |
|---|---|
| الناخبون المسجلون | 18.313.594 |
| الناخبون المصوتون | 14.606.344 |
| الناخبون الممتنعون | 3.707.250 |
| الاصوات الملغاة | 171.231 |
| الاصوات المعبر عنها | 14.435.113 |
| المصوتون بـ"نعم" | 14.057.371 و هو ما يعادل %97.38 |
| المصوتون بـ"لا" | 377.748 و هو ما يعادل %02.62 |
| نسبة المشاركة | %79.76 |

**المصدر:** ج ج د ش، الجريدة الرسمية،العدد 67، الموافق 05 اكتوبر 2005، المتضمن نتائج استفتاء 29 سبتمبر 2005، ص04.

جاءت نتيجة الاستفتاء الاغلبية الساحقة بـ"نعم" رغم مقاطعة واسعة في بلاد القبائل، و قد يعود السبب في هذا الى اكتفاء الشعب الجزائري من الوضع القائم وما نتج عنه من عنف و تشتت للوحدة،

1 - نزهة حانون، مرجع السابق، ص 123.

2- عبد الحميد مهري،**يجب ان يستمر البحث عن طريق المصالحة الوطنية**. تم التصرف من الموقع التالي يوم :
http://www.algeria-watch.org/pdf/pdf_ar/mehri_referendum.pdf19.01.2013 a 12.22

و اعتبروه فرصة لتوبة الضالين والكف عن جرائمه البشعة على اختلاف انواعها من جهة، و طي صفحة الرعب و النقطة السوداء التي عاشتها الجزائر من جهة اخرى.

و كخلاصة عما سبق ينكم القول مهما يكن، الانتخابات كوسيلة للتغير السلمي لا يمكن الحكم عليها خارج الظروف التاريخية التي سارت عليها تجربة الانتخابات برمتها في الجزائر، هذه الظروف التاريخية ضرورية لمعرفة الأسباب التي و الرهانات التي أوصلت هذه العملية إلى ما وصلت إليه من ثم و جعلت منها وسيلة لتثبيت أركان السلطة و ليست آلية من آليات التغيير مما جعل المواطن ينضر بعين الريبة إلى العملية الانتخابية برمتها، ريبة ترجمتها تدل عليها، تراجع نسبة المشاركة و ارتفاع نسبة الامتناع.

و لعل من بين الاسباب التي ادت الى ارتفاع نسبة الامتناع و التي تم رصدها من خلال الملاحظة العلمية لسلوك الناخبين الجزائريين والدراسة الميدانية للعوامل المحيطة والمؤثرة بهم، و ميكانيزمات العملية الانتخابية من شأنها أن تقود إلى تبيان بعض أسباب ظاهرة الامتناع عن التصويت، سواء أكانت عقلانية أو لاعقلانية، مما يتيح عملية معالجتها بهدف تحولها من ظاهرة سلبية إلى عملية إيجابية، تساهم في دعم المشاركة الانتخابية واتخاذ القرار السياسي، وتتمثل هذه الأسباب فيي:

-نتائج العمل السياسي غير المؤكدة في الغالب، وكذا الفجوة بين القول و الفعل في المجتمع

-المناخ السياسي العام: والذي يرتبط بفعالية التنظيمات والمؤسسات السياسية القائمة في المجتمع ومدى تمثيلها لفئاته.

-المنظومة القانونية الانتخابية ومدى وضوحها و شفافيتها

-عدم الرضا على النسق السياسي برمته: إذ أن عدم الرضا لدى المواطنين على السياسات العامة يعتبر من الأسباب المؤدية إلى زيادة الامتناع عن التصويت،

-جدول الاختيارات: والمقصود بذلك قلة البدائل المعروضة والمرشحين، وبالتالي محدودية الاختيار.

-أهمية موضوع الانتخاب (مستوى الانتخابات): فالملاحظ هو أن نسبة الامتناع تزداد كلما كان موضوع الانتخابات بعيدا عن اهتمامات المواطنين.

-دور الجهاز التشريعي وفعاليته في سن القوانين، ومناقشة السياسة العامة، ثم العائد الملموس الذي يحققه تطبيق المنظومة التشريعية على المواطنين،

-عدم توافق مطالب الناخبين مع البدائل المطروحة في العرض السياسي، و عدم تلبية برامج المرشحين لطموحاتهم.

صعوبات التسجيل في القوائم الانتخابية، و تعقيد عملية التصويت، بالإضافة إلى وجود أسباب أخرى مؤقتة وآنية لا يمكن تجاهلها وهي: توافق فترة التصويت مع ساعات العمل وعدم وجود أماكن مناسبة للإدلاء بالصوت – تصويت محل الإقامة – المرض المفاجئ – تعدد المسؤوليات – الواجبات العائلية .

–عدم الاهتمام بالأمور السياسية من طرف المواطنين.

ترهل المؤسسات القائمة بعملية التنشئة السياسية، التي من شأنها أن تعزز لدى المواطنين فضيلة المشاركة السياسية أو الابتعاد عن السياسة وما يتصل بها كليا.

–نسبة الأمية عامة والتخلف السياسي خاصة والذي يجعل المواطنين على جهل بمجريات الحياة السياسية و معطياتها، وبالتالي عدم الاهتمام بالعملية الانتخابية.

–الخوف من السلطة والسياسة، وهذا ناتج عن حالة الاغتراب السياسي التي توجد شخصية ضعيفة الإحساس أو تنشئ حالة الخوف من جراء ممارسة واقعية انتهت بالسجن أو الضرب أو غرامة مالية

–ضعف الإحساس الوطني و القومي وغياب الإحساس بالمسؤولية لدى بعض أفراد المجتمع، وهو ما ينجر عنه استهتار بالعملية الانتخابية.

–قصور الوعي السياسي وغموض أهداف النظام السياسي، وعدم قدرة المواطن على صياغة مطالبه.

## آليات علاج الامتناع عن التصويت:

إن تشجيع المشاركة السياسية أمر ضروري من أجل إكمال البناء الديمقراطي، وأداء أحسن للديمقراطية التي تقوم على مبدأ التمثيل، الذي يفقد مصداقيته في غياب المشاركة الانتخابية الفعالة، وعلى هذا تشكل ظاهرة الامتناع عن التصويت عائقا أمام إقامة نظام ديمقراطي له شرعية ومساندة شعبية، وعليه يجب علاجها انطلاقا من معرفة وتحليل أسباب هذه الظاهرة، وفي الواقع إن تشجيع المشاركة الانتخابية قد لا يكون مرغوبا من طرف بعض الأطراف في اللعبة السياسية، لأن لا أحد يعلم ما تخبئه هذه المجموعة الصامتة ومهما يكن فإنه من أجل تشجيع هذه الأخيرة نقترح ما يلي:

–تبسيط و تسهيل إجراءات التسجيل في القوائم الانتخابية، وتقليل تكاليف المشاركة وتسهيل إجراءات التصويت، بخلق أساليب جديدة للتصويت كالاقتراع الالكتروني وإمكانية الحصول على بطاقة انتخابية في نفس يوم الانتخاب، والتخفيف من إجراءات الوكالة الانتخابية.

–نشر الوعي السياسي بين المواطنين من خلال الاهتمام بالتنشئة السياسية والثقافة السياسية..

–بث روح الثقة في المجتمع.

– إن إحساس المواطن بأن الانتخاب وسيلة فعالة لتحقيق الحرية والمساواة، والتوزيع العادل للثروة، فإن توجهه نحو صناديق الاقتراع سيكون مكثفا.

وفي الأخير، فإن علاج الامتناع عن التصويت و الامتناعية لن يكون هدية " الدول الديمقراطية "، ولن يكون هبة كريمة من طرف المستفيدين من الوضع الحالي، والحل لن يكون سهلا أو مباشرا، بل الأمر يتطلب ويستلزم عملا جادا ومضنيا وفعالا، أي أنه سيكون نتاجا لعمل سياسي و اجتماعي واقتصادي وثقافي دءوب، لا يعزى لمؤسسات الدولة فحسب، وإنما يجب أن تشرف عليه كذلك تنظيمات المجتمع المدني، الواعي بأهدافه وأدواره، وتنشطه و تؤطره نخبة سياسية اجتماعية مثقفة ومخلصة[1].

## رابعا:واقع المجتمع المدني في الجزائر:

يعرف المجتمع المدني بانه جملة المؤسسات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية التي تعمل على تلبية الاحتياجات الضرورية للمجتمعات المحلية و تتمتع بالاستقلالية النسبية عن سلطة الدولة،يساهم في صياغة القرار خارج المؤسسات السياسية و له هيئات نقابية كالدفاع عن مصالحها الاقتصادية، ومن اهدافها الثقافية كنشر الوعي .

يتكون لمجتمع المدني من اربعة عناصر ضرورية و التي تعتبر محصلة كل التعريفات التي تناولت المجتمع المدني:

اولا:الطوعية،و نقصد بها الفعل الارادي الحر و هو ما يميزه عن جميع التكوينات الاجتماعية الاخرى سوا المفروضة او الموروثة.

ثانيا:التنظيم، يختلف المجتمع المدني عن المجتمع التقليدي الكلاسيكي و التي نقصد بها المؤسسة التي تشمل كل مجالات الحياة.

ثالثا:الغاية، و التي تمثل الهدف الذي يسعى اليه المجتمع المدني و استقلاليته عن السلطة و هيمنة الدولة.

رابعا:المجتمع المدني منظومة مفاهيمية اوسع تشمل:الفردية، المواطنة، حقوق الانسان،المشاركة

---

1– مجذوب عبد المؤمن، بارة سمير، ليمام سالمى،**دراسة في السلوك الانتخابي**.

تم التصرف بالموقع التالي يوم: 28/01/2013 00.58 http://www.bouhania.com/news.php?action=view&id=49

السياسية والشرعية الدستورية...[1]

يرتبط مفهوم المجتمع المدني بالحديث عن عمليات الانتقال التي حاول النظام السياسي الجزائري القيام بها ابتدءا من النصف الثاني من الثمانينيات ؛ وهو ما جعل مفهوم المجتمع المدني يبدو في الحالة الجزائرية ،كمفهوم رسمي أكثر منه مفهوما شعبيا أو معارضا. لقد برز بصورة جلية واحتل مكانة مرموقة في فترة التسعينات في الجزائر و ذلك يعود اصلا الى الاسباب التالية:

-الانفتاح الديمقراطي الذي شهدته الجزائر منذ بداية الثمانينات.

-انتشار الوعي الجمعوي لدى المواطنين مع ميلاد عدد كبير من الجمعيات.

-استقلال الحركات الجمعوية عن الدولة.

-حرية الممارسات السياسية و الثقافية.

-الاعتراف الرسمي بالتعددية الحزبية.

-التحولات السياسية و الاقتصادية و الاقليمية و الجهوية والدولية.

ولد وتربى المجتمع المدني في احضان الفكر الديمقراطي اذ فرض ذلك الاهتمام بجميع الهيئات التي تأخذ دور الوسيط بين الفرد والمجتمع و الدولة.[2]

نتيجة للتحولات التي عرفتها الجزائر تدعم دور المجتمع المدني و منظماته في المشاركة السياسية،و من بين تلك المسائل: ملائمة الإطار القانوني و التشريعي المنظم للحياة السياسية، و التحول نحو الديمقراطية الجاري حاليا في الجزائر، و الذي يعتبر كخطوة متقدمة على طريق توسيع المشاركة السياسية المرتبطة فعلا بإنشاء و تعدد المؤسسات التي تعزز المسار الديمقراطي كالأحزاب، و جماعات الضغط، و جماعات المصالح التي تعمل كوسيط بين المواطن و الدولة .فبدأت ترتسم ملامح مأسسة هذه المشاركة في الحقل السياسي الجزائري و بخاصة فيما يتعلق بـ :

-نقل الديمقراطية السياسية إلى مستوى العمل المؤسساتي و تكريسها في إطار بنية سياسية ديمقراطية واعدة، على رغم ما يشوبها من غموض و تناقض في بعض الممارسات .

---

2-قرزيزي محمود، يحياوي مريم،**دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر، بين الثبات والتغير**،المركز الجامعي برج بوعريريج، جامعة بسكرة(بدون سنة)،ص.ص 2-3.

1-محمد سعيدي،**سوسيولوجية المجتمع المدني(دوره في التفعيل الاجتماعي والثقافي)**، الجزائر:فيلاديفيا الثقافية(بدون سنة)، ص 41.

-تأطير الصراع السياسي بين القوى السياسية حول سلطة صنع و اتخاذ القرارات السياسية و وضع السياسات العامة، بأطر و آليات مؤسسية سياسية.

-التبلور التدريجي لانتشار و تعميق الثقافة المدنية التي تقوم على إقرار الائتلاف الحكومي و اقتسام السلطة (التنفيذية بخاصة) بين القوى السياسية و اعتماد التعددية السياسية و الفكرية و تكريس مبدأ المساواة التي تجسده دولة القانون.

-الاتجاه المتنامي نحو تعيين حدود في مجال عمل الدولة و تدخلها، بحيث بدأت مؤسسات المجتمع المدني تتمتع بهامش و لو بسيط من حرية الحركة بعيدا عن التدخل المباشر من جانب الدولة.

-الميل المتزايد نحو جعل العملية السياسية تعبيرا عن مناقشة سلمية من ناحية، و تكريس مبادئ التراضي و التوافق كقاعدة للمنافسة بين الفاعلين السياسيين من ناحية أخرى.

-الانتشار الواسع للإعلام رغم محدودية هامش حريته .

-التعددية الحزبية و الانتخابات الدورية، على رغم ما شابها من تحيز الإدارة –عدم الحياد السياسي – و طعون التزوير من جهات ذات اتجاهات سياسية مختلفة.[1]

عرفت الحركة الجمعوية منذ بدايتها نوعا من الركود و الجمود،و بدا ينتعش في السنوات الاخيرة و تجسد ذلك من خلال قضاياها و المساهمة بمواقفها الاجتماعية والاقتصادية و السياسية، و من خلال الندوات الوطنية التي عرفتها الجزائر منذ سبتمبر 1996،وسلسلة الحوارات المتعلقة بالحياة السياسية والاقتصادية مع الدولة، لتنتهي بعقد ملتقى الجمعيات او الحركة الجمعوية الوطنية المنعقدة مابين 11 و 12 افريل 1997،اذ مثلت اول خطوة نحو تكريس الديمقراطية من خلال اشراك المجتمع المدني في تصور الحلول الممكنة للأزمة التي مرتبها البلاد لهذا تمحور عمله على تكييف نشاطها و وظائفها وفق الظروف و المشاكل المتواجدة في الحياة العامة.[2]

إن دور منظمات المجتمع المدني في تحفيز الناخبين على الاقتراع و دورها في تشجيعهم على التصويت للمرشحين ذوي المصداقية و الكفاءة هما وجهان لعملة واحدة، فكلما زاد عدد المقترعين

---

1-هشام عبد الكريم، **المجتمع المدني و دوره في التنمية السياسية بالجزائر 1989-1999**، مذكرة ماجستير لوم سياسية و علاقات دولية،(غير منشورة)،جامعة الجزائر، مارس 2006، ص 140.

2- مشري مرسي ،**التحولات السياسية و اشكالية التنمية في الجزائر:الواقع والتحولات(المجتمع المدني في الجزائر:دراسة في الية تفعيله)**،كلية العلوم القانونية و الادارية، جامعة شلف،20 اوت 2008، الجزائر،ص.ص 13-14.

زادت فرصة انتخاب من هم اكثر جدارة و كفاءة، و هذا ما يتطلع إليه المجتمع المدني لأجل التحديد و ممارسة الرقابة على السلطة السياسية و أدائها، من خلال تفعيل المشاركة السياسية[1].

و من بين الاسباب التي ادت الى تراجع دور المجتمع المدني و الحركات الجمعوية هو تعاطي السلطة معها بارتجالية و غياب سياسية واضحة لدى الدولة تقوم باشراك كل المؤسسات الشعبية، و يتجلى هذا القصور في مستويين:

-ضعف البنية التحتية للجمعيات:و على رأسها ضعف الميزانية كما هو معروف ان الموارد التي تمتلكها مؤسسات المجتمع المدني تعد من اهم متطلبات قيامه بادواره المختلفة وادارة علاقاته بالهيئات الرسمية للدولة بما يضمن استقلاله بالتعاطي معها.

-سعي العديد من الاطراف و المؤسسات و على رأسها السلطة السياسية القائمة على احتواء جمعيات المجتمع المدني او على الاقل منافستها وهو الامر الذي ينعكس سلبا فيما يتعلق باحتفاظ الجمعية بشخصيتها والقيام بمهامها، كالدور المهيمن للاجهزة البيروقراطية على العمل الجمعوي و سجنه في استراتيجيات كثيرا ما تكون محدودة.[2]

-غياب الوعي بحقيقة العمل الجمعوي و انتهازية بعض الاشخاص:سمحت التسهيلات القانونية لتأسيس الجمعيات فقد فسحت المجال امام فئات لا علاقة لهم بالعمل الجمعوي ولا وعي بالمشاركة الاجتماعية، و انما بغرض الاستفادة و تحقيق المصالح الشخصية.

-الظروف السياسية الصعبة التي عرفتها الجزائر حيث ادى عدم الاستقرار الامني الى تهديد العمل الجمعوي[3].

كما قد يلعب المجتمع المدني دورا سلبيا في حالة ما اذا كان تابعا للدولة، فتبعيته اثرت على حياديته و على ادواره الحقيقية في الانتخابات الجزائرية،بالتالي زادت في درجة وحدة الشكوك التي تحول حول نزاهة الانتخابات و مصداقيتها، كما ان علاقته بالدولة ادت الى اختلال التوازنات بين اطراف العملية الانتخابية لصالح مرشح السلطة، اذ يشعر الناخبين بأن النتيجة حسومة مسبقا مما يلجئون الى الانسحاب والعزوف عن المشاركة التصويتية باعتبار ان صوتهم لن يغير الفائز،و انما سيكسبه الشرعية

---

3- احمد واعظي، **المجتمع الديني و المدني**، تر. حيدر حب الله، الطبعة الأولى، بيروت : دار الهادي للطباعة و النشر و التوزيع، 2001، ص 154.

1- صالح زياني،**تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد و ارساء الديمقراطية المشاركاتية في الجزائر**،مجلة الفكر،كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 04، ص. ص 59-60.

3- مشري مرسي ، مرجع السابق، ص 14.

على حساب رغباتهم في التغير،كما ان غياب الرقابة المحايدة من طرف المجتمع المدني يجعل الانتخابات الجزائرية عرضة للتلاعب من قبل اطرفها في مختلف مراحلها وتفاعلاتها[1].

و كخلاصة لما تطرقنا اليه سابقا ان الجزائر منذ الفترة الممتدة 1989-2012 شهدت مشاركة شعبية على ساحتها السياسية كما عرفت جملة من الانتخابات و ان كانت نسبها متباينة من مرحلة الى اخرى، و لعل اهتمامنا كان مركزا على الانتخابات باعتبارها القناة الاكثر اهمية و التي يمكن من خلالها قياس نسبة المشاركة، حيث ان العديد يحصرون المشاركة السياسية في قناة واحدة وهي الانتخابات نتيجة لقابليتها للقياس. و على صعيد اخر تبقى المشاركة غير الانتخابية ضعيفة مقارنة بالمشاركة الانتخابية عند الكثير من المواطنين فمن خلال استطلع للرأي اجري قبل انتخابات 2004 نجد ان 64.2% لم يشاركوا في حضور لقاء او اجتماع من اجل بحث موضوع ما في القضايا السياسية، او التوقيع على عريضة، مقابل 18.5% الذين كان لهم مشاركة في هذا النوع اكثر من مرة، اما في المشاركة حول تظاهرة او مسيرة معينة، فالغالبية بنسبة 73.5 % لم يشاركوا على الاطلاق بمثل هذه النشاطات[2].

كما تعتبر مشاركة المواطنين في المجالس المنتخبة من المؤشرات القوية على التنمية السياسية، باعتبار انه من خلالها يتم وضع برامج و خطط تنموية للمجتمع باعتبار ان المواطن يعتبر طرفا مهما و شريكا اساسيا في التنمية، فمن خلال دراسة عينة قدرت ب 750 فرد فقد افرزت النتائج على98.93 % من أفراد الدراسة لم يشاركوا بحضور اجتماعات.اما الانتماء الى الاحزاب السياسية من نفس العينة اذا اعتبرت نسبة 96.13% ليس لهم انتماء لأي حزب سياسي في الجزائر[3].

---

3-منير مباركية،**علاقة المجتمع المدني بالدولة و تأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر**،(**دفاتر السياسية و القانون**)،جامعة عنابة، الجزائر، عدد خاص افريل 2011، ص.ص 421-422.

2-فارس بريزات، **استطلاع مقياس الرأي العام العربي الجزائر(تقرير وصفي مختصر للنتائج الاولية)**،مركز الدراسات الاستراتيجية،الجامعة الاردنية، مارس 2008، ص 05.

3- نبيل حليلو،**التنمية و الثقافة السياسية:أي علاقة؟**مجلةالعلوم الانسانية و الاجتماعية،جامعة قاصدي مرباح ورقلة:الجزائر،العدد الثامن،2012، ص 35.

## المبحث الثالث:اثر المشاركة السياسية على التنمية السياسية في الجزائر.

### اولا:دور المشاركة السياسية في التنمية السياسية:

بما ان التنمية تمثل توحيد جميع جهود المواطنين مع جهود الحكومة من اجل تحسين الظروف الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و الثقافية للمواطنين و ربطها بمجتمعهم و نمط الحياة فيه، و تمكينهم من المساهمة في تحقيق الرقي والتقدم لمجتمعهم، و بالتالي هناك ارتباط جد وثيق و متبادل بين المشاركة السياسية و التنمية بحيث تعمل التنمية على اتاحة فرص اكبر للمشاركة بمعنى انها تخلق المشاركة[1]. فوجود التعبئة الجماهيرية تعد من أهم عوامل نجاح واستمرارية التنمية السياسية، وتتجسد التعبئة الجماهيرية بفاعلية السلوك السياسي الذي تقوم قيادة المجتمع بتعزيزه وترسيخه وتنميته وتطويره، وإبقاءه محافظاً على النهج الملائم لخدمة أهداف المجتمع، ويتم ذلك من خلال الحفاظ على الالتحام والتعاون بين السلطة والجماهير لضمان فاعلية توجيه السلوك المجتمعي للأفراد والجماعات بما يحقق التنمية السياسية [2].

تمثل المشاركة السياسية اسلوب ضغط على صانعي القرارات لاتخاذ سياسيات لصالح التنمية و بالمقابل تتمتع الحكومات بمسؤوليات كبرى على المستوى الوطني، وعليها التزامات و اعباء اكثر نحو المجتمع،حيث يجب على الجماهير بالمقابل التخفيف عن الحكومة بتحمل جزءا من هذه الاعباء، وان تجند كل طاقتها و امكانياتها و خبراتها لمساندة الحكومة و تسعى قدر المستطاع للمشاركة[3].إلا انه هناك سؤل كيف تصبح ازمة مادمت تأخذ اهمية وتقوم بدور فعال في تحقيق التنمية السياسية؟

تنشأ هذه الأزمة عندما يعجز النظام السياسي عن إعادة رسم عملية التفاعلات السياسية بين القوى السياسية المختلفة داخل المجتمع من أحزاب وجماعات ضغط وغيرها، عندما تتزايد رغبتها في العمل السياسي، وتدخل قوى جديدة إلى عملية التفاعل السياسي هذه، مما يعني ازدياد المطالب السياسية مع ضعف في الحراك السياسي للنظام في استيعاب هذه المطالب وتمثيلها سياسياً، وهو أمر يتعلق بمرونة عمل النظام السياسي وقابليته على التكييف مع الأوضاع المتغيرة بازدياد وتجدد عدد و

1- ناجي عبد النور، **ازمة المشاركة السياسية في الجزائر "دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007**"، جامعة باجي مختار، عنابة ،2007.ص 7.

2- محمد شطب عيدان المجمعي،**النخبة السياسية وأثرها في التنمية السياسية**، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية و السياسية، العدد 04،السنة 01، ص 140

3- ناجي عبد النور، **ازمة المشاركة السياسية في الجزائر "دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007** مرجع السابق، ص8.

مواقف القوى السياسية المختلفة فيه، وهو أمر يؤدي إلى تهديد استمرارية عمله وحيويته، مما يؤثر على مجمل مسيرة التنمية السياسية التي تتصف بطابع التغيير .

تمثل هذه الأزمة تحدياً مباشراً تتحمل النخبة السياسية بشكل كبير نتائجه، إذ أنها ترتبط بقابلية النخبة على التجدد واستيعاب القوى السياسية المختلفة، والآراء والاتجاهات السائدة في المجتمع، إذ يؤدي تزمتها في تبني رؤى سياسية متصلبة إلى نتيجة سلبية, تتمثل في غلق فرص الحراك، و غلق أبواب المشاركة السياسية أمام أعداد كبيرة من أبناء المجتمع، مما يؤدي إلى عملية تدوير بطيئة داخل النخبة، وجعل التغيير في النمط السياسي فيها رهناً بحدوث انقلاب عسكري أو موت زعيم كبير أو بثورة شعبية أو انتصار حرب أهلية, على العكس من ذلك في حالة وجود نخبة منفتحة وغير منغلقة على نفسها، مما يجعلها تسمح بعملية الحراك والتجدد، وهو ما يزيد من إمكانية تجاوز النظام السياسي لهذه الأزمة المتعلقة بالمشاركة، وفتح قنوات التواصل والتجدد مع الآراء السياسية والقوى الصاعدة فيه[1].

فمن الناحية العملية هذا ما شهدته الجزائر في ظل تداخل خطاب و الشعرات السياسية التي تدعوا إلى التغيير عن طريق الانتخاب لمرة واحدة و تلك التي تعتمد أسلوب العنف كخيار أوحد للوصول إلى السلطة و إقامة نظام سياسي بديل يقوم على الإقصاء و التمييز، أمر أعطى الفرصة للمؤسسة العسكرية للتدخل و توقيف المسار الانتخابي . مهما كانت الأسباب المباشرة و غير المباشرة التي جعلت هذه المؤسسة تلجأ إلى توقيف المسار الانتخابي، فإن هذا التوقيف كانت نتائجه مدمرة و كارثية على البلاد و العباد ومنها:

-الانتهاك الصارخ للدستور وقوانين الجمهورية المنظمة للعملية الانتخابية.

-شغور مؤسساتي غير مدرس على مستوى المؤسسات الدستورية أي المجالس المحلية المنتخبة، المؤسسة التشريعية و مؤسسة رئاسة الجمهورية .

-بالإضافة الى تسارع وتيرته الى مستويات خطيرة هددت بحروب دامية ومارست قوى سياسية واجتماعية العنف بمختلف اشكاله سواء كانت قوى حاكمه او معارضه او بين القوى السياسيه نفسها اي داخل بنائها وإطاراتها التنظيميه وهيمن في الجزائر العنف الاصولي الذي لجأت اليه جماعات وقوى وأحزاب اسلاميه لمواجهة السلطة وباتت تشكل طرفاً عنيفاً في الصراع[2].

---

1-محمد شطب عيدان المجمعي، مرجع السابق، ص.ص 147-148.

2- فادي ابو علام و اخرون، مرجع السابق، ص 18

-فنقص الحرية شكل في حد ذات ازمة تنموية بالإضافة الى ضعف المشاركة و التنشئة السياسية فذلك القصور الناتج عن غياب الحرية ادى الى غياب الحكم الصالح ما يضعف التنمية الانسانية و التي تشكل اكبر مظاهر تخلف التنمية السياسية[1].

**و لعل من مظاهر ازمة المشاركة في الجزائر نجد ما يلي:**

-غياب التطابق بين المبادئ الإيديولوجية والمواقف والبرامج والنصوص القانونية مع الممارسات السياسية الملموسة التي صاحبها تفشي الفساد الإداري والسياسي.

-مشاركة شكلية موسمية غير فعالة من قبل القوي السياسية حيث لا تظهر الأحزاب إلا أثناء العملية الانتخابية بهدف تأدية أدوار معينة أو الحصول على الريع الانتخابي

-المشاركة السياسية اتخذت شكل التعبئة بغرض خلق مساندة دون أن تعبر عن مشاركة حقيقية نابعة من اهتمام بما تجري في المجتمع السياسي.

- الحفاظ على الوضع القائم سواء في المؤسسات غير الرسمية كالأحزاب والجمعيات وغياب التداول على السلطة في حياتها الداخلية أو في المؤسسات الرسمية، بقاء نفس الأشخاص و السياسات.

-عزوف الشباب عن الانضمام للأحزاب السياسية، حيث يلاحظ سيطرة الشيوخ على المناصب القيادية، وبالتالي غياب التجديد والحيوية لتحريك العمل السياسي.

- عدم المشاركة في الانتخابات الطلابية (ضعف الإقبال على ممارسة الانتخابات)وضعف المشاركة في أوجه النشاط الاجتماعي الأخرى وفي المجالات غير السياسية للحياة

الاجتماعية ذلك أن مثل هذه المشاركة تؤثر في اتجاهات الأفراد نحو النظام السياسي والعملية السياسية.

-ضعف الحراك الاجتماعي وعزوف المثقفين

-المقاطعة الانتخابية[2].

و يرى **روبرت دال** ان حكم الاغلبية يشكل جوهر الديمقراطية، اذ يرى انه يستحيل استخدام الاليات الديمقراطية من اجل الوصول الى السلطة لتدمير هذه الاليات ا لتهديد استمرارية

---

1- قاسم حجاج،**التنشئة السياسية في الجزائر في ظل العولمة بعض اعراض الازمة و مستلزمات الانفراج**، (مجلة الباحث)، جامعة ورقلة ، العدد 02 ،2003 ،ص 86.

2- صخر المحمد،**ازمة المشاركة السياسية في الدول النامية"الجزائر نموذجا**،(حلقة بحث) جامعة دمشق، كلية العلوم السياسية،2010-2011، ص 17.

هذه العملية الديمقراطية[1]. ومن الواضح انه لا يمكن تصور اي تنميه او تقدم للمستقبل في مناخ العنف والعنف المضاد التواصل والخوف والدمار و الاحباط العام وتمزق لنسيج الاجتماعي. و تجدر الاشارة الى ان العنف ظاهرة لها اسبابها لها دوافعها ومن تم الانزلاق السياسي أي العنف المسلح لم يتقنوا ادارة الازمة، و لم يأخذ بعين الاعتبار المقاييس التي تغذي العنف في الواقع و خاصة ان الجزائر كانت تعاني من تدهور الحالة الاقتصادية حيث خلقت الجو المناسب العنف[2].

بالإضافة إلى هذا، أدى التوقيف القصري للمسار الانتخابي إلى طرح جملة من التساؤلات الكبرى، كان على النظام الإجابة عنها و الخروج منها بواسطة انتخابات متحكم في نتائجها مسبقا و من هذه التساؤلات كيف يمكن :

-إقناع الرأي العام الداخلي و الخارجي بأن الاختيار الشعبي الذي عبر عنه في الانتخابات المحلية و التشريعية في الدور الأول للانتخابات التشريعية 1991 لم يكن تعبير صادقا عن الإرادة الحرة و الديمقراطية التي عبرت عنها الشعب عن طريق الاقتراع العام، و من ثم الإجابة عن سؤال جوهري آخر هو: هل هذه الكتلة الناخبة و في حالة ظروف مغايرة يسودها فيها الأمن المدني و الاستقرار الاجتماعي و هما من أهم ظروف الممارسة السياسية السلمية .كان يمكن أن تصوت في اتجاه أخر و على قوى سياسية غير تلك التي صوت عليها في انتخابات بداية التسعينيات؟

- كيف يمكن نزع الشرعية على الذين لجؤ إلى السلاح من أجل استرداد حق مكتسب عن طريق الاقتراع العام الشفاف و إن كانت تنقصه شرعية النزاهة[3]؟

فالإجابة عن هذه الاسئلة جعل من الدولة تقوم بإصلاحات عاجلة لكسب شرعيتها فالمشاركة السياسية هي اضفاء لمصداقية و شرعية النظام و الهيئات الحكومية، و سياجا امنيا للديمقراطية، من خلال تكريس الفرد لحقوقه والتعبير عن اراءه وتطلعاته حول المسائل الوطنية في حدود ما يسمح به القانون، وعدم احتكار العمل الوطني لصالح فئة معينة تعطي نفسها حق الحراك السياسي[4]. من جديد حيث لجأت الى:

---

1- عبد الغفار رشاد القصبي،**التطور السياسي و التحول الديمقراطي(اتنمية السياسية و بناء الامة)**،ج.1،ط.2،القاهرة:(بدون دار النشر)،2006، ص 319.

2- توازي خالد،**الظاهرة الحزبية في الجزائر(التاريخ-المكانة-الممارسة-المستقبل)**،مذكرة ماجستير،علوم سياسية و علاقات دولية،جامعة الجزائر(غير منشورة)،2005-2006، ص 129.

3 - فادي ابو علام واخرون، مرجع السابق،ص 18.

4- جال محمد امين،**اشكالية المشاركة السياسية و ثقافة السلم**،مجلة العلوم الانسانية ،جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 1 ،نوفمبر 2007، ص 245.

– عقد ندوة الوفاق الوطني 1994 و التي حظرتا جميع مكونات المجتمع السياسي و المدني التي كانت متواجدة في المؤسسة التشريعية غير الدستورية ما عدى القوى المعاكسة التي فازت في انتخابات ديسمبر 1991.

– إجراء أول انتخابات رئاسية تعددية سابقة لأوانها تميزت بالكثير من النزاهة و المشاركة الشعبية المؤطرة .

– تعديل الدستور.

–إيجاد تنظيم حزبي بديل يعول عليه تتشكل قيادته و قاعدته النضالية من ذوي الولاء و المصالح في عموم لفظها[1].

يعتبر **هنتينجتون**(Huntington)ان الاحزاب السياسية تقدم أساسا للمشاركة السياسية ،تختلف في اهميتها تبعا لتطور المجتمع،فمع تقدم المجتمع عن طريق التحديث،تنتقل المشاركة من قواعدها التقليدية الى قواعد اكثر عصرية،رقيا في مستوى المشاركة نفسه،و من خلال دراسته توصل الى ان الاحزاب السياسية تمثل اهم التنظيمات واسعة النطاق[2].

غير أن دخول أعداد متزايدة من الناس إلى حلبة السياسة والمشاركة السياسية، قد يؤدي إلى انعدام الاستقرار أو ما يسميه **هنتنيجتون**(Huntington) " التحلل السياسي" " Political Decay "، ويعني هذا ببساطة أن اية محاولة للتحديث ستؤدي إلى عدم الاستقرار، فبينما يؤدي التطور الاقتصادي إلى رفع مستوى المعيشة، فإنه يحطم الفئات الاجتماعية التقليدية، ويولد التوترات الفردية، ويفرض مطالب جديدة على الحكومة، وإذا عجزت المؤسسات السياسية عن السيطرة على نتائج التغيير وآثاره فإنها ستعاني من عدم الاستقرار[3].

وبهذا فان توقيف المسار الانتخابي يتعتبر توقيفا للمسار الديمقراطي، و يكشف من جهة اخرى عدم استعداد النظام السياسي لمواصلة الاصلاحات السياسية،في اطار بتناء نظام ديمقراطي تعددي يضمن المشاركة و التداول على السلطة للجميع،بالإضافة الى استحداث مؤسسات بديلة

1– فادي ابو علام و اخرون، مرجع السابق،ص 18.

2– جمال منصر،**دور الاحزاب السياسية في التنمية السياسية في العالم الثالث**،(**دفاتر السياسية و القانون**)،جامعة باجي مختارعنابة، عدد خاص افريل 2011،ص 434.

3– هيثم سطايحي، "**التنمية السياسية في المجتمعات النامية: مشكلاتها وآفاقها**"، مجلة جامعة دمشق، المجلد 13، العدد 2، 1997، ص 100.

عن طريق اسلوب التعيين و ليس الانتخاب افقدها الشرعية نتيجة لغياب المشاركة السياسية لتمثيل المواطنين لصنع القرر السياسي[1].

و بهذا يتحول دور المشاركة السياسية من اداة لتحقيق الاستقرار الى اداة لا استقرار و بدلا من ارتباطها بالديمقراطية او احدى المسارات التي تجسد الديمقراطية ترتبط بالعنف مثل: أعمال الشغب، الانقلابات العسكرية، التمردات المدنية والعسكرية، وغيرها من أشكال العنف،بحيث تصبح ازمة من الازمات التي تعيق حقيق ديمقراطية او بالأحرى تنمية سياسية. فانهيار التنمية السياسية في الجزائر يرجع إلى التفتت والتشرذم السياسي وانعدام المشاركة السياسية، حيث تم غلق المجال أمام الشعب الراغب في التحول السياسي الجذري الآيل إلى خدمة الجماهير ،وكذلك البنى الاجتماعية والسياسية المسيطرة التي تسمح للنخب باحتكار السلطة والثراء والامتيازات والتواطؤ بين الأقوياء بمصالحهم الفئوية.

و بالتالي تعد مشاركة المواطن في العملية التنمية واقع نابع من الظروف الواقعة و القادرة عى حشد المواطنين،فنجاح المشاركة يتطلب موقعا ايجابيا من قبل السلطة، و دعما منها للوقوف امام كافة المعوقات التي تحول دون تحقيق التنمية، فمشاركة المواطنين في التنمية تعد احدى القيم المحورية باعتبارها هدفا و وسيلة في الوقت ذاته،فبمشاركته يتغير السلوك الفردي و يتحول الى سلوك تنظيمي يتفق مع القيم والمعايير هذا من جهة،حيث يحققون نوع من الرضا نتيجة لمشاركتهم في صنع القرار، فضلا عن تنمية احساسهم بذاتهم لما ينعكس على علاقاتهم الاجتماعية حيث يساعدهم هذا الشعور بلاندفاع للتعاون مع السلطة[2]. علاوة على دور المواطن في التنمية و اهمية مشاركته التي تتطلب توفر مجموعة من المؤشرات مثل دور المؤسسات السياسية، الى جانب انتشار الديمقراطية وما تتضمنه من مؤشرات كالعدالة و المساواة و احترام حقوق المواطنين فغياب هذه المؤشرات من شأنه ان يولد للمواطن الشعور بفقد الثقة اتجاه حكومته و عدم التحلي بروح المسؤولية و تدني روح المشاركة والاهتمام بالقضايا العامة[3]. كما يجدر بنا الاشارة الى ان المشاركة السياسية ترتبط في الغالب بوجود النظام السياسي الذي يعرف درجة مرتفعة من المشاركة في مؤسساته المختلفة، فالمجتمع الذي تدار مؤسساته الاجتماعية والاقتصادية على أساس سلطوي لا يسمح ولا يشجع على المشاركة السياسية لأفراد مجتمعه.

1- حسين مرزود ،مرجع السابق، ص 165.

2-نبيل حليلو،مرجع السابق، ص 31.

3- مرجع نفسه، ص 32.

والمجتمع الذي تدار مؤسساته المختلفة الاجتماعية والاقتصادية وفقًا للأسس الديمقراطية فإنه يفرض ظهور النظام السياسي الديمقراطي بمعناه الحقيقي، والذي يعتمد على التعددية الحزبية، ويكفل تحقيق الاستقرار السياسي[1].

فتحقيق تنمية مرتبط اساسا بوجود نظام سياسي ديمقراطي يتضمن مؤسسات فعالة ومؤثرة تأثيرا ايجابيا على المواطن و هو ما يسمح له بتشكيل ثقافة سياسية ايجابية اتجاه هذا النظام تؤهله بالمشاركة و المساهمة بجهوده من اجل العمل على تطوير و ترقية المجتمع[2].

فالمشاركة السياسية من شأنها ان تبعد الحكومة عن حالة الانغلاق و تفتح المجال الواسع للعمل الجماعي الذي لا تأخذ فيه الحكومة الطرف المعبر والامر و الناهي في انجاز الاهداف، فارادة المواطن و اندفاعه الذاتي و الرغبة في العمل و تحل جزء من المسؤولية نتيجة للدخول الى الميدان السياسي بالشل الذي يجعله يشارك بصفة فعالة.تكنهم من جهة اخرى الى تعرف لمختلف المشاكل و طرق طرحها وعرض حلول لها وتقديم برامج، وبذلك تصبح كصمام امان للقرار السياسي ، وبذلك يمارس الفرد ابسط حقوق المواطنة و يجسد دوره في الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية بقصد تحقيق اهداف التنمية ، و بذلك تصبح المشاركة محرك عملية التنمية[3]. و تتطلب الاهتمام بها حتى تحقق الهدف و المتمثل في تحقيق الديمقراطية فالمشاركة كديمقراطية هي اكثر من شعار ادعائي تعلنه الدولة،او صفة يوصف بها النظام السياسي، اما هي في الحقيقة فلسفة يجب الايمان بها و اجراءات وخطوات قانونية بالاضافة الى شروط اقتصادية و اجتماعية و سياسية لا بد من تتحقيقها حتى تحدث المشاركة الفعالة[4].

**ثانيا: دور الاحزاب السياسية في التنمية السياسية.**

لعل هناك ارتباط واضح بين التنمية السياسية بالأحزاب السياسية والدور المناط بها لتحقيق هذه التنمية (الإصلاح) أو على الأقل وجود دور لها في عملية تحقيق الإصلاح أو التنمية السياسية، بما يقود إلى وضع الأسس الراسخة لقيام المجتمع الديمقراطي المبني على التعددية وصولاً إلى مبدأ تداول السلطة السلمي بين الأحزاب أو التيارات المختلفة كما هو سائد الآن في العالم الغربي الديمقراطي، و لعل الأحزاب السياسية من أهم مؤسسات التحديث التي تتم المشاركة السياسية من خلالها في الواقع.

---

1- صخر المحمد،مرجع السابق، ص 22.

2 - نبيل حليلو، مرجع السابق، ص 33.

3- اعجال محمد امين،مرجع السابق،ص 244.

4- شريفة ماشطي،مرجع سابق، ص 143.

فمشاركة الأحزاب في التنمية السياسية، تعتبر من ركائز الأنظمة الديمقراطية ومن أهم المؤسسات السياسية التي تمنح النظام السياسي صبغته الديمقراطية، وحجر الزاوية في تأطير و تفعيل المشاركة الشعبية السياسية. كما يساهم الحزب السياسي ويشارك في الحياة السياسية من خلال التعريف بمشروعه السياسي لدى مؤسسات الدولة والبرلمان والمجالس الشعبية[1].

ان كان من وظائف الأحزاب السياسية بلورة الانقسامات الطبيعية في المجتمع، و تحويلها من انقسامات طبيعية الى انقسامات منظمة باعتبار ان الحياة السياسية مليئة بالاتجاهات المتعارضة،و القوى المتنافسة و الامزجة المتباينة، و الطموح و الاطماع و المصالح المختلفة، و تمثل كل هذه المسائل محركات النشاط السياسي و هي تتبلور و تتحرك من خلال الاحزاب السياسية، و بهذا تعتبر من الادوات الفعالة لإيجاد نوع من النظام في الحياة الاجتماعية[2].

فقد انطوت الأحزاب السياسية على قصور واضح، لم تتعرف عليه منذ البداية لأنها كانت عاجزة عن إدراكه ثقافيا، كما لم تكن بيدها الوسائل الشرعية للفعل السياسي، وانتهت تجربة الأحزاب السياسية إلى إنها تجارب غير مكتفية بذاتها، فإذا كانت معظم الأحزاب من إنشاء السلطة، فان الباقي— عدا حزب القوى الاشتراكية— ساهم بقصوره في تأييد نظام الحكم و بالتالي تفويت فرصة الوصول إلى الديمقراطية عبر وصول المعارضة الحقيقية إلى السلطة، الضامن الحقيقي لبداية المسار الديمقراطي السليم وبداية عدّها التصاعدي الذي يرسخ رصيدها التاريخي و يعزز مستقبلها[3].

حيث لا معنى للحزب في العملية السياسية دون تعامل جاد وحيوي مع العملية الديمقراطية، و لا قيمة لهذا التعامل دون وجود احزاب ديمقراطية تستبطن الديمقراطية داخليا،و ذلك من خلال:

-اتباع منهجية شفافة لتصعيد القادة الناخبين و المنتخبين.

-القبول بقواعد الحوار الداخلي في التداول على قيادة الحزب، وفق نظام انتخابي معترف به قانونا.

-تبني تجسيد سياسية تحاور الاحزاب النطة على ركح السياسة، بغض النظر عن اختلاف مشاربها.

-تصميم رؤية و رسالة لدى المتعاطي للسياسة، والمتعامل مع الشأن الانتخابي.

---

1- كمال محمد الامين، مرجع السابق، ص10.

2- سعاد الشقاوي، **الاحزاب السياسية( اهميتها–نشأتها–وظائفها)**،جامعة القاهرة:(بدون مكان النشر)،2005،ص.ص 22-23.

3- نور الدين ثنيو، **الأحزاب السياسية في الجزائر والتجربة الديمقراطية،**
http://benbadis.org/vb/showthread.php?t=53125.01.2013/18.20h

-عدم الجمع بين السلطات الثلاث و وجود محكمة دستورية مستقلة داخل الحزب[1].

لكن من الناحية العملية شهدت الجزائر يمكن القول موقف مضاد تماما حيث تغير دور بعض الاحزاب السياسية التي دعت الى دعوة الجيش في التدخل لوقف المسار الانتخابي و من بينها جبهة القوى الاشتراكية،التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية، حزب الطليعة الاشتراكية، حيث اعتبرت ان فوز الجبهة يشكل خطرا يهدد البلاد و الديمقراطية بواسطة صناديق الاقتراع [2]، بالإضافة الى وقوفها ضد المسار الديمقراطي بسبب فشلها رغم مشاركتها في الانتخابات وطلبت من المؤسسة العسكرية من توقيف المسار الديمقراطي وهذا يمثل ضرب للديمقراطية و التعددية الحزبية، حيث هذا الموقف يعتبر سلبيا لدور الاحزاب فهذا الموقف المؤيد لتوقيف المسار الانتخابي كما ذكرنا سابقا يعتبر موقفا مؤيدا لتوقيف المسار الديمقراطي.

فالأهمية المركزية التي كانت تحتلها الأحزاب السياسية في حياة المواطنين والمناضلين من خلال الأحزاب الجماهيرية والاندماجية التي لم تعد موجودة على الساحة السياسية الحالية، حلت محلها فواعل جديدة بفضل تطور التكنولوجيا الإعلامية وتعدد مصادر المعلومات وتقلص دورها في الانتخابات وفي الحملات الانتخابية. لكن هناك عوامل أخرى أدت إلى تهميش دور الأحزاب السياسية في عملية التنمية السياسية والتي يقصد بها زيادة المشاركة السياسية وتعزيز المأسسة داخل الأبنية السياسية والمؤسسات السياسية والتي من ضمنها الأحزاب في حد ذاتها، هذا ما نعرضه حول واقع الأحزاب السياسية في الجزائر[3].

تساعد الاحزاب على وجوب تنمية الوعي السياسي لدى المواطنين، وهي عندما تقوم بهذا الدور تفتح امام المواطن فرصة الاختيار بوضوح ثناء عملية الاقتراع، و بدون الاحزاب تبدوا الجماهير غير قادرة على التمييز بين اتجاهات المرشحين، و من ثم تجد نفسها مضطرة الى اختيار الشخصيات البارزة في المجتمع[4].

---

1- بوحنية قوي و اخرون،**مفهوم الاحزاب الديمقراطية و واقع الاحزاب في البلدان العربية**،ط.1،بيروت:مركز الدراسات الوحدة العربية،2011،ص.ص 321-322 .

2- حسين مرزود ،مرجع السابق ص 134

3- عبد القادر عبد العالي، **الأحزاب السياسية والتنمية السياسية في الجزائر**، ورقة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية السياسية: واقع وتحديات، قسم العلوم السياسية، جامعة الشلف،16-17 ديسمبر 2008،ص 3 .

4-سعاد الشرقاوي،مرجع السابق،ص 24.

فمقارنة بما ذكرنها تتميز الاحزاب السياسية الجزائرية بضعف قدرتها على حشد الجماهير، فضعف صدقيتها بسب التصاقها بأشخاص مكونيها وطعنها بعضها في البعض الاخر و انقسامها على نفسها يفقدها جانبا كبيرا من قدرتها على تحريك الجماهير، حيث اصبحت بعض الاحزاب تكتفي بترشيح عدد محدود من الاعضاء في الانتخابات العامة لشكها في قدرتها على حشد التأييد لهم[1].

إن الأحزاب السياسية في الجزائر لا تعرف دوران سلس ومرن للنخبة. فبقاء القيادات واستمرارها، غياب التناوب على السلطة هي الخصائص الغالبة في معظم الأحزاب السياسية المهمة. توجه بنية الأحزاب السياسية نحو اتخاذها طابع الكرتلة أو الاحتكار، فالأحزاب السياسية تفتقر إلى المرونة والتغيير والمراجعة في خطاباتها السياسية وفي تحليلها للوضع العام للبلاد[2]. فهناك واقع اوليجاركي للأحزاب السياسية في ظل طموح ديمقراطي وطموح التغيير على مستوى القواعد الحزبية، ونتيجة لعدم المرونة في التناوب على السلطة فقد عرفت الأحزاب السياسية أزمات سياسية عشية انعقاد المؤتمرات الخاصة بتجديد هياكل الحزب، فقد عرف هذا النوع من الأزمات كل من حمس في سنة 2008، والنهضة والإصلاح وجبهة التحرير الوطني في 2003. حيث بات من المألوف على الساحة الحزبية أن يحدث الانشقاق بين تيار تصحيحي والأخر موال للقيادة الحزبية الحالية. و الكيفية الثانية لحدوث أزمات التناوب تتم عن طريق الانقلابات داخل الأحزاب السياسية كما حدث مع عبد الحميد مهري في حزب جبهة التحرير الوطني، وجاب الله مع حزبه الأول النهضة وحزبه الثاني حركة الإصلاح [3].

لم تعد الممارسة الحزبية انجازا تاريخيا او منعطفا حاسما بل على العكس كثيرا ما تحولت ببعض الممارسات الى انحرافات مكشوفة و تجاوزات خطيرة أساءت كثيرا الى مصداقية العمل الحزبي ذاته فغياب البرامج احيانا الجادة و المعبرة عن أراء الجماهير كشفت تجربة العمل الحزبي عن وجود احزاب ليست في الواقع سوى اشكالا فارغة او عناوين ضخمة لمضامين ضحلة،او لسذاجة البرامج و مبالغتها في التعميم احيانا، و عدم واقعيتها في الكثير من الاحيان مما يجعل من هذه الاحزاب فاقدة للفاعلية و عجزتها على انجاز رسالتها السياسية موضع الشك،و يحيلها الى هاشة الافكار التي يتبناها البعض و

1- ميلود عروس ،**معوقات الممارسة السياسية في ظل التعددية في الجزائر(1990-2006)**،مذكرة ماجستير، علوم سياسية و علاقات دولية،جامعة باتنة،(غير مشورة)،2009-2010، ص 118 .

2- عبد القادر عبد العالي، مرجع السابق ، ص 3 .

3 - ميلود عروس ، مرجع السابق، ص.ص 118-119.

عدم استجابتها للحاجة الواقعية للمجتمع الجزائري[1]. فدور الاحزاب السياسية نقل الجدل السياسي و تحقيق الاندماج والتقارب و الشراكة السياسية بالإضافة الى اضفاء الشرعية على النظام السياسي من خلال تعبئتها للجماهير لرفع حجم المشاركة الانتخابية، فرغم هذا الدور إلا انه يبقى ضئيلا من جهة اخر للقيود التي واجهها[2].

فقد تآكلت أرصدة الأحزاب السياسية في دواليب النظام بالقدر الذي تعرّت فيها نواياها و انطلاقاتها الخاطئة، وصار من الصعب إسناد لها إدارة الشأن العام، فضلا على أن ليس بوسع السلطة أن تجدد آليات الحكم نحو توسيع قاعدة المشاركة والمسئولية. وهذا بالضبط ما عقّد الأزمة السياسية وكشفت انسداد الخيال في تقديم وتصور الحلول والبدائل بعد نفاد وسائل و امكانات يعوّل عليها في اجتراح عتبة الحل السياسي[3].

## ثالثا: دور المجتمع المدني في التنمية السياسية و أليات تفعيله.

يتنامى دور المجمع المدني مع ازدياد الحاجة من جهة و قصر دور الدولة من جهة اخرى فضلا عن كونه احدى القنوات التي يشارك فيها المواطن،و لهذا كان لا بد من توسيع المجال امامه ليصبح شريكا في عملية التنمية،فعلاوة على الدور الخدماتي التقليدي الذي كان يمارسه اصبح يتمتع بدور فعال في عملية التنمية من خلال تقوية و تمكين المجتمعات المحلية و توسيع المشاركة الشعبية لها.[4]

قد يمكن طرح العمل الجمعوي كبديل للعمل الحزبي في الجزائر كونه يحقق العديد من الطموحات التنموية و على رأسها التنمية السياسية وان يكون القاطرة اساسية لتحقيق الاهداف التنموية على المستوى المحلي باعتباره المسؤول عن التعبئة الاجتماعية، اذ يعمل على المساهمة في تأطير ركن اساسي و الذي يمثل احد اهم اركان التنمية ألا و هو العنصر البشري، فهو المجال الخصب الذي يتم من خلاله ترسيخ العديد من القيم الاجتماعية الهادفة و اهمها روح المسؤولية الجماعية التي تؤدي الى الديمقراطية التشاركية.

---

1- ميلود عروس ،مرجع السابق، ص 125.

2- ناجي عبد النور،دور **منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر(دراسة حالة الاحزاب السياسية)**،مجلة الفكر،كلية العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 03، ص 117.

3- نور الدين ثنيو، **الأحزاب السياسية في الجزائر والتجربة الديمقراطية،**
http://benbadis.org/vb/showthread.php?t=53125.01.2013/18.20h

4- سعيد ياسين موسى، **دور منظمات المجتمع المدني في التنمية**، المعهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية:مؤسسة الشعوب للثقافة الديمقراطية، 1966، ص 2.

-تعد مؤسسات المجتمع المدني والعمل الجمعوي تعبير حقيقيا لإرادة الشعب بحكم التصاقه بهموم و تطلعات المواطنين،و تأتي اهمية هذه المسألة خاصة في المناطق المعزولة او النائية التي تفتقد لمظاهر تأطير هؤلاء المواطنين سواء كان هذا التأطير من قبل مؤسسات الدولة او الاحزاب السياسية، وبهذا تصبح الجمعيات البديل الذي يلجأ اليها المواطنين لطرح قضاياهم و انشغالاتهم.

-دور المجتمع المدني يكمن بالدرجة الاولى في تنمية الخبرات المحلية و خدمة المواطن من خلال انجاز مشاريع مختلفة تكون مصدرا لتوفير فرص الاندماج السياسي عبر الانخراط في مبادرات متنوعة، فمن الناحية الاقتصادية ايجاد فرص شغل،و تعزيز البنى التحتية مما يجعل هذا الامكانية الى ادماج العديد من الفئات المهمشة من عملية التنمية السياسية، فدمج المواطن محليا من خلال العمل التنموي الذي يعد وسيلة اساسية لإرساء قواعد الاستقرار السياسي و السلم الاجتماعي.

-يساهم المجتمع المدني محليا في تحقيق فوائد اضافية و الاستفادة منها لتحقيق هدف تنمية الموارد البشرية،و مثال عن ذلك الدور الذي جمعية محو الامية و من ضمن فوائدها لمساهمة في ترقية مشاركة المواطنين في الحياة المحلية وبالتالي يصبح المواطنين على دراية بما يدور حولهم وتتولد لديهم امكانية مراقبة و تقيم و اعادة النظر في الاحتكار الذي يمارسه منتخبيهم و بالتاي قد يتطلب الامر اعادة صياغة علاقة جديدة بين هؤلاء المواطنين و ممثليهم، تأخذ في الاعتبار حق ابداء الرأي و المراقبة ... [1]

فلمنظمات المجتمع المدني دور كبير في ارساء الديمقراطية سواء في الدول المتقدمة او الدولة النامية حيث تمثل هذه المنظمات احد اشكال رأس المال الاجتماعي الذي يمكن من خلاله مقاومة المركزية و اساءة استخدام السلطة الحكومية، عن طريق تشكيل جماعات الضغط التي لها قدرة على كسب تأييد طرف على حساب اخر.[2]

## -مظاهر مساهمة المجتمع المدني في التنمية السياسية بالجزائر:

تظهر مساهمة المجتمع المدني في التنمية السياسية من خلال عمل الأحزاب السياسية على تشكيل الإرادة السياسية للشعب في جميع ميادين الحياة وذلك عبر:

-المساهمة في تكوين وتشكيل الرأي العام.
-الدعوة إلى ثقافة سياسية أصيلة.

---

1- صالح زياني،مرجع السابق،ص.ص 62 -63.

2-احمد ابراهيم ملاوي،**اهمية منظمات المجتمع المدني في التنمية**،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية،المجلد 24، العدد 02، 2008، ص 265.

-تشجيع المساهمة الفعلية للمواطنين في الحياة العامة.
-تكوين وتحضير النخب القادرة على تحمل مسؤوليات عامة.
-اقتراح مترشحين للمجالس الشعبية المحلية والوطنية.
-السهر على إقامة وتشجيع علاقات جوارية دائمة بين المواطن والدولة ومؤسساتها.
-العمل على ترقية الحياة السياسية وتهذيب ممارستها وتثبيت القيم والمقومات الأساسية للمجتمع الجزائري، لا سيما ثورة أول نوفمبر 1954.
-العمل على تكريس الفعل الديمقراطي والتداول على السلطة وترقية الحقوق السياسية للمرأة.
-العمل على ترقية حقوق الإنسان وقيم التسامح.

كذلك تساهم الجمعيات النسوية والاتحادات الطلابية والنقابات والجمعيات الثقافية والدينية، في التنمية السياسية من خلال بلورة رأي عام ضاغط على الحكومة، ورغم أهمية هذا الشكل من المساهمة إلا أنه لا زال عاجزا ومتخلفا في عالمنا العربي عموما والجزائر خصوصا، نتيجة لضعف أو غياب تنظيمات المجتمع المدني وعجزها عن خلق حالة من الالتفاف الجماهيري الشامل حول برامجها ومواقفها[1].

كما لعبت منظمات المجتمع المدني دورا بناءا وإيجابيا عبر الضغط باتجاه تبني الديمقراطية، وتعزيز الحرية وتأكيد المشاركة السياسية للأفراد وتعزيزها، وإرساء قواعد الاستقرار السياسي بما يحقق أهداف النظام السياسي وشرعية الممارسة السياسية انطلاقا من رضى المواطنين ومساندتهم. و هذا ما يحقق التنمية السياسية التي تعني من حيث الغاية الانتقال إلى الأهداف المرجوة التي يراها النظام مثل " الديمقراطية، و الاستقرار، و الشرعية و المشاركة و التعبئة و التخصص و الأمن [2].

وتبرز أهمية المجتمع المدني بصورة واضحة في تجسيد الإصلاحات السياسية، إذ لا يقتصر دوره في ترقية ثقافة المواطنة السياسية، أو لعب دور الحلقة الاتصالية المحورية للمجتمع مع النظام السياسي فحسب، بل يتعداه ليشمل المساهمة في تأسيس أنظمة سياسية و مجتمعية قائمة على مبادئ دولة الحق و القانون، العقلانية في التسيير ، الشفافية و الديمقراطية التعددية و المشاركاتية[3].

---

1- كمال محمد الامين،"**دور المجتمع المدني في التنمية السياسية بالجزائر** "(ورقة بحث قدمت في ملتقى الدولي حول: المجتمع المدني المغاربي واقع وافاق، الجزائر:جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان(بدون سنة)، ص.ص 9-10 )

2- نور الدين زمام، **القوى السياسية والتنمية –دراسة في سوسيولوجيا العالم الثالث**، ط.1، الجزائر: دار الكتاب العربي، 2003، ص 233 .

3- امحند برقوق، "**دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد : مقاربة في الحسبة الديمقراطية**" ، ورقة بحثية مقدمة إلى الملتقى الدولي حول : **دور المجتمع المدني في تنمية الدولة**، الجزائر : جامعة أدرار، أيام 20-22 نوفمبر 2005، ص 50

و تشكل منظمات المجتمع المدني دورا هاما في تطوير الاداء البرلماني، باعتبار ان البرلمان يمثل النواة السياسية البنائية للحراك الحزبي للجمعيات، غير انه و في غياب النص القانوني الذي يتيح

لمؤسسات المجتمع المدني و على رأسها الجمعيات و النقابات و الرابطات من المشاركة البرلمانية في عملها التشريعي لم يمنع من بروز ممارسات حاولت الالتفاف حول القانون و تقوم بإيجاد تفسيرات له سمحت في بعض الحالات من مشاركة الجمعيات في عمل اللجان البرلمانية المتخصصة التي يغلب عليها الطابع الاجتماعي.

ان هذه الممارسة سمحت بالاستماع الى رؤساء الجمعيات الوطنية في الغالب باعتبارهم خبراء ليظهر على الركح السياسي نوع من الاختزال السياسي يتم بموجبه حصر الجمعية في رئيسها وتحويل هذا الأخير إلى خبير لتتمكن اللجنة المتخصصة من الاستماع له، إن هذا الموقع السياسي غير الرسمي جعل الجمعيات تتنافس من خلال رؤسائها مع خبراء مهنيين، أساتذة جامعة، باحثين، متخصصين يمكن أن يكون بعضهم من مسؤولي المؤسسات الإدارية والاقتصادية الرسمية ذات العلاقة بالملف القانوني المطروح للنقاش، وهو ما يحول تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر إلى أداة للتنافس الريعي مع خبرة المؤسسات الرسمية.

فأمام المجتمع المدني الجزائري مجال خصب لتحويل البرلمان إلى ساحة دينامكية لبناء البرامج وتعزيز النظام التشاركي الحزبي، حيث يمكن لهذه الجمعيات أن تتحول إلى مكتب داخلي للجماعات المحلية لإثارة النقاش في القضايا ذات الأهمية المستقبلية والإستراتيجية للأمة مثل:

-الأسس المذهبية والسياسية لمجلس الأمة.
-الجوانب التنظيمية لعمل البرلمان.
-انخراط الجزائر في المنظمات الدولية الإقليمية.
-تعزيز الحكم الرشيد ومكافحة الفساد.
- تأطير وتكوين الناخبين والمنتخبين.
-إدارة شؤون الدولة و المجتمع.
- دور الوساطة[1].

1- بوحنية قوي،**المجتمع المدني الوجه الاخر للممارسة الحزبية**،مجلة المغرب للموحد، مجلةشهرية مستقلة تعني بشؤون المغرب العربي، العدد 10،جانفي 2011، تونس، ص 40.

**اليات تفعيل المجتمع المدني من اجل تحقيق تنمية سياسية:**

من اجل تحقيق الغاية التي يسعى اليها المجتمع المدني لا بد من توفر مجموعة من الاليات نظرا للصعوبات التي تواجهها في القيام بدورها في الجزائر، يجب تفعيل دور المجتمع المدني باعتباره الية لتكريس التنمية السياسية و من بينها:

**–التعددية:** إن تجربة التعددية في الجزائر أفرزت تعددية سياسية سلبية وشكلية لا تخدم التنمية السياسية أصلا، مما ساعد النظام على إعادة هيكلة ذاته، والاستمرار في احتكار السلطة السياسية، في ظل غياب معارضة حقيقية تسمح بتقديم البديل وتجبر النظام على العمل الديمقراطي، فالتعددية السياسية بهذا الشكل القائم على الممارسة الشكلية، في إطار دولة ضعيفة وهشة وتسلطية وفاقدة للشرعية، لا تؤدي إلا إلى الزيادة في تغريب المواطن وعزوفه عن المشاركة في صنع القرار، وإلى تكريس هيمنة الدولة وتغييب للمجتمع المدني، وعليه فإن تحقيق فعالية التعددية يستوجب توفر ما يلي :

– القبول بالتنوع والتعدد من طرف السلطة، مع عدم احتكارها، والقبول بمبدأ التداول على السلطة سلميا وهذا لا يكون إلا بعد إعادة بناء ميزان قوى جديد بين السلطة والمجتمع المدني يشعر فيه النظام بأنه فعلا في حاجة إلى عقد جديد مع المجتمع المدني.

–قيام مؤسسات المجتمع المدني بإعادة بناء تنظيماتها ومؤسساتها على أسس جديدة، بحيث تتم مواجهة بعض السلبيات مثل : الافتقار الى الديمقراطية الداخلية والتقوقع في أطر نخبوية ضيقة وكثرة الصراعات الداخلية.

–إعادة النظر في الأطر القانونية والمؤسسية، لتصبح ملائمة لتفعيل التعددية وإعطائها الضمانات اللازمة لحركتها . فالإطار القانوني وثيق الارتباط بموضوع المجتمع المدني فهو الذي ينظم العلاقة بينه وبين الدولة ويضبطها [1].

–تطوير النخبة الحاكمة و نظرتها للديمقراطية: على انها لا تعني فقط اجراء انتخابات و المشاركة فيها بل تعني مشاركة فعلية للمجتمع المدني من خلال مساهمته لصياغة و اعداد البرامج والسياسات المختلفة لهذه النخبة، فالأمر يرجع بداية الى مراجعة هذه النخبة لدستوريها وقوانينها و جعلها تتبني مبدأ المشاركة كمكون محوري فيها[2]. حيث ساهم عجز النخبة في الجزائر على القيام بدورها في انفجار الوضع، والانسداد السياسي والإخفاق الجماعي، و ظل الوصول إلى تحقيق الديمقراطية في صورتها السياسية أمرا بعيدا في ضوء المعطيات المتحكمة في العلاقة بين المجتمع المدني والنخبة،

1– هشام عبد الكريم، مرجع سابق، ص.ص 152–154.

2– صالح زياني، مرجع السابق، ص 65

والدليل على ذلك عدم القدرة على مسايرة متطلبات المجتمع وحاجاته، بسب فقدان هذه النخب للأدوار والوظائف الاجتماعية المنوطة بها، والتي تعبر عن مسار تاريخي لا يقبل بالمراجعة والنقد في مسألة الوضع الاجتماعي والسياسي ،من خلال مواقفها الواضحة في الإصلاح السياسي والدستوري الذي هو مطلب متزايد لأجل تحقيق التنمية السياسية[1]. فماسسة المجتمع المدني تعد امرا بالغ الاهمية اذ ان هذه المأسسة تجعل منه شريكا حقيقيا للنخبة، اذ اصبحت مؤسسات المجتمع المدني اكثر من ضرورية لدعم ما يعرف بالحكم الصالح.[2] فضرورة تدعيم الديمقراطية هي الاساس الصحيح لبناء مجتمع مدني باعتبارها الاطار المناسب لحقوق الافراد و المواطنين، بالإضافة الى ذلك تنظيم علاقته بالدولة بما يضمن له الاستقلالية النسبية فالتزام الحياد اتجاهه يمكنه من النشاط و يضمن له السير الحسن.[3]

**–الاتصال:** يمثل بوجه عام ميكانيزما مهما وحيويا بالنسبة للمجتمع بوجه عام والبناء السياسي والنظام السياسي بوجه خاص، لما ينطوي عليه من إمكانات وقدرات يمكن الاستناد إليها في تدعيم النظام الاجتماعي والسياسي القائم والحفاظ عليه، أو في تطوير أو استحداث نظام أكثر عصرية وتطورا، مما يساعد في تفعيل جهود التنمية الشاملة عموما والتنمية السياسية بوجه خاص. هذه الأخيرة التي تتوخى إحداث منظومة تغييرات جوهرية : بنائية ووظيفية وثقافية في البناء السياسي للمجتمع، وتنصب هذه التغييرات بشكل أساسي على كل من البيئة المادية والثقافية للنظام السياسي من ناحية، وقدرات هذا النظام ووظائفه أيضا .

وحتى تتحقق هذه التغييرات يقتضي الأمر بضرورة تطوير وعي الأفراد وتنميته و الارتقاء بقدراتهم السياسية من ناحية، وتكثيف – وزيادة – حجم الجهود اللازمة لتحقيق قدر مناسب من النضج في قدرات النظام السياسي ووظائفه من ناحية أخرى. و هذه الأمور جميعا ترتبط بعملية الاتصال ولا يمكن أن تتم بمعزل عنها أو دون الاعتماد عليها لما تنطوي عليه من قدرة في إحداث التعبئة الاجتماعية اللازمة لتحقيق الأهداف المنشودة من عملية التنمية وغاياتها[4]، إلا ان النظام السياسي وقع في خطأ غلق قنوات الاتصال وهذا ما انعكس على فاعليته، حيث احتكر وسائل الاعلام، ثم

---

1–هشام عبد الكريم، مرجع السابق ، ص 160 .

2– صالح زياني، مرجع السابق،ص 65

3– مشري مرسي ، مرجع السابق، ص 16.

4– عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية دراسة في الاجتماع السياسي–الأدوات والآليات**، ج.3، مصر: دار المعرفة الجامعية، 2002.ص.ص 102–103.

استعملها في رحلة البحث عن الشرعية المفقودة في عملية التنشئة السياسية بما يتفق وتوجهاته، بحيث اصبحت الناطق الرسمي باسم السلطة[1].

**–التنشئة**:اذ يتطلب تنشئة الفرد و تربيته على السلوك الديمقراطي والعمل الجمعوي،و هنا يلعب دور الاسرة و المدرسة وتنمية القيم و الحوار السلمي بدلا من العنف،بالإضافة الى تحسيس الفرد بأهمية منظمات المجتمع المدني و الاندماج فيه لتحقيق الاحتياجات التي تعجز الدولة عن تلبيتها له و لهذه الغاية تجند وسائل الاعلام والاتصال،بالإضافة الى التنشئة التي تقوم بها المنظمات ذاتها من خلال عرض برامجها والتعريف بها بعيدا عن كل المساومات السياسية الشخصية[2].كما تلعب الثقافة السياسية السياسية دورا كبيرا فيتحقيق التنشئة المؤدية الى المشاركة السياسية، فالثقافة السياسية تشير إلى التمييز بين المعتقدات والمواقف والعادات، والقيم وأنماط السلوك التي تميز المجتمع السياسي، فهي تفرض من خلال وعي الحكومة وتوقعاتها من جهة والمشاركة السياسية من جهة اخرى، فهي تتكون من التوجهات المعرفية للفاعلين المحليين و وتقييمهم نحو النظام السياسي،

المجتمعات التي تمتلك هذا النوع من الثقافة السياسية يتوقع فيها ارتفاع مشاركة المواطنين في السياسة عامة و لا تمثل في التصويت في الانتخابات فحسب.[3]وبهذا فالثقافة السياسية لم تعد تركز على كيفية تحقيق نجاح او العجز للحصول على المتطلبات و المزايا التي يسعى اليها الفرد،بل اصبح تعبر عن كيفية الانتاج او تغيير الهويات اتجاه موقف سياسي.[4]

**– ضمان حقوق الإنسان:** إن ضمان الحقوق والحريات الأساسية، تعد من مستلزمات تطوير و تفعيل المجتمع المدني، فلا يمكن تصور استقلاليته وفعاليته في نظام تسلطي لا يضمن حقوق وحريات المواطن وإمكانيات ممارستها .

ولعل أهم العوامل والأسباب التي أدت الى فشل التجارب التنموية التحديثية التي عرفتها العديد من الدول المستضعفة، ومن بينها الجزائر، يعود الى كونها قاصرة على أن تكون مستوفية لمتطلبات الدولة القانونية،التي تضمن في ظلها حقوق الإنسان والحريات الأساسية،وفي الوقت الذي أصبح الحرص

---

1- هشام عبد الكريم، مرجع سابق، ص 155 .

2- مشري مرسي ، مرجع السابق،ص 17.

3 – Sidney verba and Gabriel Almond, **the civic culture** (**political socialization &politic culture**),gvpt 100,september17,2007, p10.

4 – Pierre L. van den Berghe, **POLITICAL CULTURE**, international encyclopedia of the social science,2 nd Edition, p302.

على حمايتها هما دوليا في القانون الدولي والهيئات والمواثيق الدولية،وفي الوقت الذي تعاظم اهتمام الرأي العام العالمي بهذه القضايا[1].

-يتم تفعيل مؤسسات المجتمع المدني عبر تطوير بيروقراطية الحكومة الجزائرية نظرتها للتنمية و التجديد السياسي عى انهما لا يعنيان فقط اجراء الانتخابات والمشاركة فيها بل تعني مشاركة فعلية ذات معنى للمجتمع المدني من خلال مساهمته لصياغة و اعداد البرامج و السياسات التنموية المختلفة لهذه الحكومة.لذلك يستوجب عى هذه الحكومة مراجعة دستورها و جعله اكثر تفتح نحو تبني مبدأ المشاركة كمكون محوري فيها،اذ تجعله هذه الطريقة شريكا حقيقيا هذه الحكومة في مقاومة ازمات التنمية السياسية.

-فخلق شبكة واسعة للمجتمع المدني المحلي على المستوى العربي،القاري،الاسلامي من شأنه ان يعزز فاعلية المجتمع المحلي من خلال تبادل الخبرات و تنسيق الجهود بين هذه المؤسسات بقصد الضغط على الحكمة و الجهاز البيروقراطي[2].

1- هشام عبد الكريم، مرجع السابق، ص 156 .

2- بومدين طاشمة، **استراتيجية التنمية السياسية دراسة تحليلية لمتغير بيروقراطية في الجزائر**،مرجع السابق، ص.ص 273-274.

ففي هذا الفصل تطرقنا الى طبيعة النظام السياسي الجزائري و أهم مميزاته حيث توصلنا الى انه نظام جمهوري شعبوي يقوم على سلطات ثلاث و اعتمد مبدأ التعددية السياسية منذ 1989 و التي اتخذت كخيار سياسي جديد قام على التعددية الحزبية و حرية التعبير و ابداء الرأي.

ثم درسنا نتائج المشاركة السياسية التي عرفتها الجزائر في الفترة الممتدة من 1989-2012 و التي تعرضنا فيها الى نتائج التصويت في الانتخابات الرئاسية و التشريعية إضافة الى الاستفتاءات الشعبية والتي تباينت فيها النتائج بين مشاركة متوسطة ومرتفعة و عزوف ظاهر و جلي و اثبتت الدراسة ان المواطن الجزائر يربط المشاركة السياسية بانتخاب هذا من جهة، و من جهة اخرى قد ايقن ان الادلاء بصوته لم يعد له فاعلية و لن تغير مشاركته في القرار.

ثم تطرقنا الى دور المشاركة السياسية في تحقيق التنمية السياسية و توصلنا الى ان المشاركة السياسية حجر اساس الديمقراطية و هذا ما اثبتته التجربة الجزائرية نتيجة لتوقيف المسار الانتخابي و ما انجر عليه من ازمات و التي اعتبرت توقيفا للمسار الديمقراطي، و بهذا يتجسد لنا جليا لدور الفعال للمشاركة في تحقيق التنمية السياسية، بإضافة الى ذلك الدور الذي لعبته الاحزاب السياسية في تحقيق التنمية سواء كان يصب في صالح التنمية او ضدها إلا ان دراستنا اثبتت قصر الاحزاب السياسية في تحقيق التنمية السياسية في الجزائر كون ان برامجها قاصرة و لم تؤدي الدور المنوط بها مما انعكس سلبا على المشاركة السياسية بوجه خاص و على التنمية بوجه عام باعتباره احد اهم القنوات.

ثم دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية السياسية و اليات تفعيله من اجل تحقيق الغاية المنشودة حيث اشرنا الى بعض مساهماته في مجال التنمية و اقترحنا بعض الاليات للنهوض به،حيث يمكننا القول ان منظمات المجتمع المدني تعتبر شريكا اساسيا في تحقيق التنمية بصفة عامة و خاصة بعدما اصبحت الدولة غير قادرة على تحقيق الاحتياجات الاساسية للمواطن،بحيث كلما نجح المجتمع المدني في وضع اليات فاعلة لعمله وهيكلية واضحة و أنظمة ادارية شفافة و مرنة بقدر ما يصبح دوره اكبر و اكثر فاعلية و تأثير في عملية التنمية.فتنوع المجتمع المدني من حيث الخبرة و الاختصاص يشكل مصدر غني يؤدي الى التكامل ولهذا فهو يحتاج الى التشابك و التنسيق و التعاون بين مختلف مكونات المجتمع المدني بينها وبين الجهات الرسمية وحتى القطاع لخاص.

# الفصل الثالث

# أفـــــــاق المشاركة السياسية

فمن اجل القيام بنظام ديمقراطي حقيقة يفترض على الدولة ضمان حرية اختيار الشعب لممثليه عن طريق انتخابات نزيهة و دورية، تجري على اساس اقتراع سرري و على قدم المساواة بين الجميع، فهذا لا يتحقق إلا بقيام الدولة بوضع اليات الكفيلة لذلك، و من بين هذه الاليات التي قام بها الدولة الجزائرية العمل بمبدأ حياد الادارة و الاشراف القضائي و استحداث اللجان الوطنية والسياسية لمراقبة الانتخابات بهدف تعميق المسار الديمقراطي في ظل التغيرات الدولية و الاقليمية، و كذلك اصلاح الاطار القانوني المنظم للعملية الانتخابية،و زيادة على ذلك فسنركز على الرأي العام و مسالة المشاركة السياسية باعتباره يمثل احد المنابر لتقصي الاوضاع و الاخذ بتنبؤات مستقبلية و الذي اخذا نصيبا جد مهم من ضمن اهتمامات السياسية باعتبار ان الرأي العام السليم هو انعكاس للجو الديمقراطي السليم .

## المبحث الاول:مبدأ حياد الادارة.

يعد مبدأ حياد الإدارة من الضمانات الأساسية لحماية الحقوق والحريات في دولة القانون، لذا قام فقهاء علم الإدارة العامة بمحاولات عديدة لفصل السياسة عن الإدارة، تحقيقا للاستقرار الوظيفي الذي تتولاه الإدارة العامة بصفتها جهاز دائم مسخر بيد الجهاز التنفيذي الممثل في الحكومة التي تتولى رسم السياسة العامة، فرجال السياسة يؤثرون ويتأثرون بالمحيط السياسي، بينما رجال الإدارة مهمتهم الانقطاع للخدمة العامة كموظفين دائمين وغير خاضعين للتغييرات السياسية.

بعد الاصلاحات التي عرفتها الجزائر والتي شملت المنظومة الانتخابية و التي شهدت قطيعة مع الحزب الواحد و اقرار مبدأ التعددية الحزبية و اصدار القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية، حيث تم استحداث هيئات جديدة مثل لجنة سياسية وطنية لمراقبة الانتخابات كبديل لتجسيد دولة القانون و كذلك مبدأ حياد الادارة .

### اولا:تعريف مبدأ الحياد.

الحياد اصطلاحا يعود للكلمة اللاتينية(neutralisé) و هي فعل عدم الميل الى اي طرف[1] و حزب وتعني ارادة الامتناع و عدم التحيز الذي يطلق على الذي لا ينتمي الى حزب دون اخر بمعنى انه لا ينحاز لحزب معين، اما ارادة الامتناع فتعني الموضوعية و الذي يطلق على مجموعة الاشخاص الذي يقدمون حجج موضوعية لا تتغير تبعا لأي ميول شخصي.

اما لغة فهو مشتق من كلمة حايد محايدة حيادا و تعني لغويا جانب وهي ضد انحاز.
إلا انه من الناحية القانونية قد كرس المشرع الجزائري مبدأ حياد الادارة في عدة مجالات منها الانتخابات إلا انه لم يتعرض لتعريف له،و قد يعود السبب الى ان مصطلح الحياد فحد ذاته هو مصطلح مطاطي و يتميز بالغموض و عدم الثبات قد يتغير بتغير الزمان و المكان[2].

الحياد ظاهرة سياسية قبل ان تكون ادارية، ظهرت على المستوى السياسي بعد الحرب العالمية الثانية، فهي تهدف الى تجنب النزاعات الدولية و خاصة العسكرية منها، اما الحياد في المجال الاداري

---

1 – vassilios kondylis,**le principe de la neutralité dans la fonctions publique**, L.G.D.J, parie, 1994, p 03.

2– سليماني السعيد، **حياد الادارة كشرط لنزاهة العملية الانتخابية**

تم التصرف بالموقع التالي يوم: http://slimaniessaid.com/File/admini%202.pdf13.29/28.01.2013

فانه يتجلى بقوة في المواعيد القانونية.[1]

يقصد بالحياد عدم قيام الموظف بتصرفات من شأنها ان تساهم في تسيير اعمال طرف اخر و يمثل هذا الحياد المقابل الذي يبذل نظيره الاحترام الواجب حيال العاملين و الاخريين، فالشخص المحايد يرفض ان يصدر حكما ويتطلب الحياد ضبطا حقيقيا للنفس.

و قد يعني الحياد بأنه عدم الاشتراك في أي وقت في خلافا ذات طابع سياسي او عنصري او ديني و مذهبي اذ ان الحياد مرادف للتحفظ، اذا لا يعني الحياد الترفع و العدوانية انما يعطي ضمانا للاستقلالية و المصداقية ازاء الناس، و في المقابل يفرض الاعتراف انه ليس من اليسر دائما لإبداء الحياد فلكل فرد قناعته الشخصية و حين تحدث اضطرابات قوية يتطلب الامتناع عن ابداء الرأي أثناء تأدية المهام قدرا كبيرا من ضبط النفس[2].

و يرى الفقيه **جاك روبير** انه لا يمكن كفالة الحريات العامة اذ كان المرفق العام محايد، كما يمكننا الاشارة الى ان للحياد معنيين معنى سلبي يتمثل في اجتناب الموظف كل من شأنه التأثير على النشاط الاداري، كما يجبره بعدم الانسياق لعواطفه و ميولا ته،اما المعنى الايجابي يقضي ان يشارك الموظف العمومي في الحياة السياسية مشاركة موضوعية لا ينحاز معه الى اعتبارات شخصية سياسية عقائدية[3].

تظهر أهمية هذا المبدأ خاصة في البلاد التي تأخذ بتعدد الأحزاب السياسية حتى يمكن للإداري تنفيذ السياسة التي تضعها الحكومة دون الانحياز لانتمائه الحزبي، خاصة إذا كان في المعارضة ،لأنّ الموظف العام الذي يقوم بأداء خدمات عامة في الدولة ،ملزم عليه أداء عمله على أحسن وجه و بصفة مستمرة بصرف النظر عن اللون الحزبي الذي تأتي به الحكومات المتعاقبة على الإدارة العامة ،كما يتعامل مع المواطنين بصفة متساوية دون التمييز بينهم مهما اختلفت عقائدهم و انتماءاتهم الحزبية.[4]

**ثانيا:المعالجة القانونية لمبدأ حياد الادارة.**

---

1- ريم سكفالي ، **دور اللجان الوطنية لمراقبة الانتخابات انطلاقا من 1997 و مبدأ حياد الادارة**،مذكرة ماجستير،كلية الحقوق، جامعة الجزائر: الجزائر،(غير منشورة)، 2004-2005، ص 07.

2- بهلولي او الفضل محمد و فوغولو الحبيب،**مبدأحياد الموظف العمومي في العملية الانتخابية**،(**دفاتر السياسة و القانون**)،كلية الحقوق العلوم السياسية،جامعة معسكر:الجزائر، عدد خاص افريل 2011، ص408.

3- سليماني السعيد، **حياد الادارة كشرط لنزاهة العملية الانتخابية**

تم التصرف بالموقع التالي يوم: http://slimaniessaid.com/File/admini%202.pdf.13.29/28.01.2013

4- عمار عوابدي ، **مبدأ تدرج فكرة السلطة الرئاسية**. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب،1984، ص 544.

**-في الدستور.**

على الرغم من اقرار الجزائر التعددية إلا ان مبدأ حياد الادارة لم يتم تكريسه مع دستور 1989، فقد اقر مؤسس الدستور الجزائري لعام 1996 على إضافة مبدأ هام للغاية يتمثل في الزام الادارة بالحياد تجسيدا لمبدأ الفصل بين السلطات وتكريس دولة القانون،حيث نصت المادة 23 على ما يلي"**عدم تحيز الادارة يضمنه القانون**"

فباعتبار الدستور هو القانون الاعلى التي تخضع له كل السلطات بما فيها الادارة، نص على حياد الادارة و الذي يعد اهم الضمانات حقوق و حريات الافراد في المجال الانتخابي[1]. لأنّ هذا التحيّز يفقد سيادة القانون أهميته، ويهضم حقوق وحريات الأشخاص، لدى كان في دولة القانون بالجزائر تطبيق مبدأ حياد الإدارة بفصل ما هو سياسي عن ما هو إداري بشكل نسبي ضمان من ضمانات حقوق الإنسان، فالموظف العام ملزم دائما بالطاعة القانونية التي تتمثل في احترامه للقواعد القانونية الدستورية، وأن يكون بصفة عامة متحفظا في التعبير عن آرائه ومشاعره خلال تأدية مهام عمله العام للحفاظ على النظام القائم[2].

ادخل هذا المفهوم الجديد الذي ينص على عدم تحيز الادارة مشمولا بالضمان القانوني، فهذا المبدأ يجعل الادارة في الحياد الايجابي، و يساعد من جهة اخرى على عدم تسيسها، و بالتالي تصبح تسهر فقط على تطبيق القانون و تنظيم العلاقات و ضمان اضافية لحق المواطن في علاقته بالإدارة في مبدأ المساواة دون تفرقة ايديولوجية[3].

**-الحياد في قانون الانتخابات.**

فقد نصت المادة الثالثة من الامر 07/97 على"**تجري الاستشارات الانتخابية تحت مسؤولية الادارة التي يلتزم أعوانها التزام صارما بالحياد**"

فقد اشار المشرع بكل صراحة على مبدأ الحياد في العملية الانتخابية و أضاف التزام اعوانها بمبدأ الصرامة[4].

-تنظم الاستشارات الانتخابية تحت مسؤولية الإدارة التي ينبغي على أعوانها الالتزام بالحياد التام

---

1- ج ج د ش، دستور 1996، مرجع سابق.

2- أحمد سحنين ،**الحريات العامة في ظل الظروف الاستثنائية في الجزائر**،رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، الجزائر:(غير منشورة)، 2005-2004، ص171.

3- محفوظ لشعب، مرجع السابق، ص 23.

4- انظر المادة 03 من الامر 07/79 المتعلق بقانون الانتخاب.

-يؤدي أعضاء مكاتب التصويت و الأعضاء الاضافيون اليمين الأتي "**اقسم بالله العلي العظيم أن أقوم بمهامي بكل إخلاص وحياد بالسهر على ضمان نزاهة العملية الانتخابية**"[1].

حيث أضافت المادة 40 من الامر 07/97 انه"**يعين أعضاء مكتب التصويت و الاعضاء الاضافيون و يسخرون قرار من الوالي،بين الناخبين المقيمين في اقليم الولاية، باستثناء المترشحين و المنتمين الى أحزابهم و أوليائهم المباشرين او اصهارهم ال غاية الدرجة الثانية بالإضافة الى اعضاء المنتخبين**"

تعتبر هذه المادة القانونية من ابرز النصوص و الضمانات المتعلقة بحياد كل من الموظف و الادارة في عملية التصويت و يظهر ذلك جليا من خلال تعيين المكلفون بالعملية الانتخابية موجب قرار صدر عن الوالي و يشكل هذا القرار الاداري و يغير في المراكز القانونية[2].

**-تعليمة رئيس جمهورية حول مبدأ حياد الادارة:**

فقد اصدر رئيس الجمهورية تعليمة رئاسية في 02 فبراير 2004، حيث جاء في الفقرة الرابعة من هذه التعليمة تحت عنوان " القواعد الواجب مراعاتها على السلطات و الاعوان العموميين في مجال الحياد، حيث رأى ان الغاية لا تحقق ما لم يقم اعوان الادارة المكلفون بتنفيذها، ضمن احترام صارم لمبدأ حياد الادارة ازاء كافة المترشحين، حيث اصبح الحياد واجب قنني اكثر من هو اساس تقوم عليه الدولة الجزائرية[3].

كما أصدر رئيس الجمهورية تعليمة رئاسية في 07 فبراير 2009 تتضمن مبدأ حياد الادارة و الموظف ازاء العملية الانتخابية، اذ تعتبر المبادرة الاولى من قبل الرئاسة كمؤسسة دستورية تأخذ على عاتقها مسؤولية الزام اعوان الادارة بالحياد ومن بين الاليات لضمان مبدأ حياد الادارة والموظف ما يلي:

-حق المترشحين مراقبة العملية الانتخابية.

-المساواة من قبل وسائل الاعلام في معاملتها للمترشحين.

-التزام الادارة بتوفير الوسائل المادية و الامنية بهدف تنظيم التجمعات الشعبية.

-منع استعمال امكانيات الدولة.

---

1- الموقع الرسمي لوزارة الداخلية

تم التصرف بالموقع التالي يوم http://www.interieur.gov.dz12.02.2013/01.19

2- بهلولي ابو الفضل محمد،فوغولو الحبيب،مرجع السابق، ص 409 .

3-سليماني السعيد، **حياد الادارة كشرط لنزاهة العملية الانتخابية**

تم التصرف بالموقع التالي يوم: http://slimaniessaid.com/File/admini%202.pdf13.29/28.01.2013

-التزام اعوان الدولة بالحياد والتعامل على قدم و مساواة[1].

**ثالثا:واقعية الادارة بالحياد في العملية الانتخابية.**

لحياد القانوني و السياسي للسلطات الإدارية: يبرز الحياد القانوني و السياسي للسلطات الادارية في تعاملها على قدم المساواة مع كافة الاحزاب المشاركة في الاستحقاقات الانتخابية لا من حيث التطبيق الصارم للقانون،و لعل من اهم ما تقوم به الادارة من اجل تحقيق انتخابات ناجحة ما يلي:

-التزام الادارة بالتطبيق الصارم للقانون اثناء الحملة الانتخابية: فمن اجل انجاح لا بد من ان توجد ادارة مختصة و تكون حاضرة بقوة في المشهد الانتخابي، فالتطبيق السليم و الصارم للقانون من قبل السلطة يحمي المترشحين النزهاء ويضمن النزاهة في حد ذاتها، اذ ينعكس هذا في حد ذاته على المواطن، فكلما احس المواطن بدور الادارة الفعال في تطبيق القانون من اجل الشفافية والنزاهة ساهم ذلك في بناء جسر الثقة بين المجتمعين المدني و السياسي بحيث ينعكس ايجابا على المشاركة ليس فقط في الاستحقاقات و انما في الشأن السياسي كله.

اذ يظهر دور الادارة جليا في الحملة الانتخابية اذ ينبغي عليها العمل على احترام القانون من كل الخروقات الانتخابية التي يمكن ان تحدث اثاء مدة الحملة الانتخابية، اذ يفرض على الادارة تطبيق اقصى العقوبات فحق من يعمل على خرق القانون بهدف التأثير على نزاهة الانتخابات.
-ادارة الانتخابات: و التي تتطلب من الدولة توفير كل الامكانية المادية لتسهيل مسألة تصويت الناخبين مثلما تتطلب طاقم بشري ذو كفاءة عالية و سمعة طيبة مشهود له بالنزاهة و الحياد[2].

تعمل الادارة على الاشراف على العملية الانتخابية في اطار النظام القانوني السائد، و احترام مبدأ سيادة القانون، حيث تكتسب الادارة المشرفة ثقة لمواطن من خلال الالتزام بالحياد السياسي و هذا يتطلب البعد عن اي تصرفات قد يفهم من خلالها الميل الى طرف على حساب طرف اخر، او خوض نشاطا متعلقة بإحدى الجهات المتنافسة، فمساواة المترشحين اثناء الحملة الانتخابية خير دليل و هذا ما نصت عليه المادة 175 من الامر 07/97 من خلال منح المجال المتساوي للمترشحين في عرض برامجهم في وسائل الاعلام.

1- بهلولي ابو الفضل محمد،فوغولو الحبيب،مرجع السابق، 411.
2- المرتكزات القانونية و السياسية لإنجاح العملية الانتخابية، مرجع السابق، ص 5.

فالحياد لا يمس المترشحين و انما كذلك الناخبين وذلك من خلال السماح لهم بالتعبير عن اقتناعهم السياسي بكل حرية من خلال التصويت و هذا احدى الحقوق الدستورية المعترف بها للأفراد في المادة 140 من دستور 1996 .

كما يرتبط الحياد السياسي بشكل التنظيمي للإدارة المنوط بها ادارة العملية الانتخابية و حجم السلطة الممنوحة لها و علاقتها بالسلطتين التنفيذية والقضائية، حيث تبعت الجزائر النمط الفرنسي بتكليف الادارة المحلية بالسهر على توفير الاليات والوسائل الضرورية لإجراء العملية الانتخابية باعتبارها المسؤول المباشر عن العملية[1].

فعلى قدر اقرار حياد الادارة بصفته العامة، إلا ان تدبير العملية الانتخابية تبقى هي المسؤولة عن كل التدابير من توزيع البطاقات الانتخابية و تحديد اماكن التصويت و الارشاد اليها، ثم انتقاء و تعيين رؤساء المكاتب و الاشراف على العملية الى غاية اعلان النتائج[2].

فيمكن الاشارة الى مجموعة من المعايير الموضوعة من طرف الهيئة الدولية للانتخابات تهدف الى تحقيق انتخابات نزيهة و شفافة تفرض على الطرفين(الإدارة الانتخابية و موظفي الانتخابات) التقيد بها :

- الالتزام بالدستور والانصياع للإطار القانوني و انظمته ونصوصه .
- تنفيذ المهام بحيادية تامة، بما في ذلك الامتناع عن تمييز أية جهة بأي شكل كان إيجابيا كان أم سلبيا، أو حمل أية رموز أو شعارات حزبية .
- عدم قبول أية فوائد مادية (بما فيها الأموال، وعروض التوظيف، والهدايا، وغيرها) مقابل توفير معاملة تفضيلية أو تسهيل الحصول على أية معلومات رسمية غير عامة لأية جهة كانت .
- عدم التمييز ضد أي شخص على أساس العرق، أو اللون، أو الديانة، أو الطبقة، أو الجنس، أو الأصل، أو العمر أو الوضع الصحي .
- استخدام الموظفين استناداً إلى مؤهلاتهم المهنية وليس إلى انتماءاتهم السياسية. استغلال الوظائف والموارد (بما في ذلك الوقت، والمكان والتجهيزات) لتنفيذ مهامهم الرسمية فقط، وليس للأغراض الشخصية أو الحزبية .

---

1- سليماني السعيد، **حياد الادارة كشرط لنزاهة العملية الانتخابية**

تم التصرف بالموقع التالي يوم: http://slimaniessaid.com/File/admini%202.pdf13.29/28.01.2013

2- **التقرير النهائي حول تتبع الانتخابات التشريعية لسنة 2007**، المملكة المغربية المجلس الاستشاري لحقوق الانسان، 2008، ص.ص 86-87.

-عدم محاولة التأثير على غيرهم من الموظفين لتفضيل مرشح ما على حساب غيره والامتناع عن تهديدهم لحملهم على القيام بذلك .

-الإفصاح عن البيانات والمعلومات المالية بصورة منتظمة حسب متطلبات القانون .

- إبلاغ الجهات المختصة عن حالات الهدر، أو الغش، أو الفساد أو الاستغلال[1].

لذلك تظهر اهمية الحياد و نزاهة السلطة التنفيذية في العملية الانتخابية باعتبار ان هذه السلطة تملك وسائل و اساليب كثيرة يمكن من خلالها التأثير على العملية الانتخابية، بحيث انها تتمتع بمظاهر السلطة العامة و تملك النفوذ و الادوات اللازمة لذلك، لذا يفترض ان تقف الادارة على مسافة واحدة من جميع المترشحين، و لا تتدخل بمسار العملية الانتخابية و تمنع عن التأثير على ارادة الناخب، بحيث توفر له كل الحرية عن كل التأثيرات لدى ممارسة حق الانتخاب[2].

فنتيجة لعدم تحقيق مبدأ حياد الادارة الاهداف المرجوة منه وهي النزاهة والشفافية في الانتخابات بما يتماشى و التعبير غن اختيار الشعب و تكريس الديمقراطية الحقيقية، بالرغم من التعديلات التي شهدتها القوانين منها الامر 07/97 لسنة 1997 و القانون العضوي 01/04 لسنة 2004 ثم القانون العضوي 01/12 لسنة 2012 و ما تضمنته من نصوص تؤكد على ضرورة الحياد، و من اخرى توسع دور الرقابة الادارية و السياسية بإنشاء اللجنة الوطنية واللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات التي سنتعرض لها اليها لا حقا، لوحظ غياب كلي للأشراف القضائي على العملية حيث اقتصر دوره على الرقابة البعدية، كما لم يمتد الى جميع مراحل العملية الانتخابية بل انحصرت رقابته على نطاق الاعتراض و الخاص بالطاعن فقط، فعلى الرغم من استحواذ للجان الادارية ضمن تشكيلتها على قاض إلا ان هذا لم يغير من طبيعتها[3].

فكإجراء وقائي لمنع تزوير الانتخابات من طرف السلطة التنفيذية التي تتعدد الاساليب و الوسائل التي تعتمدها في تحقيق ذلك مثل ان يسمح لجان الاقتراع لأشخاص ليست واردة اسمائهم في جداول الانتخاب بالقيام بالاقتراع بأسماء المتوفين او اشخاص تصادف وجودهم خارج الدولة في يوم الاقتراع او السماح لبعض الناخبين القيام بالاقتراع اكثر من مرة، بحيث قد يقوم اعضاء اللجنة

---

1 -http://aceproject.org/ace-ar/topics/ei/onePage 09.02.2013/2030 تم التصرف بالموقع التالي يوم:

2- عصام علي الدبس،**النظم السياسية، ج.1**،(**اسس التنظيم السياسي،الدولة،الحكومة،الحقوق،الحريات العامة**)،ط.1، عمان:دار الثقافة، 2010، ص 253.

3- محمد بنيني،**الاشراف القضائي على الانتخابات النيابة فيظل الاصلاحات السياسية في الجزائر**،(دفاتر السياسية و القانون)،كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة باتنة:الجزائر،العدد 08، جانفي 2013، ص 215.

انفسهم بتعبئة بطاقات الاقتراع في الساعات الاخيرة من العملية الانتخابية، كما قد تلجأ السلطة التنفيذية بإرغام اللجان الانتخابية على استبدال الصناديق المغلقة بأخرى مملوءة سلفا تنسب لصالح المرشح المراد فوزه، و كضمان على كل ما سبق يحول دون عبث الادارة لا بد من توفر الاشراف القضائي على الانتخابات حيث يتحقق ذلك بحضور عضو من الجهة القضائية في كل لجنة من اللجان[1].

كما انه يمكننا ملاحظة غياب دور القضاء من تشكيلة المكتب المسؤول عن التصويت و الفرز باعتبار تركيبته ادارية، و يبقى دور القضاء يتمثل في فحص الطعون التي ترفع الاشخاص ضد اعمال مشروعية التصويت، مما دعى الى المطالبة من قبل الفاعلين في المجال من اجل تدعيم اجراءات الرقابة و الشفافية و النزاهة بضرورة تعزيز دور لقضاء في العملية الانتخابية بمختلف مراحلها، و تجلى ذلك من خلال الاصلاحات التي قام بها رئيس الجمهورية و التي تمثلت في القانون الانتخابي الجديد 01/12 الذي يحمل في طياته اسناد عملية الانتخابية للقضاء[2].

حيث تم استحداث لجنة القضاة التي سنتعرض اليها لاحقا بالإضافة الى اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات تتشكل حصريا من قضاة يعينهم رئيس الجمهورية و يتم تنصيبها بمناسبة كل اقتراع من المهام المخولة لها:

- الإشراف على تنفيذ أحكام القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات
- النظر في كل تجاوز يمس مصداقية و شفافية العملية الانتخابية
- النظر في كل خرق لأحكام القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات
- النظر في القضايا التي تحيلها عليها اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات[3].

1- عصام علي الدبس، مرجع السابق، ص 260.

2- محمد بنيني، مرجع السابق، ص 216.

3- الموقع الرسمي لوزارة الداخلية

تم التصرف بالموقع التالي يوم19.01/2013.02.12http://www.interieur.gov.dz

## المبحث الثاني:الانتخاب كآلية للمشاركة السياسية.

يتحقق البناء الديمقراطي على العديد من الدعائم من اهمها الانتخاب او الاقتراع الذي يجسد إرادة المواطن في اختيار من يمثله على المستوى المحلي او الوطني او أي مستوى يتم تحديده وفق ضوابط قانونية متعارف عليها،تعرف الجزائر كغيرها من الدول نظام انتخابي يضبط قواعد الوصول الى السلطتين التشريعية و التنفيذية،و نظرا للأهمية البالغة الذي يتمتع بها يكثر الكلام في كل موعد انتخابي حول مدى ملامة هذا النظام للوضع السياسي في الجزائر، ثم ظهرت الحاجة الى اصلاح النظام حتى يتحقق الهدف الاساسي من العملية الانتخابية، و لعل الهدف الرئيسي من تقرير لانتخابات في الدولة هو ضمان مشاركة الشعب في تسيير شؤون الدولة.

هناك علاقة جدلية بين الديمقراطية و الانتخاب، فلا يمكن الحديث عن وجود نظام ديمقراطي في ظل غيب انتخابات نزيهة و شفافة، فقد اصبح الانتخاب من الوسائل الناجعة لتعميق الديمقراطية، و لهذا مجدها الفكر السياسي الغربي وجعل منها القناة الاساسية للوصول الى السلطة، فالانتخابات لا تعدو ان تكون سياسة و تقنية تخول المواطنين اختيار الشخص المناسب بين عدد من المرشحين[1].

**مفهوم الانتخاب:**

اصطلاحا هو قيام المواطنين باختيار البعض منهم شريطة ان يكونوا ذوي كفاءة في تسيير الاجهزة السياسية و الادارية محضة من خلال القيام بعملية التصويت.

يقابل مصطلح الانتخاب مصطلح الاقتراع ي الاختيار و التصويت و التي تعني اعلان الرأي حول قضية معروضة الزامية الحصول على عدد معين من الاصوات بهدف اتخاذ قرار ما.

اما من الناحية القانونية فهو الوسيلة او الطريقة التي بموجبها يختار المواطنون الاشخاص الذين يسند اليهم مهمة ممارسة السيادة او الحكم نيابة عنهم[2].

فقد اثبت ان النظام الانتخابي هو الوسيلة الاجدى لاختيار الحكام الحكم التمثيلي، و من ثم اصبح جوهر عملية التحول الديمقراطي، حيث مكن نظام الانتخاب من تحقيق المساواة لا سيما

---

1- **المرتكزات القانونية و السياسية لإنجاح العملية الانتخابية**، دراسة نشرت في مجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية العدد 56، 2004، ص 1.

2- نبيلة اوقجيل ، **القانون الانتخابي الجزائري بين القوة و الضعف**،(**مجلة الاجتهاد القضائي**)كلية الحقوق،جامعة محمد خيضر بسكرة،العدد الرابع،بدون سنة،ص 366.

الفئات المحرومة، اذ اصبحت تطلب الادارة الفاعلة العملية الانتخابية و جود اجهزة و اليات التي تتوافر لها شرعية تنفيذ القوانين و ضمان النزاهة في التعاون مع الاحزاب و المواطنين[1].

و لهذا تمثل الانتخابات احدى الاليات الناجعة لتحقيق الديمقراطية و تكريس دولة القانون، و هذا من خلال امكانية مشاركة المواطنين في اختير ممثليهم، و اسهامهم بصورة جلية في ادارة السياسة العامة للدولة، باعتبار ان الانتخابات مرادفة للحرية و التعددية، و لهذا تعتبر بأنها الطريقة الاساسية لمشاركة المواطنين في اتخاذ القرار[2].

في مقدمة أنماط المشاركة السياسية النشاط الانتخابي، وهو ما يتطلب عملا تنظيميا مؤطرا بالقانون، ولابد لهذا القانون من أن يخدم المواطن، لا التضييق عليه، فالنشاط الانتخابي يحتاج الى قانون انتخابي عصري يعالج نظام الانتخاب، يهدف الى دفع أكبر قاعدة من المواطنين بالاشتراك في عمليات الاقتراع، الى جانب مساواة المواطنين على المستوى الوطني، مع مصاحبة عمليات الفرز و الاشراف لأصوات الناخبين، والجهة أو الجهات المشرفة على هذه العملية، حيث أن مخرجات العملية الانتخابية تؤدي الى ولادة أهم سلطة من سلطات الدولة الثلاث، وهي السلطة التشريعية المنوط بها مراقبة أعمال السلطة التنفيذية، وسن القوانين وصياغة الأنظمة مع مراقبة السلطة التنفيذية في عمليات أدائها الخاصة بتسيير أجهزة الحكومة، والتي هي على تماس يومي مع مصالح المواطنين[3]، وهذا ما سنوضحه من خلال دراستنا باعتبار ان العملية الانتخابية تتطلب العديد من المسائل الفنية:

**اولا:الحملة الانتخابية.**

لا تقصر العملية الانتخابية على ما يبدو يوم الاقتراع ،حيث لا بد من اعطاء الاهمية كل المراحل بما فيها الحملة الانتخابية،حيث تباينت المضامين التعريفات التي اعطيت لمعنى الحملة الانتخابية تبعا لزوايا النظر التي ينظر من خلالها واضعو تلك التعريفات، إلا انها جميعا تتفق في الغرض الذي يجسده انعكاس مفهوم الحملة الانتخابية على ارض الواقع.

**تعريف الحملة الانتخابية:**

---

1- رفاييل برتيز-بنتور،**اجهزة ادارة الانتخابات (مؤسسات لإدارة الحكم)**،مكتب تطوير سياسات برنامج الامم المتحدة الانمائي،ص 05.

2 - Dmirti george lavroff, **le droit constitutionnel de la v Republique**,3 eme edition, dalloz :paris, 1999, p298.

3-غالب الفريجات،**المشاركة السياسية و قانون الانتخابات**

تم التصرف بالموقع التالي: http://www.ayamm.org/arabic/war05y4cj.htm 11.02.213/14.53

يقصد بها الفترة التي تسبق موعد الانتخابات المحدد رسميا و قانونيا(بموجب قانون الانتخابات)،و التي يتم من خلالها عرض البرامج على الناخبين من قبل المرشحون،و قد حصر المشرع المعركة الانتخابية في شبكة ضيقة من القواعد القانونية، بغرض تأمين مبدأ المساواة بين المواطنين وضبط وسائل الدعاية،حيث يفرض مبدأ المساواة ان تؤمن الدولة لجميع المرشحين التسهيلات من اجل حملاتهم الانتخابية و ان تحول دون تجاوز احد الاطراف استعمال امتيازاته للتأثير على الناخبين.[1]

فالحملة الانتخابية ببساطة تتمثل في الوسيلة التي يقدم المرشح من خلالها برنامجه الانتخابي و افكاره و خطة عمله المستقبلية املا في الفوز بمقعد في البرلمان او المحليات او رئاسة الدولة،حيث اعطت القوانين الوطنية الحق للمرشحين بالقيام بحملات انتخابية بهدف تحقيق اكبر قدر من الشعبية للمرشح و افكاره من ناحية، وكذلك خلق جو من المنافسة و كذلك مواجهة تأثير الخصوم و مناوشات المترشحين الاخرين من جهة اخرى[2].

فمن جهة اخرى ينبغي الاشارة ترتبط نزاهة الحملة الانتخابية بالدور المنوط بالحكومة و ايضا الموكول بالأحزاب السياسية و اسهامها في مسار واحد بما يفض كل مظاهر الاختلاف و التعدي و العنف وغيرها من المظاهر السابقة للتصويت[3].

تكمن اهمية الحملة الانتخابية كونها تمثل المراحلة الهامة في العملية الانتخابية حيث يتتممن خلالها المتشحون بالتعريف عن انفسهم و ما يحملونه من قدرات ومؤهلات و برامج لتحقيق متطلبات التنمية المحلية، حيث تقوم الاحزاب السياسية ببرمجة لقاءات لشرح برنامجها خلال الفترة المحددة للحملة الانتخابية[4].

**-التنظيم القانوني للحملات الانتخابية في الجزائر:**

تخضع الحملة الانتخابية في الجزائر لمجموعة من القواعد التي تضمن شفافيتها و نزاهتها فهي تفتتح في الواحد والعشرين يوما قبل تاريخ الاقتراع و تنهي قبل يومين من هذا التاريخ و بذلك تدوم مدة 19 يوم، وهذا ما حدده القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات(13/98 و 06/97)، اما

---

1- الزاوي محمد الطيب،قندوز عبد القادر،**تنظيم الحملات لانتخابية من خلال قانون الانتخابات الجزائري**،(دفاتر السياسية و القانون)قسم العلوم السياسية،جامعة ورقلة:الجزائر،عدد خاص أفريل 2011، ص 247 .

2- علي الصاوي،**دليل عربي لانتخابات حرة ونزيهة**،(جماعة تنمية الديمقراطية)،(بدون دار النشر)،2005،ص 44.

3- بن داود ابراهيم،**المعاييرالدولية للنزاهةالانتخابية و مدى تحقق البناء الديمقراطي**،(**دفاتر السياسية والقانون**)كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة زيان عاشور الجلفة:الجزائر،عدد خاص افريل2011، ص 356.

4-فريدة مزياني،**الرقابة على العملية الانتخابية**،(**مجلة المفكر**)،كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الخامس، بدون سنة، ص 76.

في القانون العضوي الجديد رقم 12/ 01 فقد حدد فترة الحملة الانتخابية بأنها تفتح قبل خمسة و عشرين يوما (25)من يوم الاقتراع، و تنتهي قبل ثلاثة ايام (03)من تاريخ الاقتراع، و اذا اجري الدور الثاني تفتح قبل اثنا عشر يوما(12) من تاريخ الاقتراع و تنتهي قبل يومين من تاريخ الاقتراع[1].

اذ لا يمكن لأي احد القيام بالحملة الانتخابية قبل او بعد هذه الفترة المنصوص عليها قانونا، و هذا يمثل دلالة على ان اي فعل او نشاط ذو طابع ترويجي لصرة حزب او شخص يسبق هذه الفترة لا يدخل في اطار الحملة الانتخابية، فقد نلاحظ تجمعات الاحزاب و تصريحاتهم قد تمتد طيلة السنة و هي رغم ذلك لا تعد قانونا حملات انتخابية حتى و ان كانت الغاية منها و هي الكسب التأييد و تعاطف الناخبين و تمهيدا لكسب اصواتهم في الانتخابات، كما قد تتغير فترة الحملة الانتخابية او تتوقف حسب القانون الجزائري في حالات استثنائية يحددها الدستور:

-حالة شغور منصب رئيس الجمهورية ويكن لأحد السببين:

-استحالة ممارسة مهامه لسبب مرض مزمن خطير.

-استقالة او وفاة رئيس الجمهورية[2].

تتجسد نشاطات هذه الحملة في القيام بالتجمعات الانتخابية وتنظيمها عن طريق الاشهار و عبر وسائل الاعلام و الملصقات وتوزيع المناشير،اما التجمعات فينبغي تنظيمها في ساحات مغلقة ليسهل التحاق المواطنين بها و تخضع للتصريح المسبق الذي يقدم ثلاث ايام كاملة قبل تاريخ التجمع، اما الملصقات فينبغي تعليقها في الاماكن المخصصة لها و المسموح بها و يبدأ ذلك من الساعة السابعة الى غاية الساعة الخامسة مساءا، حيث هناك مسألة تمثل نوعية من الحساسية ضمن نشاطات الحملة هي ان الوسائل الاعلام المرئية و المسموعة خاصة لازالت محتكرة و ملكا للدولة،فقد نص قانون الانتخابات على امكانية استفادة كل مرشح على مجال عادل من هذه الوسائل، بحيث تتساوى الحصص الممنوحة لهم إلا انه من جهة اخرى لتحقيق ذلك[3].

**تمويل الحملة الانتخابية:**

حدد القانون العضوي 13/89 من القانون الانتخابي المبلغ الحد الاعلى للمصاريف الحملة الانتخابية للمترشح لرئاسة الجمهورية ثمانية ملايين 8.000.000دج، و يقدر هذا المبلغ لعشرة

1-ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 01، الموافق 14 يناير 2012، المتضمن القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بالانتخابات.

2- الزاوي محمد الطيب،قندوز عبد القادر،مرجع السابق، ص 247 .

3- ادريس بوكرا ،**نظام انتخاب رئيس الجمهورية في الجزائر**، الجزائر:دار الكتاب الحديث،2007، ص 85.

ملايين دينار 10.000.000دج، بالنسبة للمترشحين الذين يصلون الى الدور الثاني،اما نفقات الحملة لكل مترشح للانتخابات التشريعية حدا أقصاه مائة دينار جزائري 100.000دج، و يرفع هذا الى المبلغ لى مائة و خميس الف دينار جزائري 150.000 دج بالنسبة للمترشحين المشاركين في الدور الثاني[1]. فحين حدد التعديل الثاني لسنة 1997 على ان المصاريف لا ينبغي ان تتجاوز للمترشح للانتخابات الرئاسية خمسة عشر (15) مليون دينار في الدور الاول، ومبلغ عشرين مليون دينار في الدور الثاني، اما تلك المخصصة للانتخابات التشريعية تقدر حدا اقصاه مائة و خمسون الف(150.000 دج ) عن كل مرشح، ومنه يتم تمويل هذه يتم بواسطة:

-مساهمة الاحزاب السياسية.

-مداخيل المرشح.

-مساعدة محتملة من الدولة تقدم على أساس الانصاف[2].

و قد رفع القانون العضوي الجديد 01/12 من حجم نفقات الحملة الانتخابية، حيث قدرت حوالي ستين مليون دينار(60.000.000دج) بالنسبة للمتعلقة بالحملة الرئاسية في الدور الاول، و يرفع هذا المبلغ الى ثمانين مليون دينار (80.000.000دج) في الدور الثاني، اما المتعلقة بالانتخابات التشريعية فقد حددت لكل قائمة حدا أقصاه مليون دينار(1.000.000 دج) عن كل مرشح[3].

**-المحظوات و الممنوعات في قانون الانتخابات:**

-حظر استعمال اللغات الاجنبية:يمنع القانون العضوي المتعلق الانتخابات استعمال اللغات الاجنبية، وذلك من باب اعتبار المرشح للانتخابات سيصبح ممثلا للدولة الجزائرية و التي تعتبر اللغة العربية احدى الثوابت و اللغة الرسمية، و موجب التعديل الذي اعتبرت اللغة الأمازيغية لغة وطنية اصبح يسمح قانونيا باستخدامهما في الحملات الانتخابية.

-حظر استعمال رموز الدولة: و تتمثل الرموز الوطنية في العلم الوطني،النشيد الوطني وغيرهحيث يمنع استخدمهما لغرض انتخابي بدليل هذه الرموز هي ملك لكل المواطنين و ليس لاي جهة سواء كانت حزب او مرشح ان يحتكرها لنفسه.

-حظر مناهضة الثوابت الوطنية و المساس برموز الثورة او الاخلال بالنظام العام و الاداب العامة:

---

1- ج ج د ش ،قانون رقم 89-13، المؤرخ في 07 اوت 1989،يتضمن قانون الانتخابات، المادة 137،139.

2- قانون الانتخابات 07/97 المؤرخ في 06 مارس 1997

3 - القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بالانتخابات.

حيث يمنع كل مرشح او قائمة او حزب ان يناهض الثوابت الوطنية و أي شكل من اشكال ثورة اول نوفمبر او النظام العام و الاداب العامة،بالإضافة الى حظر المساس بممتلكات الشخص المعنوي.
ومن المحظورات كذلك استعمال اماكن العبادة و مؤسسات التعليم الاساسي و الثانوي و الجامعي و مراكز التكوين المهني وبصفة عامة في أي مؤسسة تعليم او تكوين عمومية او خاصة لاغراض الدعاية الدعاية الانتخابية بأي شكل من الاشكال[1].

تعتبر الاحزاب السياسية الاساس الجوهري لانجاز لحملة الانتخابية القوية و الفعالة و النزيهة و الشفافة و هو الامر الذي يفرض على الفاعلين السياسيين الالتزام بمقتضيات القانون الانتخابي و ذلك من اجل تجنب أي عملية فساد انتخابي(كشراء الاصوات، التصويت المكرر للناخب...)، فالدور الذي يلعبه الحزب السياسي يتمثل في طبيعة التواصل السياسي و علاقته مع الناخبين، فالحملة الانتخابية ليست ترفا ماديا تظهره الاحزاب السياسية بل هي مطلبا من اجل خلق تواصل فاعل يرمي بالأساس الى اقناع المواطنين بالبرامج الحزبية عن طريق وسائل الاعلام المتعددة، الملقاة، التجمعات، اللقاءات.
فنظرا لدور الحملة في العملية الانتخابية لابد من ان تعتمد على مكاتب متخصصة و مراكز علمية تجعل منها اكثر عقلانية و اكثر سهولة في جلب انتباه الناخب.
كما يلزمنا الاشارة الى ان دور الناخب لا يقل اهمية عن دور الاحزاب السياسية في تدبير الحملة الانتخابية فالوعي السياسي للناخب هو جوهر توجيه الحملة الانتخابية، فكلما أحست هذه الاخيرة بوجود ناخبين واعيين بالاستحقاقات الانتخابية جعل منها بذل مجهود مضاعف على مستوى وضع برامج واقعية و اختيار مرشحين أكفاء، و العكس صحيح[2].

**-ممارسة الدعاية الانتخابية:**

هي مجموعة الاعمال و الممارسات التي ترافق الحملة الانتخابية لتأمين انتخاب المرشح من خلال الاعلان عن برنامجه الانتخابي و المديح بسيرته الذاتية، كفاءاته، و مؤهلاته العلمية و المواقع و المناصب التي كان يشغلها، و يتم ذلك من خلال المنشورات و الاجتماعات و وسائل الاعلام خصوصا.حيث يخصص قانون الانتخاب عادة احكاما تسودها مبادئ تكافئ الفرص و المساواة بين المترشحين، و هذا يتطلب من اجهزة السلطة العامة بأشخاصها و وسائلها التزام الحياد، و باعتبار ان

1- الزاوي محمد الطيب،قندوز عبد القادر،مرجع السابق، ص 250 .
2 - المرتكزات القانونية و السياسية لإنجاح العملية الانتخابية، مرجع السابق، ص.ص 6-7.

وسائل الاعلام الالكترونية السمعية و البصرية لها دور كبير كوسيلة للدعاية الانتخابية و التأثير على الناخبين بهدف اقناعهم.[1]

**ثانيا:مكاتب التصويت.**

تعتبر مكاتب التصويت الخلية الاولى و الاساسية في ادارة العملية الانتخابية في مرحلة التصويت و هذا بإشرافها مباشرة على هذه العملية الحاسمة من المسار الانتخابي، مما يستوجب ان يكفل النظام لانتخابي عن طريق القوانين الانتخابية شروط كافية لضمان استقلالها [2]. فالمكتب الانتخابي هو سلطة ادارية التي تتولى تسيير عملية الاقتراع.

نصت كل من المادة 33 من قانون 13/89 و المادة 40 من الامر 07/97 و المادة 36 من قانون 01/12 من القانون العضوي للانتخابات على انه:"**يعين أعضاء مكتب التصويت و الاعضاء الإضافيون و يسخرون بقرار من الوالي**" ويتألف مكتب التصويت حسب ما نص عليه القانون العضوي للانتخابات في لمادة 32 من قانون 13/89 و المادة 39 من الامر 07/97 و المادة 35 من قانون 01/12 من خمسة أعضاء هم: الرئيس، نائب الرئيس، الكاتب، و مساعدين اثنين، بالإضافة الى عضوين اثنين، يعينهما ويسخرهما الوالي بقرار منه بغرض االستخلاف عضو او اكثر أساسين من المكتب و ذلك في حالة غيابهم يوم الاقتراع.

و لعل الدور الاساسي للمكتب يكمن في ضمان نزاهة العملية الانتخابية و ذلك من خلال توفير الظروف الملائمة سواء كان ذلك قبل بدأ عملية التصويت أو أثنائها أو بعدها، بحيث يسهر رئيس و أعضاء المكتب على توفير الامكانيات المادية اللازمة العملية التصويت، من مكاتب و كراسي و صناديق، و أظرفة و أختام وعازل لضمان سرية الانتخاب و غيرها، كما يعمل مكتب التصويت على مراقبة عملية التصويت و توفير الجو الملائم لذلك، حيث تزيد مسؤوليته بعد الانتهاء من عملية التصويت حيث يقع على عاتقه عبئ حفظ و حراسة الاوراق و ضمان سامتها الى غاية القيام بعملية الفرز[3].

---

1-عصام علي الدبس،مرجع السابق، ص 217.

1- جلال عبد الله معوض،**الضمانات القانونية لنزاهة الانتخابات في الدول العربية(قضايا حقوق الانسان)**:القاهرة، المنظمة العربية لحقوق الانسان،1997، ص 81.

2- حسنة شرون ، " **دور الادارة المحلية في مراقبة العملية الانتخابية (المراحل التحضيرية)**"، (ورقة بحث قدمت في الملتقى الدولي الخامس حول: دور و مكانة الجماعات المحلية في الدول المغاربية، الجزائر: جامعة محمد خيضر بسكرة، 03 – 04 ماي 2009)، ص 134-135.

و نظرا للأهمية البالغة لمكتب التصويت من خلال الدور الذي يؤديه في العملية الانتخابية فقد حرص المشرع على إقامة مجموعة من الضوابط لضمان نزاهة هذه المكاتب و تتمثل في ان قوائم اعضاء مكاتب التصويت، و كذلك الاعضاء الاضافيين تنشر بمقر الولاية و كذلك البلديات المعنية، و هذا بعد خمسة ايام من قفل قائمة المترشحين، كما تسلم هذه القوائم الى ممثلي الاحزاب السياسية المشاركة، و كذلك المترشحين الاحرار، و تعلق ايضا هذه القوائم في مكاتب التصويت يوم الاقتراع[1].

فبعد الانتهاء من عملية التصويت في الساعة المحددة قانونا يقوم المكتب بعملية فرز الاصوات و ذلك بحضور جمهور الناخبين و من المرشحين، وتتضمن هذه العملية التأكد من عدد الاوراق الموجودة في الصندوق ومن ثم مقارنتها و مطابقة هذا العدد لعدد المقترين المقيدين في القائمة و تجري عملية الفرز بتلاوته بصوت عال، ثم يقوم المكتب بإعلان نتائج فرز الاصوات في صندوقه، و تتجمع بعد ذلك النتائج و يتم تدوينها في محضر عملية الاقتراع العائدة للمكتب[2].

**عملية الفرز:**

تنطلق عملية الفرز فور اختتام الاقتراع و تتم كما يلي:

- يتم إنجاز عملية الفرز بدون انقطاع إلى غاية الانتهاء من الفرز تماما.

-تكون عملية الفرز أمام الجمهور و تتم بمكتب الاقتراع وتنجز من قبل مراجعي فرز الأصوات الذين يتم اختيارهم من بين الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية.

تسليم، بصفة تلقائية، لنسخة طبق الأصل لمحضر الفرز:

وفور إعداد محضر الفرز، يسلم رئيس مكتب الاقتراع نسخة طبق الأصل لهذا المحضر إلى كل واحد من ممثلي المترشحين المؤهلين قانونا وذلك قبل مغادرة مكتب الاقتراع.

كما يتم تسليم نسخة طبق الأصل لمحضر الفرز إلى منسق اللجنة البلدية لمراقبة الانتخابات الرئاسية[3].

**ثالثا:لجان المراقبة.**

يعتبر تسيير وإدارة العملية االنتخابية بإسنادها الى جهة معينة لاشراف عليها من مؤشرات الديمقراطية التي يقوم عليها نظام سياسي معين، بحيث يتطلب تدعيم الديمقراطية يستدعي توي مهمة

---

1- لمادة 33 من قانون 13/89 و المادة 40 من الامر 07/97 و المادة 36 من 01/12.

2- عبد القادر رزيق المخادمي،**الاصلاح الديمقراطي ففي الوطن العربي بين القرار الوطني"و الفوضى البناءة"**،ط.1، القاهرة: دار الفجر، 2007، ص.ص58-59.

3- الموقع الرسمي لوزارة الداخلية

تم التصرف بالموقع التالي يوم2013/01.19 http://www.interieur.gov.dz12.02.

إدارة الانتخابات من طرف جهاز انتخابي نزيه، مستقل و حيادي، يعمل على تسيير العملية الانتخابية بعيدا عن كل الضغوط و لتي ن شأنها ان تمثل منعطفا سلبيا على العملية.

ان تنظيم الهياكل الادارية المسؤولة على تسيير الانتخابات يؤثر على فاعلية العملية الانتخابية، فإدارة الانتخابات تشمل كل مظاهرها انطلاقا من العملية اللوجيستيكية(طباعة،تحسيس،إشهار،إعلام...) وصولا الى تسيير عملية التصويت أو الاقتراع و إعلان النتائج، إذ يتعين على قانون الانتخابات ان يتكفل في احكامه بإيجاد هياكل إدارية موضوعية فعالة و غير منحازة تضن نزاهة و حياد العملية الانتخابية[1].

لا تقتصر إدارة الانتخابات على ضمان سير نزاهة العملية الانتخابية يوم الاقتراع فحسب،بل تمتد الى ما قبل ذلك من العمليات التحضيرية للانتخاب، حيث تتمثل في عملية ضبط و مراجعة القوائم الانتخابية و التي تشرف عليها اللجان و تكتسي اهمية كبرى في ضبط القوائم الانتخابية، فيمكن القول ان اللجان الانتخابية هي هيئات مشرفة على المستوى المحلي و المركزي، و تتمثل في اللجنة الادارية واللجنة الانتخابية و التي تأخذ شكلين(بلدية-ولائية) و اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات، اذ تمثل هذه اللجان الضمانات التي تضمن نزاهة الانتخابات من جهة و كسب ثقة المواطن من جهة اخرى، اعتمدت الجزائر هذه الاليات من اجل ضمان نزاهة العملية الانتخابية و ضمان مبدأ الحياد الاداري و من بينها:

**-اللجان السياسية المستقلة لمراقبة الانتخابات التشريعية:**

اعتمدت الجزائر هذه الهيئة مع تشريعيات 1997 كجهاز جديد تتجسد مهمته في السهر على حسن سير العملية الانتخابية منذ بدايتها الى نهايتها وهي اللجنة السياسية الوطنية لمراقبة الانتخابات،و هي عبارة عن هيئة خاصة ذات فروع محلية تتمتع بصلاحيات مراقبة قانونية للعملية الانتخابية في اطر احترام الدستور والقانون عبر مختلف مراحل أي منذ تنصيبها الى غاية الاعلان الرسمي، بشكل يحقق حياد الهيئات المشرفة من جهة و يجسد إرادة الناخبين و تطبيق القانون من جهة اخرى قد حددت المادة 02 من الامر 58/97 على تأسيس هذه اللجنة[2].

و تتكون هذه اللجنة من ما يلي:

---

1- جلال عبد الله معوض، مرجع السابق، ص 81.

2- سليماني السعيد، **حياد الادارة كشرط لنزاهة العملية الانتخابية**

تم التصرف بالموقع التالي يوم: http://slimaniessaid.com/File/admini%202.pdf.13.29/28.01.2013

**-الاحزاب السياسية و المترشحين الاحرار** :ان اول انتخابات رئاسية شهدت فتح المجال لمشاركة الاحزاب في اللجان سواء كان لها مترشح او لا و قد تحور الهدف حول الاشتراك في المشاورات التي اجريت بين الطبقة السياسية و المجتمع المدني،حيث اعطت الاحزاب السياسية امكانية المشاركة في تشريعيات 1997 و خصت بالمشاركة الاحزاب التي قدمت مترشحين في إثنى عشرة (12) دائرة كحد ادنى، ممثل واحد عن كل حزب، اما المرشحين الاحرار فقد كفل لهم المثيل بممثل واحد عن كل المترشحين الاحرار اذا كانت المشاركة في الانتخابات الرئاسية، اما التشريعية والمحلية ايضا ممثل واحد عن طريق القرعة، و بتعبير اخر لم يعد يسمح بمشاركة ألا الفاعلين في المنافسة الانتخابية حيث تم تحديد ممثل عم كل حزب مشاركو ممثل عن مجموع القوائم الحرة عن طريق القرعة*.

حيث تختلف عن اللجان الاخرى اختلافا جوهريا سواء من حيث التشكيل او طبيعة المهام المنوطة بها، و هذا نتيجة لخصوصية هذه اللجان تنتهي بمجرد انتهاء الموعد الانتخابي الذي انشأت من اجله، تتميز تشكيلة هذه اللجنة بعدم الثبات و هذا راجع الى طبيعة الاوضاع التي شهدتها الجزائر[1].

**-الشخصيات الوطنية:** قدحددت الشخصيات فياول مرة في الارضية عام 1997 و هي ثلاث شخصيات يتم اختيارهم من طرف اللجنة الوطنية المستقلة، و بعد ذلك تركت الحرية امام الاعضاء لاختيار من يرونه مناسبا من الشخصيات الوطنية بشرط ان لا يكون متحزب.

**-المنظمات الوطنية و منظمات حقوق الانسان:** شهدت هذه المنظمات مشاركة في انتخابات 1997 بحيث تمتعت بامكانية التمثيل بعضو واحد لكل واحدة منها، ممثل واحد لمرصد الوطني لحقوق الانسان، و ممثل واحد عن الرابطة الجزائرية لحقوق الانسان.

**-التمثيل الموسع للإدارة:** تم تمثيل الادارة و خاصة الدوائر الوزارية التي لها علاقة مبشرة مع العملية الانتخابية مثل وزارة الخارجية وذلك باعتبارها المسؤولة عن تصويت الجالية المقيمة بالخارج،وزارة العدل كممثل للسلطة القضائية، وزارة الاعلام المشرفة على الحملة الانتخابية، وزارة الداخلية المشرفة على العملية برمتها، ثم تغير تمثيل الادارة من تمثيل الدوائر الوزارية الى خلية جديدة مكونة من ثلاث اعضاء من اللجنة السياسية و ثلاث اعضاء من اللجنة الحكومية مهمتها تسهيل العلاقات بين الهيئتين[2].

---

1- عبد المومن عبد الوهاب،**النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية(مقاربة حول المشاركة و المنافسة السياسية في النظام السياسي الجزائري)**،رسالة ماجستير،كلية الحقوق،جامعة الاخوة منتوري قسنطينة:الجزائر(غير منشورة)،2006-2007، ص 145.

* ارضية انشاء اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التشريعية.

1* - ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 12، الموافق 06 مارس 1997، المتضمن ارضية انشاء اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التشريعية ص 37.

**صلاحياتها:**

-حسن سير العمليات الانتخابية و نزاهتها.

-تحقيق مبدأ الحياد.

-احترام الناخبين و المترشحين

فقد خص المشرع الجزائري للجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات نوعين من المهام فبعضها تتم مباشرته اثناء سير العملية الانتخابية و البعض الاخر بعد الانتهاء من العملية[1]:

-فتتولى بالدرجة الاولى الاشراف على العملية الانتخابية في اطار القانون،و العمل على تنفيذ احكام القانون العضوي من تاريخ ايداع الترشيح الى غاية نهاية العملية الانتخابية.

-الممارسة الرقابية على كل الترتيبات التنظيمية لمختلف مراحل العملية الانتخابية.

-اخطار المؤسسات الرسمية المكلفة بتسيير العملية الانتخابية بكل تقصير او تعسف قد يتم ملاحظته فيسير العملية الانتخابية.

-القيام بالزيارات الميدانية بهدف التأكد من السير الحسن العملية الانتخابية.

-طلب واستقبال الوثائق والمعلومات من المؤسسات المكلفة بتسيير العملية الانتخابية من اجل وضع تقرير عام حول سير الاقتراع.

- اتخاذ القرارات في حدود صلاحياتها بالإضافة الى تلقي الاحتجاج من أي ناخب او مرشح او ممثله.

-استقبال نسخ من الطعون المحتملة من المترشحين طوال الفترة السابقة للعملية الانتخابية الى غاية سير الاقتراع.

- اقامة اتصالات مع الملاحظين الدوليين المعتمدين في إطار الانتخابات التشريعية.

-المساهمة بفاعلية في عمل التحسيس الهادف الى زيادة المشاركة السياسية وتوفير الجو الملائم للاقتراع.

-استعمال وسائل الاعلام في اطار ممارسة المهام و لاستجابة لحاجيتها في المجال.

-ضمان الانصاف بين المترشحين من خلال السهر على تطبيق القواعد المحددة في مجال الحملة الانتخابية.

-السهر على حسن سير الحملة لانتخابية.

-اعداد و نشر تقرير تقديري عام حول الانتخابات التشريعية منذ بدايتها الى غاية الانتهاء.

---

1- محمد بنيني، مرجع السابق، ص.ص 216-217.

-امكانية الاتصال المباشر بريس اللجة الحكومية المكلفة بتنظيم الانتخابات الرئاسية[1].

تتشكل اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات حسب ما نص عليه قانون 01/12 من امانة دائمة تتشكل من الكفاءات الوطنية و تعين عن طريق التنظيم بالإضافة الى ممثلي الاحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات، و ممثلي المترشحين الاحرار الذين يختارون عن طريق القرعة من قبل المترشحين الاخرين، تقوم هذه الهيئة ببساطة على مجموعة من الاجهزة و تتمثل في الرئيس الذي يتم انتخابه من طرف الجمعية العامة، الجمعية العامة، المكتب الذي يتكون من خمسة نواب للرئيس يتم انتخابهم من طرف الجمعية العامة كذلك[2].

**اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات الرئاسية 1999[3]:**

اعتبرت هذه اللجنة أكثر تعريفا مقارنة بسابقتها حيث تم تعريفها و تحديدها على انها "هيئة مؤقتة حيث تبدأ مدة صلاحيتها من يوم تنصيبها الى غاية نهاية الانتخابات بالإعلان عن النتائج" تتميز هي الاخرى بفروع محلية تعمل على تحقيق المراقبة الميدانية الفعلية بما يضمن احترام القانون ونزاهة الانتخابات، و تجسيد حياد الادارة في ظل احترام الدستور وقوانين الجمهورية.

فقد طرأ تغيير في تشكيلتها كونها لم تخرج على ما جاءت به اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التشريعية و تمثل فيما يلي:

-بعدما كان يعترف بممثل واحد عن كل حزب سياسي اصبح يطلب فيها الاعتماد حتى يتمتع الحزب بممثل.

-بعدما كان هناك ممثل عن مجمل المترشحين الاحرار اصبح التمثيل من طرف ممثل واحد عن كل المترشحين الاحرار( و هو ما يعطي تمثيلا اوسع للأحرار)

-ممثل عن كل وزارة(الداخلية-الخارجية-العدل-الاتصال و الثقافة)

-منظمات حقوق الانسان لم تشهد أي تغيير.

---

1- ارضية انشاء اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التشريعية،مرجع السابق، ص.ص 38-39.

1-المادة 172، المادة 182 من القانون 01/12

3- ج ج د ش.الجريدة الرسمية العدد الاول،المرسوم الرئاسي رقم 01/99 المؤرخ في 04 يناير 1999، يتعلق باللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات الرئاسية.

* مضمون الارضية المتضمنة لإنشاء اللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات الرئاسية.

-اما الشخصيات لم يتغير عددها الا انه اشترط فيها عدم الحزب بالإضافة الى شرط السمعة الوطنية و عدم اتخاذ أي موقف غير مشف اتجاه الوطن.

كما تم استحداث مكتب خاص باللجنة لم يكن موجود من قبل، يساعد رئيسها الى جانب عضوين في أداء مهامه،و يكون التمثيل فيه على اساس ممثل واحد عن كل من حيث يتم تعين اغضاء مكتب اللجنة بالوفاق او التصويت:

-الاحزاب السياسية الممثلة و غير الممثلة في المجلس الشعبي الوطني.

-الاحزاب السياسية لها مرشح.

-المترشحين الاحرار.

-منظمتي حقوق الانسان.

-مقرر.

-ناطق رسمي.

**-الجنة السياسية لمراقبة الانتخابات التشريعية 2002:**

اول ما يجب الاشارة ايه و هو تغير اسم هذه اللجنة من لجنة وطنية مستقلة الى لجنة سياسية وطنية و تم تعريفها على انها "هيئة خاصة ذات فروع محلية تتمتع بصلاحيات مراقبة قانونية للعملية الانتخابية..."، فقد تغير التعريف من انها لجنة مؤقتة الى لجنة خاصة إلا ان هذا لا يعني انها ليست مؤقتة و انما تختلف عن سابقتها من حيث التشكيلة و لهذا قد يكون المشرع قد خصها بهذه الصفة.

اهم التغيرات التي طرأت عليها:

-العودة الى ما كانت علية اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التشريعية ممثل عن كل حزب سياسي بدلا من طلب ان تكون الاحزاب معتمدة.

-ممثل واحد عن مجموع قوائم الاحرار.

-اما بالنسبة للشخصيات اصبحت واحدة يم عينها من قبل رئيس الجمهورية و هذا يعني حذف الباقي و الذي يمثل خطوة جدية نحو تكريس مبدأ الحياد[1].

-تشكيل خلية تهدف الى تقريب الجهازين و تسهيل العلاقات بينهما مكونة من:

-ثلاث ممثلين عن اللجنة الحكومية.

---

1- ج ج د ش.الجريدة الرسمية العدد 26،المرسوم الرئاسي رقم 129/02 المؤرخ في 15 أفريل2002، يتعلق باللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات التشريعية.

* مضمون الارضية المتضمنة لإنشاء اللجنة الوطنية السياسية لمراقبة الانتخابات التشريعية.

- ثلاث ممثلين عن اللجنة السياسية[1] .

**-الجنة السياسية لمراقبة الانتخابات الرئاسية 2004:**

عرفت كسابقتها اما بالنسبة لتشكيلتها تغيرت نوعا ما و تمثل هذا في ما يلي:

-مثل واحد عن كل حزب سياسي معتمد.

-ممثل واحد عن كل مترشح ورد اسمه في القائمة الرسمية للمترشحين الذي يضبطها المجلس الدستوري.

-اما الشخصية لم تتغير يعينها رئيس الجمهورية.

-الخلية المختلطة لم يمسها التغيير هي الاخرى[2].

**-الجنة السياسية لمراقبة الانتخابات التشريعية 2007:**

لم تشمل تغيرات لا من حيث الاسم ولا التشكيل سوى على مستوى الاحزاب بممثل واحد عن كل حزب مشارك في الانتخابات التشريعية بمعنى الغاء الاعتماد، اما قوائم الاحرار فممثل واحد عن مجموع قوائم المترشحين الاحرار اما الباقي فهو نفس المعتمد من طرف اللجنة التي سبقتها[3].

**-الجنة السياسية لمراقبة الانتخابات الرئاسية 2009:**

كما تم انشاء لجنة وطنية سياسية لمراقبة الانتخابات الرئاسية 2009، حيث اعتبر الرئيس **عبد العزيز بوتفليقة** ان اعادة تجديد مهمة اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات يمثل احدى الاليات التي تضمن نزاهة الاقتراع و تحقيق الحياد الاداري.

و ان كان البعض يرى انها تفتقد لعنصر الاستقلالية و الحياد في ممارسة مهامها، و ان كان تم الحكم عليها من خلال الطعون التي تقدمها بهام مثلوا الاحزاب و الخرقات و التجاوزات التي سجلت من قبل الحزب الحاكم و من الادارة نفسها، فنتيجة لهذا تعرضت لانتقادات و اعتبرت جهة مساندة[4].

---

1- انظر المادة 06 من المرسوم الرئاسي 129/02، مرجع السابق.

2- المرسوم الرئاسي رقم 20/04 المؤرخ في 07 فبراير 2004، يتعلق باللجنة الوطنية السياسية لمراقبة الانتخابات الرئاسية.

3- ج ج د ش.الجريدة الرسمية العدد 25،المرسوم الرئاسي رقم 115/07 المؤرخ في 17 أفريل2007، يتعلق باللجنة الوطنية السياسية لمراقبة الانتخابات التشريعية.

3 - سليماني السعيد، **حياد الادارة كشرط لنزاهة العملية الانتخابية**

http://slimaniessaid.com/File/admini%202.pdf13.29/28.01.2013

**اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات المؤلفة من القضاة:**

تتكون هذه اللجنة من 316 عضو يرأسها **سليمان بودي** و تضم قضاة من المحكمة عليا و من مجلس الدولة و من المحاكم الاخرى و كلهم معينين من قبل رئيس الجمهورية

**صلاحيات هذه اللجنة:**

-النظر في كل التجاوزات التي تمس مصداقية و شفافية العملية الانتخابية.

-النظر فياي خرق يمكن ان يصيب هذا القانون العضوي.

-النظر في القضايا التي تحيلها عليها اللجة الوطنية لمراقبة الانتخابات.

إلا انه لم يذكر الطريقة التي تعمل بها هذه اللجنة و كيفية تنسيقها مع اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات حيث تم الاشارة اليها مرة واحدة في النظام الداخلي الذي نص عل ان هذه اللجنة تتبادل المعلومات المتعلقة بتنظيم سير الانتخابات معالجة الوطنية لمراقبة الانتخابات[1].

**-اللجان الادارية :**

تتشكل هذه اللجنة من ثلاثة اعضاء يترأسهم قاضي معين من قبل رئيس المجلس القضائي المختص اقليميا، ورئيس المجلس الشعبي البلدي عضوا و اخيرا ممثلا للوالي عضوا كذلك. فتشكيل هذه اللجنة اختلف باختلاف القوانين والاوامر حيث اعتبر قانون 13/89 اكثرا اتساعا و حيادا، حيث نص بالإضافة الى القاضي رئيسا و رئيس المجلس الشعبي البلدي عضوا و ممثل الوالي عضوا، على ناخبين من البلدية المعينة.اما الامر 07/97 فقدحذف هذان العضوان من التشكيلة، اما في قانون 01/12 فقد فقد نص على على تشكيلةمغايرة عما كانت عليه سابقا فبالإضافة الى القاضي الذي يعينه رئيس المجلس القضائي المختص اقليميا رئيسا، و رئيسا المجلس الشبعي البلدي عضوا، أضاف الامين العام للبلدية عضوا، و ناخبان اثنان من البلدية يعينهما رئيس اللجنة ، عضوين، فعل هذا التعديل من شأنه ان يعزز ثقة الهيئة الناخبة و الاحزاب المتنافسة في مصداقية القائمة الانتخابية[2].

**صلاحياتها:**

فتشكيل اللجنة وحده غير كافي لضمانة نزاهة الانتخابات و انما يتوجب عليها القيام بصلاحياتها التي خولها اياها القانون من اجل ضمان إدارة سليمة للعملية الانتخابية،فقد اسندت لها مهمة الاشراف على القوائم الانتخابية من حيث الاعداد و المراجعة، حيث تقوم بالاشراف على مسك القوائم الانتخابية، ايداع نسخة من هي القوائم لدى محكمة الضبط الاداري، تسييرر بطاقة

1- مارثا سمبلثي،نسيما فرفيشي، رمزي لركيم، مرجع السابق، ص 17.

2- انظر المادة 16 من قانون 13/89 و المادة 19من قانون 07/97 و المادة 15 من قانون 01/12.

الناخبين، تسيير التصويت بالوكالة، اعلام الناخبين بالتشريع الانتخابي، كما اسندت لها مهمة مهمة مراقبة توقيعات المترشحين الاحرار في قانون 13/98 و لكن سحب منها في الامر 07/97 و أوكل للجنة الانتخابية البلدية[1].

**-اللجان الانتخابية:**

و هو النوع الثاني من اللجان الذي نص عليه القانون الانتخابي الجزائري و هي اللجان الانتخابية التي تشرف بشكل مباشر و التي تضمن السلامة من التزوير والتحريف العملية الانتخابية، فهي تأخذ شكلين اللجنة الانتخابية البلدية و اللجنة الانتخابية الولائية:

**- اللجنة الانتخابية البلدية:**

يغلب على هذه اللجنة الطابع الاداري باعتبار انها تتكون من رئيس ونائبه و مساعدين، و ان تعين اعضائها من صلاحيات الوالي، وكضمان لحياد هذه اللجنة اشترطت القوانين الجزائرية ان يتم اختيار الاعضاء من بين ناخبي البلدية شريطة ان لا يكونوا من بين المترشحين او المنتمين لاحزابهم او احد معارفهم الى غاية الدرجة الرابعة[2].

**صلاحيتها:**

لقد نصت كل القوانين الانتخابية على مهمة هذه اللجنة حيث كلفتها بالاحصاء العام للاصوات حسب المحاضر التي تسلم لها من قبل مكاتب الاقتراع، و يعتبر هذه المهمة نوعا من الرقابة بحيث تتكفل الجنة بتدوين المحاضر دون القيام بأي تغيير في محاضر مكاتب الاقتراع، و هذا يعني انها تعمل على تثبيت النتائج الاولية المسجلة و حفضها من أي تغيي او تزوير قد تتعرض اليه قبل وصولها الى اللجنة الولائية،كما تقوم بنشر النتائج الاولى للاحصاء لكي يطلع عليها الناخبون[3].

فما يمكن ملاحظته ان اللجنة الانتخابية هي حلقة وصل بين القاعدية للاقتراع و مكتب التصويت و اللجنة الولائية، زيادة على ذلك الية من الية سلامة النتائج ام أي تزوير.

---

1- مرسوم 58/90)، ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 07، الموافق لـ14 فبراير 1990، المتضمن قواعد عمل اللجنة الادارية الانتخابية المعدل و المتمم بمقتضى المرسوم التنفيذي(95/91) ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 17، الموافق لـ14 افريل 1991،وكذلك المرسوم التنفيذي(63/97) ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 14، الموافق لـ16 مارس 1997،، المتضمن قواعد سير اللجنة الادارية الانتخابية.

2- انظر المادة 48 من قانون 13/89 و المادة 59 من قانون 07/97 و المادة 149 من قانون 01/12.

3- انظر المادة 47 من قانون 13/89 و المادة 58 من قانون 07/97 و المادة 150 من قانون 01/12.

فحياد اللجنة الانتخابية البلدية يبقى رهين السلطة الادارية المكلفة بالتعيين و هو الوالي نتيجة لتخويله من طرف القانون و منحه سلطة تعيين الاعضاء من بين ناخبي البلدية كقيد وحيد لسلطة التعيين، و هذا قد يمثل نقص للحياد و قد ينعكس سلبا على نزاهة الانتخابات[1].

**-اللجنة الولائية:**

تشترك كل النصوص القانونية في مسألة تشكيل هذه اللجنة الانتخابية حيث نصت انها تتشكل من ثلاث قضاة يعينهم وزير العدل[2].

**صلاحيتها:**

فقد اسند لهذه اللجنة مهمة ايدارية تتمثل في تاطير العملية الانتخابية كماض لمبدأ الحياد و النزاهة، إذ تقوم بتجميع و مراجعة إحصاء الاصوات حسب المحاضر،فالمراجهة تخول للجنة تصحيح الاخطاء التي قد تتغضى عليها اللجنة البلدية المتعلقة بالعمليات الحسابية التي قد ترتكب اثناء عملية الفرز والاحصاء، و كذلك المتعلقة باحصاء الاصوات، اما المهمة الثانية فتتمثل في توزيع المقاعد و إعلان النتائج.

ان تشكيل اللجان الانتخابية الولائية مثل حلقة حاسمةفي الجهاز الانتخابي و ان كانت مهامها في البدايةذات طابع تنازعي اكثر من كونه اداري الان ان التعديل الذي شهدته نزع عنها الدور التنازعي لتصبح ذات اختصاص اداري في الاشراف على العملية الانتخابية و انكان هذا الدور ضئيلا مقارنة بمكاتب التصويت الا انها تأخذ دور الدركي لضمان سلامة العملية الانتخابية ، و ذلك بهدف تحقيق التوازن في التسيير لترسيخ الانتخابات و تميزها بالحياد و الاستقلالية من جهة، وكسب ثقة الناخبين و الاحزاب السياسية على حد سواء، فضمان حياد هذه اللجنة نتيجة لغياب تمثيل الادارة [3].

**اللجنة الانتخابية للمقيمين بالخارج:**

هي لجنة انشأت من اجل الرعايا المقيمين بالخارج لها نفس الشروط التي اقيمت بها للجان الانتخابية السابق(الولائية- البلدية)، الا انها مؤقتة تنتهي أشغالها خلال 72ساعة، يتمثل دورها في جمع النتائج من دوائر القنصلية و الديبلوماسية تستعين اعضاء هذه اللجة من موظفين اثنين يتمتعينهما

1- عبد المومن عبد الوهاب، مرجع السابق، ص 62.

2 -انظر المادة 72 من قانون 13/89 و المادة 88 من قانون 07/97 و المادة 151 من قانون 01/12.

3- عبد المومن عبد الوهاب، مرجع السابق، ص 62.

بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالداخليةو الوزير المكلف بالشؤون الخارجية، تجتمع بمجلس قضاء الجزائر[1].

**الملاحظون الدوليون:**

كما قررت الحكومة دعوة ملاحظين دوليين لمتابعة الانتخابات. و قد قامت الحكومة بتوجيه الدعوة لعدد من المنظمات الدولية، التي ننتسب إليها بالعضوية أو الشراكة، لإرسال ملاحظيها إلى الجزائر. كما تم توجيه الدعوة لنفس الغرض إلى بعض المنظمات غير الحكومية"[2].

فتعزيزا لمراقبةالانتخابات و حرصا على ادخار أي جهد لاستجماع جميع الشروط الضرورية لاجراء الاستشارة الانتخابية في كنف النزاهة و الشفافية و الانصاف قررت السلطة السياسية الجزائرية السماح للمراقبين الدوليين يشهد لهم بالنزاهة الموثوقة بحضور مجريات الاقتراع، حيث تم حضور أكثر من 500 ملاحظ أجنبي ينتمون المنظمات الأمم المتحدة و الجامعة العربية و الإتحاد الإفريقي و التعاون الإسلامي في الاستحقاق التشريعي الاخير،و كانت الجزائر قد وجهت لهم الدعوة لإيفاد ملاحظيهم كإجراء إضافي لضمان نزاهة وشفافية الاقتراع لكن بمهام محددة و واضحة فى إطار احترام قوانين البلاد و السيادة الوطنية.

حيث أعلن الرئيس ان الملاحظين الدوليين لهم الحرية الكاملة في مراقبة الظروف الذي سيجرى فيها الاستحقاق و بإمكانهم الادلاء بشهادتهم على صدق نتائجه.

و ان كان من المحللين الذين يرون ان الملاحظين الدوليين سواء في الجزائر او غير ها من الدول عادة ما يساندون الحزب الحاكم نظرا لوجود مصالح متعددة الابعاد تجعل من السلطة الحاكمة ترفض هؤلاء ان لم تضمن منهم مسبقا موقفا مؤيد لها، و بهذا يمكن القول ان دور الملاحظين لن يحقق الهدف و لا ينفع شيئا ما دامت السلطة لم تتحرر عن فكرة السيطرة و التزوير كآليتين للوصول للحكم[3].

---

1- انظر المادة 159 ،القانون 01/12

2- الموقع الرسمي لوزارة الداخلية

تم التصرف بالموقع التالي يوم19.01.2013/12.02.http://www.interieur.gov.dz

3- سليماني السعيد، **حياد الادارة كشرط لنزاهة العملية الانتخابية**

http://slimaniessaid.com/File/admini%202.pdf13.29/28.01.2013

فما يمكن ملاحظته فدور اللجان جاء لضمان النزاهة ورد ثقة المواطن من جهة و تكريس مبدأ حياد الادارة من جهة ثانية من اجل مراقبة كل التجاوزات فكلما كانت الادارة محايدة كلما توصلنا الى نتائج نزيهة.

كما ان العملية الانتخابية التي شهدتها الجزائر منذ 1989 الى 2012 و التي عرفت عدة اصلاحات على المستوى القانوني و المنظومة الانتخابية ككل تعزيزا لمبدأ الحياد باعتباره شرطا ضروريا لنزاهة العملية الانتخابية باعتبار الانتخاب اهم قناة لتجسيد المشاركة السياسية التي تعتبر اهم ركيزة لبناء الديمقراطية،و التغيرات التي طرأت كانت نتيجة لتغير الظروف التي تعيشها الجزائر إلا ان هذا لا يعني سلامتها من العيوب و الثغرات إلا انها حققت بعض الايجابيات :

-تحقيق الشرعية للنظام السياسي و تجديد النخبة.
-تكريس مبدأ التداول على السلطة(و لو نسبيا).
-انفتاح النظام الجزائري على المعارضة.
-المساهمة في التحول الكبير في الثقافة السياسية في الجزائر.
-اشراكا لطرف الاسلامي في المؤسسات السامية كالبرلمان.
-حقيق التعايش بين القوى السياسية و الاحزاب الاخرى[1].

1- كمال رابح لعروسي، **الهندسة الانتخابية الفعالة مدخل حقيقي للتطوير البرلماني**، مرجع السابق، ص 64.

## المبحث الثالث: الرأي العام و المشاركة السياسية

يعتبر الرأي العام من ابرز الموضوعات في علم السياسة باعتباره يلعب دورا اساسيا في عملية التغيير المجتمعي و غيرها من المواضيع الاخرى كالحرب و السلم و الصراعات الاهلية، و قد لعبت وسائل الاعلام و الثورة التكنولوجية دورا أساسيا في تشكيل الرأي العام الذي اصبح بدوره من اهم المواضيع علم الاجتماع السياسي، و بذلك سنتطرق الى مفهوم الرأي العام و مبادئ تشكيله، علاقته بالتنمية السياسية، ثم الانتخابات و اخيرا اتجاهات الرأي العام نحو الانتخابات البرلمانية في الجزائر.

### اولا:تعريف الرأي العام و علاقته بالتنمية السياسية:

فمنذ البداية يجدر بنا الاشارة الى انه لا وجود لتعريف متفق عليه من طرف علماء السياسة و علم النفس الاجتماعي و ذلك راجع الى اختلاف المواقع السياسية و الانتماءات الايديولوجية.

يعرفه **ليونارد دوب** Leonard Dube الرأي العام يشير الى اتجاهات و افكار الناس حول موضوع ما يكونون أعضاء في نفس لمجموعة" و لعل هذا تعريفا جاء ناقصا نوعا ما كونه لم يوضح مجموعة الناس ما المقصود بها مجموعهم ام غالبيتهم ام مجموعة منهم.

و يعرفه **ألبيج** Al beige على انه ناتج عن عملية تفاعل الاشخاص في اي شكل من اشكال الجماعة نحو موضوع معين يكون محل نقاش جماعة ما.

اما **جيمس يونج**James Young فيعرفه على انه الحكم الاجتماعي الذي يعبر عن مجتمع واع بذاته وذلك بمسألة عامة ذات اهمية حيث يتم الوصول الى هذا الحكم عن طريق مناقشة عامة قائمة على اساس العقل و المنطق، ويتمتع هذا الحكم بقوة لتأثير على السياسة العامة[1].

و يعرفه **اسماعيل سعد** هو حصيلة افكار و معتقدات و مواقف الافراد و الجماعات ازاء شئن من الشؤون تمس النسق الاجتماعي كأفراد و تنظيمات و نظم، و التي يمكن ان تؤثر في تشكيلاتها عمليات الاتصال و قد يكون هذا الأثير جزئي او كليا في مجريات الامور الجماعة الانسانية على النطاق المحلي و الدولة[2].

---

1- سناء محمد الجبور،**الاعلام و الرأي العام العربي و العالمي**،ط.1،الاردن(عمان):دار أسامة للنشر والتوزيع،2010، ص.ص 7-8.

2- محمد منير حجاب،**أساسيات الرأي العام**،(سلسلة اداب وبحوث اعلامية)(بدون بلد النشر)، دار الفجر للنشر و التوزيع،1998،ص 21.

فيمكن القول ان الرأي العام هو الفكرية السائدة بين الجمهور تربطهم مصالح مشتركة ازاء مواقف محددة اذ انه لا يتصف بالثبات بل هو ظاهرة غير ثابتة و ترتبط بالحدث و المكان و الزمان.

**-المبادئ العامة لسلوكيات الرأي العام:**

-يتحقق التطابق او الاتفاق **comfo**rmity بالنسبة للرأي العام عندما يغزو بعض الناس مصادر معارفهم و اتجاهاتهم الى الاخرين، او عندما يفرض بعض الناس اتجاهاتهم و معارفهم هي نفسها اتجاهات و معارف الاخرين، او عندما يكون لدى الناس جميعا نفس المعلومات المتشابهة بصورة عامة.

-يعبر الرأي العام عن نفسه لما تتوفر لديه القوة الدافعة او العوامل المؤثرة او عندما يكون التعبير عن الاتجاه بأفعال ذات نتائج ايجابية اكثر من النتائج السلبية.

-يتمثل الرأي العام الفعلي في التقليل من خيبات الامل و التصادم الذي قد يحدث في حالة عدم التحكم في الظروف المؤدية الى التصادم بحيث يلجأ الرأي العام الى التبرير ritionalization، او الابدال displacement، او التعويض compensation.[1]

-دور المكان الذي ينشأ فيه الرأي العام و الذي يعتبر الحيز الذي ينشأ بين المجتمع المدني و الدولة اذ يمثل المكان الذي يجتمع فيه جمهور المواطنين او بعبارة اخرى المكان الذي يصاغ فيه لرأي العام[2].

**-الرأي العام و التنمية السياسية:**

يعد الرأي العام احدى لقوى السياسية الفاعلة و المؤثرة داخل الكيان السياسي، و من ثم تحديد طبيعة الاوضاع التي تربط الحاكم بالمحكوم، فقد يسهم الرأي العام بإنجاح خطط التنمية الشاملة كما قد يعمل على احباطها ان لم ينجح النظام السياسي او الدولة بصفة عامة في اقناع الرأي العام بتوجهاتها، يؤثر الرأي العام على قرارات السياسية التي تصدر عن الحكومة و المشاركة في الانتخابات حيث اصبح هناك نوع من الارتباط بين نجاح فكرة او موقف سياسي و بين الرأي العام الذي يميل بدرجة شدة الموقف.

فدور الرأي العام في التنمية السياسية باعتباره الارضية التي تمهد اصدار القوانين، و هو الذي بيده قوة التنفيذ الفعلية لها، فالقوانين هي انعكاس لمتطلبات الرأي العام.

---

1- كمال خورشيد مراد،**مدخل الى الرأي العام**،ط.1،عمان: دار المسيرة للنشر و التوزيع،2011، ص 100.

2-رجاء سعد الدين،**موقع الرأي العام في العملية المجتمعية**،

فالرأي العام الدائم يمتاز بنوع من الصلابة كونه منبثق من قاعدة متينة مستوحاة من الارث الثقافي و الاجتماعي والديني للأمة بحيث يكون عصيا على التغيير، و ما دام يمتاز بالديناميكية و التغيير تعمل وسائل الاعلام من جهة اخرى على تكوينه بالنسبة لقضية ما.

و من بين العوامل التي ادت الى تنامي ظاهرة الرأي العام ما يلي:

-كثرة التعداد السكاني و قيام التجمعات السكانية.

-انتشار النظم البرلمانية و الديمقراطية و حرية ابداء الاراء و الانتخاب و لتصويت.

-تعدد وتوسع وسائل الاتصال الجماهيري و من ثم استحواذها على اهتمام الجمهور و خطيها الحدود المكانية والرقابة التنفيذية.

-ارتفاع نسبة الوعي و انتشار التكنولوجيا الرقمية.

-التطور التكنولوجي و الاصال و المواصلات و نشر المعلومات على الصعيد الدولي.

فكل هذه العوامل و غيرها ضاعفت من ظاهرة الاتصال السكاني الدولي و المحلي و ساهمت بخلق الرأي العام و بشكله المعاصر، الذي اصبح دوره فعالا في المجتمع[1].

**ثانيا:الرأي العام و الانتخابات.**

يعتبر الرأي العام معيارا اساسيا في تحديد ماهية السلطة السياسية في أي بلد من بلدان العالم،وعن طريق استقراء توجهاته يمكن الحكم على أي سلطة قائمة إذا ما كانت ديمقراطية تستجيب لرغبات الشعب ومصالحه العليا أو استبدادية تكبح هذه الرغبات وتتقاطع معها،والرأي العام الواعي المستنير يمكن اعتباره واحداً من أهم وأمضى القيود التي تحول دون ممارسة الحكام للسلطة بما يتعارض وتوجهات الشعب وآماله وطموحاته ومن خلاله يمكن الوقوف على درجة قرب أو بعد السلطة عن التزامها بالقانون وانه الحكم العادل عما إذا كانت السلطة ممثلا حقيقيا لأغلبية الشعب أم غير ذلك.

قد يتكون الرأي العام تلقائيا من دون دعوة موجهة من السلطة في حالة وجود جمهور راشد، يتحرك الرأي العام لإظهار موقفه ولفت انتباه المسؤلين اليه،لمعالجة الامر بما يتفق و مصالح الجمهور، و يؤدي ذلك الى اصدار قرارات مناسبة التي تلبي مطالب الجمهور.[2]

و في الوقت ذاته يعبر الرأي العام عن نفسه بعدة وسائل تتباين من بلد لآخر بما يتناسب ودرجة حضارة وتقدم ذلك البلد والهامش من الحرية الممنوح للشعب ليعبر عن ذاته،وبالوقت الذي يمارس الرأي العام بهذه الوسائل تأثيرا على السلطة لتأطير توجهاتها ضمن مصالحه وتطلعاته ،فان هذه الوسائل في ذات الوقت تساهم في تشكيل الرأي العام وبلورة توجهاته ومن اهم هذه الوسائل:

---

1- كمال خورشيد مراد، مرجع السابق، ص.ص 103-104.

2- عصام سليمان موسى،**المدخل في الاتصال الجماهيري**،ط.6،الاردن:دار الاثراء للنشر و التوزيع،2009، ص 227.

-وسائل الاعلام المكتوبة والمقروءة من صحافة ونشرات وكتب وانترنيت،وهي من اخطر الوسائل في التعبير عن الرأي العام وفي الوقت ذاته للتأثير فيه وفي توجيهه.

-وسائل الأعلام المسموعة والمرئية من راديو وتلفزيون وسينما.

-التجمعات السياسية والمظاهرات والمسيرات الجماهيرية والخطب السياسية و الاعتصام والإضرابات عن العمل أو الطعام وغيرها من الوسائل.

-الإشاعات والنكات السياسية وهما من وسائل التعبير عن الرأي العام ذات الفعالية الشديدة والتأثير الكبير.

-الانتخابات النيابية او البلدية وهي من وسائل التأثير في الرأي العام وتوجيهه.

ان هذه الوسائل وغيرها إذا وجدت قبساً من الحرية تتحرك في ضوئه استطاعت ان تؤدي دورها المرسوم لها بما يضمن إيقاف السلطة الحاكمة عند الحدود التي رسمها القانون وإذا ما أرادت السلطة أن تعدوها، فأنها سوف تؤلب الرأي العام ضدها ويتخذ موقفا معاديا لها،ويصبح استقرار الحكم أمرا مشكوكاً به،ولم تجد أمامها إلا استخدام وسائل الإكراه والقمع لاستقرار الحكم وطرد الخوف الذي ينتابها من الشعب وهذه الوسائل لا يمكن الركون إليها طويلا لتحقيق الأمن والاستقرار الدائمين للنظام[1].

تعتبر الانتخابات و الاستفتاءات في جوهرها تعبيرا عن الرأي العام ازاء قضايا حيوية، من قبل جمهور عريض يتكون من جميع المسجلين في جداول الانتخابات الذين يشاركون في الانتخابات او الاستفتاء ممارسين بذلك حقهم الدستوري[2].

تسمح عمليات الانتخاب والتصويت و خاصة في الدول الديمقراطية باختيار القيادات السياسية و بتشكيل السياسة القومية في شكلها النهائي، حيث يمثل الزعماء السياسيين نقط في اطار الحدود التي يرسمها الرأي العام و يمارسون السلطة في اطار الحدود التي يرسمها و يتقبلها الرأي العام[3].

و ان وجود الانتخابات الحرة لاختيار المجالس النيابية(البرلمان،الولاية،البلدية) و حتى الانتخابات الرئاسية، يشكل سياجا ثانيا يحمي الشعب من حكامه إذا ما أرادوا الانحراف عن إراداته حيث تشكل هذه الانتخابات سيفا مسلطا على رقابهم لأنها ستجعلهم تحت رحمة إرادته في تجديد انتخابهم او حجب الثقة عن تمثيلهم له واستبدالهم بآخرين شريطة ان تكون هذه الانتخابات حرة

---

1- احمد العاني،**الرأي العام و الانتخابات البرلمانية**، تم التصرف بالموقع التالي:
http://www.aljaredah.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=156050 14.02.2013/09.55

2- عبد الكريم علي الدبيسي،**الرأي العام عوامل تكوينه و طرق قياسه**،ط.1،الاردن(عمان):دار المسيرة 2011، ص 187.

3- محمد منير حجاب، مرجع السابق، ص 34.

حقيقة يتمكن الشعب من خلالها أن يفرض على حكامه التزامهم بالقوانين وإقرار حقه في انتخاب من يراه صالحا لتمثيله ومعبرا عن توجهاته[1].

يعتبرا الرأي العام رد فعل لعلاقة المواطن بالسلطة من حيث السلوكها او موقفها من مشاكل معينة تحدث في مكان و زمان محددين،فالتصويت هو ممارسة فعلية يقوم بها المواطن للتعبير عن وجهة نظر محددة بخصوص موضوع معين و ان كان هذا لا ينفي الارتباط الوثيق بين الانتخابات و الرأي العام،التصويت هو اداة نظامية بها يحقق المواطن الوظيفة الديمقراطية للرأي العام، كما يمكننا الاشارة الى ان الرأي العام قد يوجد دون ان يعبر عن نفسه بواسطة الانتخابات[2].

و خاصة ان الانتخابات امتازت بالروتينية و ان كان المكسب منها هو اتاحة الفرصة و الامكانية للتعايش الديمقراطي امام كل من المجتمع السياسي و المجتمع المدني اللذان يعانيان الضعف، بالإضافة الى انتظام و تكرار الانتخابات له مكسب أخر يمثل في منح المواطن المهارة السياسية و التعوذ على المنافسة السياسية و المشاركة، حتى و ان كان هناك غياب للمعارضة[3].فلعل الدور الذي يجسده الرأي العام هو وجهته التي يتم تبنيها من قبل المرشحين للانتخابات الراغبين في الفوز، و لذل تجرى الاستبيانات و الاستفتاءات لمعرفة اتجاهات الرأي العام مسبقا، بحيث تكون نتائجها مهمة لرسم مستقبل السياسات و الخطط و البرامج و المشاريع[4].

فمن بين الابعاد الاساسية في تشكيل الرأي العام نحو الانتخابات تتمثل في وسائل التأثير الاتصالي و الرسالة الانتخابية و التي تتضمن بنية وسائل الاعلام الجماهيرية، وسائل الاتصال الشخصية، قادة الرأي و طبيعة الظاهرة التي يتشكل من اجلها الرأي العام و تتعلق بما يلي:

---

1- احمد العاني،**الرأي العام و الانتخابات البرلمانية**، تم التصرف بالموقع التالي:
http://www.aljaredah.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=156050 14.02.2013/09.55

2-هشام بشير، **دراسة نظرية في طبيعة و طرق استطلاع الرأي العام**،مركز الدراسات الدول النامية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1998، ص 11.

3-العربي صديقي،**اعادة التفكير في الدمقرطة العربية(انتخابات دون ديمقراطية)**، ترجمة محمد شيا،ط.1،بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2010، ص.ص 136-137.

* يأخذ الرأي العام من حيث مشاركته السياسية و تأثيره في السياسة العامة نوعين و يركز هذا التقسيم على افتراض وجود قطاع من الجمهور سلبي يكتفي بتلقي وجهات نظر و ينساق ورائها و يسمى الرأي العام السلبي، اما الايجابي فهو يتمثل في وجود قطاع أخر يمثله عادة المثقفون و قادة الرأي العام لا يتأثرن بوسائل الاعلام بل يؤثرون عليها نتيجة لامتلاكهم خلفية فكرية يستطيعون من خلالها فهم الحقائق.

4-قحطان أحمد سليمان الحمداني،**الاساس في العلوم السياسية**،ط.1،الاردن(عمان):دار المجدلاي للنشر و التوزيع، 2004، ص 346.

-الوعي بأهمية البناء الديمقراطي بحيث لا بد من تكوين رأي عام ايجابي*حول الديمقراطية بصفة عامة و الانتخابات بصفة خاصة و يكون متميز بالتواتر غير منقطع، بحيث يربط بين المواطنة و المشاركة و بين بناء الدولة العصرية و دولة القانون بالتفاعل مع احد ركائزها و هي حق الانتخاب او اختيار من يسير و يقود عجلة التنمية و توفير العيش الرغيد.

-ملامح الدور الخارجي و الداخلي للعملية الانتخابية و التي تتمثل في تدخل المنظمات الدولية و تأثيراتها المتعددة، بحيث يمثل حضورها احد عوامل اطمئنان و كسب ثقة المواطن، اما داخليا فتتمثل في كل التيارات و مكونات الرأي العام و سطوها في الحث الانتخابي.

-دور اخلاقيات العمل الانتخابي من شفافية في ادارة الحملات و مصادر التمويل، احترام القانون الانتخابي، المنافسة المأسسة على الاقناع بواسطة البرنامج الانتخابي و ليست المبنية على التضليل.

-المراقبة النزيهة و التي تعد اهم الركائز في تشكيل الرأي العام الانتخابي والتي تكون من خلال الادلاء الحر و حيادية وسائل الاعلام قبل و ثناء و بعد الانتخابات[1].

لا يزدهر الرأي العام إلا في ظل وجود نظام ديمقراطي،حيث تمثل الحقوق و الحريات حجر اساس الرأي الحقيقي، فهناك علاقة تأثير بين النظام الديمقراطي و الرأي العام باعتباره البيئة التي يترعرع فيها و ذلك من خلال:

-الحرص على تطوير الوعي السياسي الجماهيري و تنميته وطنيا،اذ يؤدي هذا الحرص الى تأييد واع لمفهوم الكيان و الدولة، ويرسخ الشرعية الحقيقية الواعية في ممارسة أعمال السلطة.

-الحرص على استعمال اجهزة وسائل الاعلام كقنوات للاتصال بين النظام الواعي الحاكم و الشعب،اذ يضمن حرية واعية و رقابة وطنية.

-كسب ثقة الجمهور بعرض عليه جميع الحقائق فكلما كان هناك حجب للأخبار عن الشعب تعطش اليها و ازدادت الحاجة الى استقبال الاخبار بما فيها الشائعات المسمومة.

-السماح بتعددية الاحزاب و التنظيمات السياسية يعطي الشعب الفرص الكافية للتعبير وممارسة حقوقه و من ثم بناء رأيه و بعد ذلك اصدار الاحكام الملائمة.

فمن خلال هذا العرض المبسط لطبيعة العلاقة بين النظام الديمقراطي و الرأي العام يمكن القول ان المناخ الديمقراطي السليم يخلق بالضرورة رأيا عاما سليما مما يمثل بالفعل ركيزة لاستقرار نظام الحكم و الامن في الوطن[2].

---

1- كامل حسون القيم، عادل خليل مهدي، **دور الاعلام في تشكيل الرأي العام الايجابي نحور المشاركة الانتخابية في العراق، (مجلة الباحث الاعلامي)**، كلية الاعلام،العراق، العدد 09-10، حيزان، ايلول،2010، ص.ص 15-16.

2- علي عواد ،**الاعلام و الرأي**،ط.1،بيروت(لبنان):(بدون دار النشر)،2000، ص 95.

**ثالثا: اتجاهات الرأي العام حول الانتخابات البرلمانية 10 ماي 2012.**

عرفت الجزائر في 10 ماي 2012 انتخابات تشريعية تعد الخامسة منذ اقرار التعددية كما سبق و ان تطرقنا لها سابقا بشرح مفصل، إلا انها كانت نوعا ما تتميز عن سابقتها كونها جاءت في ظروف داخلية و خارجية مختلفة، فقد اعلن عن اصلاحات جديدة تمثلت في قانون الانتخابات وقانون الاحزاب و الجمعيات محاولين بذلك اصلاح المنظومة، كما سبقها خطاب رئيس لجمهورية و الذي دعى فيه الى تكثيف الجهود و حث فيه على المشاركة القوية للمواطن، إلا ان النتائج عكست الواقع و التي كانت أضعف من المتوقع و بذلك نرى اتجاهات الرأي العام من خلال هذا العرض المبسط.

رأت الدولة باعتبارها الكيان السياسي ان هذه الانتخابات التَشريعية المقبلة تكتسي أهمِيَة خاصة و تعدَ منعطفا حاسما و تحوَلا سياسيا هامَا في مجال تعميق المسار الدَيمقراطي، يدفع به نحو آفاقٍ واعدة.

هذه الأهمية الخاصَة تبررها جملة من الاعتبارات و الحقائق:

-تعدَ الانتخابات التَشريعية أول تعبير انتخابي للإصلاحات السَياسية التي قررها فخامة السيد رئيس الجمهورية في مضمون خطابه إلى الأمَة يوم 15 أفريل 2011 .

-هذا الموعد الانتخابي يأتي مباشرة بعد صدور قانون الانتخابات الجديد و قد جاء هذا القانون بالعديد من التحسينات النوعية الغاية منها: الشَفافية الكاملة، الحياد التامَ للإدارة، ومراقبة أكثر صرامة لعمليات التَصويت، وذلك بإحداث ميكانيزمين أحدهما للرقابة القضائية والثاني للرقابة السياسية.

-يتعلق الأمر كذلك بانتخاب مجلس شعبي وطني، ستقع على عاتقه مهمة النظر في مشروع الدستور الجديد.

-تعدَ هذه الانتخابات فرصة متجدَدة لتغيير نوعي و عميق في مجال المشاركة في الانتخابات و الانفتاح السياسي[1].

كما سبق وان ذكرنا ان النتائج كانت ضعيفة منذ المعطيات الاولية التي تعامل معها الناخب الجزائري بنوع من البرودة و اللامبالاة اتجاه الحملة الانتخابية و التي تمثل عزوفا اعمق من العزوف عن المشاركة الانتخابية، كما ان بعض اتجاهات الرأي العام الجزائري عبرت عن موقف امتناعي عن في

---

1- الموقع الرسمي لوزارة الداخلية.

تم التصرف بالموقع التالي يوم20.02.2013/14.49 http://www.interieur.gov.dz

مقاطعة الانتخابات و التي اعتبرتها انها لن تغير من الامر شيئا و انما ستكون سند للنظام او ما يسمى بالشرعية الانتخابية للنظام القائم[1].

اثار موضوع نسبة المشاركة في الانتخابات جدلا كبيرا حول العزوف عن المشاركة. فمنهم من رأى أن نسبة المشاركة معقولة وهي في مستوى المشاركات في دول أخرى، ومنهم من رأى أن أكثر من نصف الجزائريين غير مبال وغير مهتم بالانتخابات، لأنها شكلية ومجرد عملية تكتيكية تسمح للنظام بالتباهي بأنه ديمقراطي و"شرعنة" وجوده للاستمرار في الحكم.

وهناك من يرى أن نسبة المشاركة لم تتعد الـ25%، لكن السلطات ضخمتها وجعلتها تصل إلى 43%. ومن مفاجآت الانتخابات، الفشل الكبير للتكتل الإسلامي في الحصول على مقاعد معتبرة. فقادة التحالف من حزب حمس والنهضة والإصلاح، كانوا يراهنون على اجتياح البرلمان، وبعض الملاحظين كذلك كانوا يرون أن الإسلاميين سيدشنون الربيع العربي في الجزائر من خلال سيطرتهم على البرلمان[2].و خاصة بعد تحالف"الجزائر الخضراء" الى انه لم يرتقي الى تحالف يعمل على صياغة الرأي العام بكل توجهاته.

فحسب تصريح لوزير الداخلية **دحو ولد قابلية** إن نسبة المشاركة المحققة في هذه الانتخابات هي بالفعل أحسن من تلك المسجلة خلال الاستحقاق الانتخابي لتشريعيات عام 2007، إلا أن نسبة الامتناع عن التصويت تبقى قائمة ولو أنها لا تختلف في الكثير من حيث حجمها عما يتم تسجيله في مختلف الاستشارات الانتخابية لدول أخرى بما في ذلك الدول الغربية، حيث اعتبرت انها هذه الانتخابات كانت فعلا عرسا متميزا لربيع ديمقراطي جزائري أصيل، عزز دعائم الوحدة الوطنية، وسيدفع وبلا شك بالإصلاحات السياسية نحو الآفاق المنشودة، ومن ناحية اخرى بهذه المشاركة المتميزة، يبرهن الشعب الجزائري مرة أخرى على الدرجة العالية من الحس المدني والوطني الذي يتميز بهما. و بذلك تبقى الهوة واضحة بين الدولة و الشعب.

و لعل هذا لامتناع ناتج عن عدم اهتمام الرأي العام بالبرامج الاحزاب باعتبارها لا تثير قضايا جادة و لم تعد تصدر من قوى سياسية جادة وفعالة.

---

1-عبد العالي عبد القادر،**الاصلاحات السياسية و نتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر**،المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسيات،2012، ص 06.

2-محمد قيراط،**قراءة في نتائج الانتخابات البرلمانية الجزائرية**. تم التصرف بالموقع التالي يوم http://www.albayan.ae/opinions/articles/2012-05-18-1.165171515.01/20.02.2013.

فمن خلال هذا الفصل الذي عالجنا فيه المباحث الثلاث توصلنا الى ان أن الإدارة لم تصبح اليوم المتدخل الوحيد في قيادة العمليات الانتخابية فمهام الهياكل الإدارية قد حددها القانون بوضوح و هي تتمثل أساسا في تأطير و مرافقة العمليات الانتخابية لضمان سيرها الحسن مع السهر على الاحترام الصارم للقوانين و النظم المعول بها.

الانتخاب هو مشاركة المواطنين بالترشح لتقلد المناصب القيادية و المسؤوليات فالمشاركة بالتصويت من المؤشرات التي تساعد على نجاح عملية الانتخاب في أي مجتمع و التي تعد من المعايير التي تدل على نجاح العملية الانتخابية، و لذا يبقى العمل على نزاهة العملية الانتخابية من اهم الامور التي ينبغي على الدولة ان تأخذها بعين الاعتبار، و لذلك عملت الجزائر على تطبيق مبدأ حياد الادارة بالإضافة الى لجان المراقبة التي سبق ذكرها و لا بد من الاشارة ان هذا لا يكفي وحده فلابد من منع الادارة من استعمال الضغط على الناخبين و الترهيب و الترغيب مثل شراء الاصوات من خلال المال السياسي، والمسألة الثانية في منع عملية التزوير بكافة طرقها و ذلك من خلال سد كل الثغرات و لهذا لا بد ان يدقق قانون الانتخابات على هذه المسائل أكثر.و من هنا يمكن القول كلما ارتفع نسبت المشاركة كلما اصطبغت الانتخابات بالنزاهة والمصداقية.

اما الرأي العام الجزائري يمكن القول ان له صدى غير مسموع فالنظام السياسي يسعى الى كسب الشرعية و مواصلة النشاط حتى في حالة وجود نوع من حالة عدم الرضا عليه وبالتالي فالكلمة الاولى و الاخيرة له.

# الخاتـــــــــــــمة

فما دامت المشاركة السياسية هي العصب الحيوي للممارسة الديمقراطية و قوامها الاساسي، و التعبير العملي الصريح لسيادة قيم الحرية و العدالة و المساواة في المجتمع، و التي يلجا اليها الفرد برغبة منه و ليس مجبر او تحت اي تأثير في طابعيها سواء المنظم او غير المنظم(الرسمي او غير الرسمي)،على الرغم من ذلك فهي تمثل اساس الديمقراطية إلا ان هذا الحق حتى و ان امتلكه كل الافراد فان درجة الممارسة تختلف من فرد الى اخر و من مجتمع اخر تبعا لعدة عوامل.

و ان كانت التنمية السياسية في جوهرها تهدف الى ترسيخ فكرة المواطنة، و تحقيق التكامل و الاستقرار داخل ربوع المجتمع، و زيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية، و تدعيم قدرة الحكومة المركزية على اعمال قوانينها و سياساتها على سائر اقليم الدولة،و رفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم و الموارد الاقتصادية المتاحة، فضلا عن اضفاء الشرعية على السلطة بحيث تستند الى اساس قانوني حق فيما يتصل في اعتلائها و ممارستها و مداولاتها.

فهما لم يأتيا من العدم و انما في اطار قوانين تنظمها تكفل لهم الحقوق وتخط لهم الواجبات تتراوح هذه النصوص بين دساتير الدول، و القوانين العضوية فلحديث عن " المشاركة السياسية" في الجزائر استوجب ضرورة الإشارة إلى تحديد الوضعية القانونية لها في الدساتير الجزائرية المرتبطة بفترة الدراسة، و هما دستوري ( 1989–1996) ؛كمؤشر مهم لفهم طبيعة هذه العلاقة و المبادئ التي تقوم و تتحكم فيها، مع التطرق إلى أهم القوانين (الانتخابات، الاحزاب)المنظمة لها و تطورها في ظل التحول الديمقراطي من منطلق المكانة القانونية للمشاركة السياسية .

فقد تمحورت دراستنا على الطرح التالي: الى اي مدى تؤثر المشاركة السياسية في التنمية السياسية في الجزائر؟ و ما مدى مساهمة كل من الاحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني في تحقيق عملية التنمية السياسية بالجزائر في الفترة الممتدة من 1989 الى 2012؟

فان كانت المشاركة فاوسع معانيها تعني حق المواطن في ان يؤدي دورا في عملية صنع القرار و في اضيق معانيها حق المواطن في المراقبة و تقويم عقب صدور القرارات.

فمن خلال دراستنا توصلنا الى النتائج التالية:

–المشاركة السياسية مؤشر مهم لا يكاد ينفصل عن معايير التنمية السياسية، بحيث ترتبط دورها في المساهمة في عملياتها الأساسية و قدرتها الوظيفية على التأثير في عمليات التحول الاجتماعي و السياسي للمجتمع، فهي عنصر فاعل يرتبط بنيويا ووظيفيا بالتنمية السياسية .

-العلاقة بينهما هي علاقة استلزامية تتمثل في ان المشاركة تعمل على النهوض بالمجتمع من خلال مساهمة كل الاطراف لتحقيق تنمية سياسية و ينعكس ذلك بالضرورة في تحقيق دولة وطنية قائمة على اساس ديمقراطي، تشاركي.

-تزايد أعداد عدم المهتمين بالشأن السياسي،و اعتبار النشاط السياسي عمل غير مجد، و يعود هذا إلى شعور الفرد بعجزه التام عن التأثير في مجرى الأحداث السياسية، ويرى أن النتيجة بالنسبة له محسومة سلفا. وهو الأمر الذي يجعلهم خارج خارطة الناخبين المصوتين.

-موسمية المشاركة و شكليتها و عدم فاعليتها عادة ما تقتصر على التصويت في الانتخابات الدورية التي و ان كانت مفتوحة و يتعدد فيها المرشحون و حتى هي اصبحت تتميز بنوع من العزوف و الاستنكاف من قبل المواطنين ، مع غياب المعارضة التي تفتقد للمقومات و الركائز التي من اللازم توفرها للفوز.

-تزيف المشاركة بعدما اصبحت غير نابعة من اهتمام المواطن و ارادته و رغبته في التأثير على القرارات العامة و بالتالي اصبحت نوع من التعبئة تستعمل لدعم شرعية النظام القائم امام الرأي العام الداخلي و الخارجي و المجتمع الدولي .

-فعدم مشاركة المواطنين في العملية الانتخابية لا سيما اثناء وجود قطيعة مرتفعة بغض النظر عن اسباب ذلك يعتبر معوقا و مؤشرا سلبيا لقياس التنمية في بعدها السياسي.

فبعد دراستنا لنتائج الانتخاب على الرغم من أنه حق يخوله الدستور للمواطن، ويضمنه ويحدد صيغته وكيفية إجراءه، إلا أننا نجد تراجعا و امتناعا كبير في استعمال هذا الحق و التي يمثل اهم قناة للمشاركة السياسية تبين ان المواطن الجزائري يربط المشاركة بقناة واحدة ويعتبرها هي المشاركة في حد ذاتها، وان كانت تتميز هي الاخرى امتازت بالضعف في المشاركة بالإضافة الى الغياب الشبه الكامل للمشاركات الاخرى، بحث تبقى المشاركة غير الانتخابية ضعيفة مقارنة بالمشاركة الانتخابية عند الكثير من المواطنين.

و لهذا تبقى المشاركة السياسية اما محفزا لتحقيق تنمية سياسية او معيقا لها و هذا ما اثبتته التجربة الجزائرية نتيجة لتوقيف المسار الانتخابي و ما انجر عليه من ازمات و التي اعتبرت توقيفا للمسار الديمقراطي و جر البلاد الى العنف بدلا من الاستقرار و بدلا من الرضا على النظام القائم الى فقدان الشرعية، و منه يتجسد لنا جليا الدور الفعال للمشاركة في تحقيق التنمية السياسية، بإضافة الى ذلك الدور الذي لعبته الاحزاب السياسية في تحقيق التنمية على الرغم من العجز التي

تعانيه و الذي سنذكره لاحقا مما انعكس سلبا على المشاركة السياسية بوجه خاص و على التنمية بوجه عام باعتباره احد اهم القنوات.

-فتوصلنا الى ملاحظة ضعف و هشاشة المؤسسات و القوى السياسية و التي ظهرت مباشرة بعد اقرار التعددية اذ اخذت العدد الكبير من حيث الكم و لكن غياب كلي للفاعلية ، و نقصد بذلك الاحزاب السياسية، المنتشرة في الجزائر، لا تملك القدرة على بناء مشروع حزبي جزائري متميز، يقدم للشعب والمواطنين بتفصيل واف مختلف الأهداف الواجب تحققها في مختلف المجالات، والتي تهم كافة الشرائح الاجتماعية من أجل تلبية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والتربوية والثقافية.

- إن الساحة السياسية الحزبية تزخر بعناوين وأسماء لأحزاب متعددة المشارب والانتماءات، من اليسار إلى اليمين، ومن الإسلامي إلى العلماني، إلا أن هذا التنوع لم ينتج عنه نوعية في الرؤية والفهم تعكس ذلك الانتماء الفكري المستنير المختلف.

- استقالة الأحزاب السياسية من لعب الدور التعبوي لمختلف فئات المجتمع ، حول مشروع نهضوي تقدمي، وذلك لفشلها في كسب ثقة ومصداقية الناخبين نظرا لابتعادها عن الاهتمام بالشؤون العامة، وتركيزها على تحقيق الأهداف والمنافع الذاتية والخاصة بقياداتها.

-فشل الأحزاب في استقطاب أصحاب الخبرات والمهارات العلمية، وإدماجهم في الحركية السياسية المجتمعية من أجل الاستفادة من خبراتهم في إيجاد الحلول للمشاكل المتراكمة التي تتخبط فيها مختلف المصالح والمرافق العمومية التي تقدم خدماتها للمواطنين.

-غياب الممارسة الديمقراطية داخل هياكل الأحزاب الحالية، كل الأحزاب تدعي بتسمية كياناتها بأنها أحزاب ديمقراطية، وبأن الديمقراطية هي النظام المجتمعي والسياسي الملائكي الذي إن تحقق في المجتمع سعدت الأمة وتقدمت.

-تنفير الأحزاب المتواجدة لشريحة واسعة وكبيرة من المجتمع من المشاركة الحياة السياسية، وبالخصوص من خلال الاستقالة الجماعية للمواطنين وعدم الاهتمام بالسياسة مما أدى إلى بروز ظاهرة العزوف الكبير عن المشاركة في الانتخابات المختلفة، وذلك راجع للشعور المتنامي لدى الناس باليأس والإحباط من وجود حزب حقيقي يمثل طموحات وانشغالات المواطنين، وبالغضب من الأداء السابق لسنوات طويلة من الممارسات الانتهازية والفوضوية من طرف المنتخبين الذين لم يوفوا بالوعود المقطوعة لجموع الناخبين.

-ضعف الاحزاب السياسية في هيكلة الرأي العام في العديد من القضايا، فحين يحتاج هذا الاخير الى قوى حزبية قوية في مواقفها تؤطره من جهة، و تبلور ثقافة اتجاه المواقف الاخرى باعتبار ان هناك قضيا تبقى الاحزاب السياسية فيها أخذة موقف الصمت.

الدور الذي تجسده منظمات المجتمع المدني باعتبارها الشريك الاساسي في تحقيق التنمية بصفة عامة و التنمية السياسية بصفة خاصة بعدما اصبحت الدولة غير قادرة على تحقيق الاحتياجات الاساسية للمواطن،بحيث كلما نجح المجتمع المدني في وضع اليات فاعلة لعمله وهيكلية واضحة و أنظمة ادارية شفافة و مرنة بقدر ما يصبح دوره اكبر و اكثر فاعلية و تأثير في عملية التنمية.فتنوع المجتمع المدني من حيث الخبرة و الاختصاص يشكل مصدر غني يؤدي الى التكامل ولهذا فهو يحتاج الى التشابك و التنسيق و التعاون بين مختلف مكونات المجتمع المدني بينها وبين الجهات الرسمية وحتى القطاع لخاص.

اما المجتمع المدني في الجزائر الذي يضم مجموعة مؤسسات لم تتصف بالمرونة اللازمة لتتمكن من أداء دورها كفاعل في عملية التنمية والتغيير السياسي، فهي تتميز بـ "الجمود المؤسسي" ؛ أي انحلال الأطر التنظيمية القائمة وقلة تمايزها وتنوعها، وبالتالي فهي أقل مرونة في مواجهة مشاكل التحديث وأزماته، ولم يعد بإمكانها أداء أدوارها في التعبير.بالإضافة الى عدم الاستقلالية التي يعانيها والهامش الضيق الذي ينشط فيه.

فالعلاقة بين المجتمع المدني و الديمقراطية علاقة تداخل و ترابط، فالمجتمع المدني ينتعش في إطار الديمقراطية، كما أنه يشكل في الوقت نفسه ركيزة لترسيخ الديمقراطية و استقرارها، و في ضوء ذلك و نظرا على ضعف و هشاشة المجتمع المدني في الجزائر؛ فهو لم يساهم بشكل كبير في دفع عملية التحول الديمقراطي، في ظل القيود التي فرضت عليه بدرجات متفاوتة و أشكال مختلفة .

-فالجزائر عرفت تنمية أحادية مثلتها السلطة الحاكمة دون مشاركة المجتمع فيها لذلك جاءت نتائجها سلبية ،وأدى الصراع السياسي فيها بين السلطة الحاكمة و المجتمع إلى العنف السياسي ،الذي اثر على التنمية السياسية.

من خلال ما سبق و من خلال نتائج الدراسة يمكننا الجزم بان تحقيق تنمية سياسية بصفة خاصة و التنمية بوجه عام لا يمكن ان يتحقق في اي حال من الاحوال ما لم يشارك المواطن و يكون طرفا فاعلا فيها،لا مشاهدا و متفرجا عليها،و بما ان التنمية هي تظافر الجهود الحكومية مع جهود المواطنين فان هذه التنمية تستلزم وجود مواطنين يتمتعون بروح المواطنه و التعاون والتضامن،

كما تستلزم مواطنين مشبعين بروح الولاء و الثقة لا قيم الشك و الفور اتجاه مسؤوليهم وقياداتهم لأنه بغياب مشاركة سياسية وفعالة من جانب المواطنين سيؤدي الى تنمية غير متوازنة تخلق مشاكل على المدى القصير او الطويل اكثر مما تنهي التخلف الذي استهدفته و قامت عليه.

من خلال ما تقدم و عملا على ضمان مساهمة ناجعة لكل من الاحزاب السياسية و لمؤسسات المجتمع المدني في مثل هذه المساعي السياسية التنموية، يمكن اقترح بعض المسائل التي من شأنها انارة الطريق للنهوض بها إلى جانب ميكانيزمات و تحركات أخرى – لا تقل أهمية – قد تسمح بمشاركة أكبر لهذه المؤسسات في البناء الديمقراطي و ردع المخاطر التي تتهدده، و ذلك اعتبارا للإمكانات و المهارات التي توفرها مثل هذه المنظمات و ما تنطوي عليه من قيم و مبادئ، و ذلك على النحو التالي :

–تحقيق التنمية السياسية يتطلب جهودا تضافرية و تعاونية من جميع القطاعات و الجماعات في المجتمع، كما يتطلب مشاركة متساوية من الأطراف الرئيسيين للتنمية.و هذا يتطلب بالضرورة وجود قدرة لهذه الأطراف الرئيسية على التعاون فيما بينها و المشاركة في مسؤولية تحقيق التنمية .

– تتطلب التنمية السياسية في الجزائر إصلاحا دستوريا وتشريعيا يضمن الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية وتجديد أشكال الحكم، و سن تشريعات تتماشى و الظروف وتصب في حق للصالح العام بما يضمن تداول السلطة بشكل سلمي .

–فتح المجال امام تشكيل مؤسسات المجتمع المدني وتعديل القوانين المقيدة لحرية تكوين الجمعيات مهما كان طابعها سياسي أو اجتماعي أو ثقافي أو اقتصادي وضمان حريتها في التمويل والعمل على تمتعها بالاستقلالية، و نفس الشيء بالنسبة للأحزاب السياسية .

–فتح المجال امام الحريات الأساسية في إطار الدستور والقانون، كحرية الرأي و التعبير، الصحافة ووسائل الإعلام، حرية التجمع، وتحريرها من الهيمنة الرسمية وإقرار الحقوق والحريات السياسية والمدنية كقاعدة لمجتمع مدني حر .

–الاعتراف بالتعددية السياسية و الحزبية في المجتمع بكل ما يترتب عليها من نتائج،و العمل على ترسيخ قيم التعدد و التنوع و التنافس ضمن هذه المؤسسات حتى تكون قاعدة لساحة سياسية تعددية عقلانية .

-ضرورة العمل على استرجاع الثقة بين الحاكم و المحكوم و العمل على تحقيق نزاهة الانتخابات بتكثيف وسائل الرقابة من جهة، و الردع الجزائي في حالة الانتهاك من جهة اخرى.

-تنمية العلاقة بين المواطن و السلطة التي تمثله و من ثم لا بد ان تكون مبنية على المودة و الاحترام و قائمة على مبدأ الثقة و روح التعاون، لان ذلك من شأنه ان يساهم في التنمية و يعجل في تحقيقها، و اذا كانت العلاقة كذلك فان مؤشرات قياس التنمية في بعدها السياسي يعتبر مؤشرا ايجابيا.

-العمل على بناء شبكة واسعة من المنظمات الجماهيرية والتوسع في تنظيم الجماهير وإقامة مؤسسات المجتمع المدني وصياغة استراتيجية للعمل المشترك فيما بينها، وترسيخ الممارسة الديمقراطية،تكون بذلك هي الناطق الرسمي و المرآة العاكسة و المعبرة عن الرأي العام.

-ضرورة نشر الوعي بأهمية دور مؤسسات المجتمع المدني في التغيير والانخراط في نشاطاتها، بما فيها دور الاحزاب السياسية في التنشئة و التعبئة السياسية، و ذلك من اجل تجنيد المواطنين و تأطيرهم للمساهمة بفعالية، و التعاون مع الأجهزة الحكومية بوعي و مسؤولية في البرامج التنموية، واستعراض البرامج و اظهار تطبيقات ناجحة لها، وعرض تجاربها في التنمية .

-فالقيام بنظام ديمقراطي حقيقي يفترض على الدولة ضمان حرية اختيار الشعب لممثليه عن طريق انتخابات نزيهة و دورية، تجري على اساس اقتراع سري و على قدم المساواة بين الجميع، فهذا لا يتحقق إلا بقيام الدولة بوضع اليات الكفيلة لذلك، مثل تجسيد مبدأ حياد الادارة و الحرص على تطبيقه، تكثيف الرقابة المحلية و ان استدعى الامر الدولية لضمان النزاهة و الشفافية، حسن تسير ووضع دراسات مخصصة للعملية الانتخابية، احترام ما تصدره الصناديق و سد كل الثغرات التي من شأنها ان تؤدي الى الاخلال بمبدأ الشفافية و التي تفتح بابا للتزوير و تساعد على خرق ارادة الاغلبية.

- ان التطور الديمقراطي على المستوى الوطني لا يتحقق إلا بالتزام مؤسسات المجتمع المدني بتحقيق مشاركة سياسية فعالة هذا من جهة، و من جهة اخرى على احترام الدولة لرأي و اختيار الفرد و عدم تشجيعه على فقد الثقة بالتي تولد لديه نوع من الاغتراب، ويلجأ الى عدم المبالاة و يؤثر ذلك سلبا على دوره وموقعه في الكيان السياسي بحيث يفقد صفة المواطنة، ففاقد الشيء لا يعطي، فلا وجود لتنمية في ظل غياب اهم عنصر فيها و هو الفرد. و لهذا على الدولة العمل على اعادة صياغة العلاقة التي تربطها بالمجتمع ككل و استحداث اسس و مرتكزات جديدة قائمة على مبدأ المواطنة و سيادة دولة القانون، تحقيق العدالة الاجتماعية.

# الملاحـــــــق

الملحق رقم: 1.1 نسب المشاركة في الانتخابات التشريعية في الجزائر 1991( الدور الاول).

| الولاية | نسبة المشاركة | الولاية | نسبة المشاركة | الولاية | نسبة المشاركة |
|---|---|---|---|---|---|
| ادرار | %42.95 | سكيكدة | %61.60 | سوق هراس | %56.15 |
| شلف | %56.56 | سيدي بلعباس | %68.98 | تيبازة | %68.16 |
| الاغواط | %67.60 | عنابة | %58.78 | ميلة | %56.02 |
| ام البواقي | %57.33 | قالمة | %65.19 | عين الدفلة | %60.47 |
| باتنة | %54.83 | قسنطينة | %63.45 | النعامة | %57.64 |
| بجاية | %53.19 | المدية | %54.62 | عين تموشنت | %70.84 |
| بسكرة | %57.35 | مستغانم | %54.93 | غرداية | %65.30 |
| بشار | %71.24 | مسيلة | %52.83 | غليزان | %54.26 |
| بليدة | %64.90 | معسكر | %62.04 | | |
| البويرة | %54.96 | ورقلة | %54.28 | | |
| تمنغارست | %51.52 | وهران | %60.95 | | |
| تبسة | %55.63 | البيض | %60.75 | | |
| تلمسان | %64.73 | اليزي | %51.16 | | |
| تيارت | %57.20 | برج بوعريريج | %64.72 | | |
| تيزي وزو | %57.23 | بومرداس | %61.38 | | |
| الجزائر | %61.01 | الطارف | %69.80 | | |
| الجلفة | %45.85 | تندوف | %58.01 | | |
| جيجل | %46.62 | تسمسيلت | %49.30 | | |
| سطيف | %59.34 | الوادي | %55.69 | | |
| سعيدة | %59.10 | خنشلة | %48.31 | | |

الملحق رقم: 2.1 يعطي صورة عن نسب المشاركة في الانتخابات التشريعية 1997

| الولاية | نسبة المشاركة في الانتخابات | عدد المقاعد | الولاية | نسبة المشاركة في الانتخابات | عدد المقاعد |
|---|---|---|---|---|---|
| ادرار | %67.33 | 04 | مسيلة | %67.18 | 10 |
| شلف | %54.89 | 10 | معسكر | %69.85 | 09 |
| الاغواط | %73.28 | 04 | ورقلة | %64.23 | 05 |
| ام البواقي | %80.41 | 06 | وهران | %65.99 | 14 |

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| باتنة | %70.55 | 12 | البيض | %77.11 | 04 |
| بجاية | %50.59 | 11 | اليزي | %71.31 | 04 |
| بسكرة | %71.30 | 06 | ب.بوعريريج | %70.38 | 07 |
| بشار | %80.53 | 04 | بومرداس | %64.72 | 11 |
| بليدة | %61.32 | 11 | الطارف | %81.07 | 04 |
| البويرة | %66.14 | 08 | تندوف | %91.09 | 04 |
| تمنغارست | %63.90 | 04 | تسمسيلت | %83.33 | 04 |
| تبسة | %68.61 | 06 | الوادي | %61.25 | 06 |
| تلمسان | %74.43 | 11 | خنشلة | %68.71 | 04 |
| تيارت | %69.80 | 09 | سوق هراس | %68.94 | 04 |
| تيزي وزو | %52. 34 | 14 | تيبازة | %70.19 | 10 |
| الجزائر | %42.58 | 24 | ميلة | %68.69 | 08 |
| الجلفة | %75.38 | 08 | عين الدفلة | %70.40 | 08 |
| جيجل | %65.01 | 07 | النعامة | %70.02 | 04 |
| سطيف | %72.19 | 16 | عين تموشنت | %79.58 | 04 |
| سعيدة | %72.15 | 04 | غرداية | %67.20 | 04 |
| سكيكدة | %71.73 | 09 | غليزان | %84.85 | 09 |
| سيدي بلعباس | %80.48 | 07 | فرنسا شمال | %29.86 | 01 |
| عنابة | %69.98 | 07 | فرنسا جنوب | %37.36 | 01 |
| قالمة | %80.78 | 05 | باقي اوروبا | %32.38 | 01 |
| قسنطينة | %68.78 | 10 | المغرب و افريقيا | %38.05 | 01 |
| المدية | %60.82 | 10 | بقي العالم العربي | %94.64 | 01 |
| مستغانم | %84.73 | 08 | امريكا و اسيا | %69.13 | 01 |

المصدر: ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 40، الموافق لـ11 جوان 1997، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني، ص.ص 23-24.

الملحق رقم 3.1: يمثل نسب المشاركة في كل ولاية للانتخابات التشريعية 2002.

| الولاية | نسبة المشاركة في الانتخابات | عدد المقاعد | الولاية | نسبة المشاركة في الانتخابات | عدد المقاعد |
|---|---|---|---|---|---|
| ادرار | %51.27 | 04 | مسيلة | %51.97 | 10 |

| شلف | %47.99 | 11 | معسكر | %56.42 | 09 |
|---|---|---|---|---|---|
| الاغواط | %65.21 | 04 | ورقلة | %45.91 | 06 |
| ام البواقي | %49.71 | 06 | وهران | %53.22 | 15 |
| باتنة | %43.96 | 12 | البيض | %69.88 | 04 |
| بجاية | %2.61 | 11 | اليزي | %62.26 | 04 |
| بسكرة | %52.25 | 07 | ب.بوعريريج | %50.57 | 07 |
| بشار | %63.35 | 04 | بومرداس | %34.51 | 08 |
| بليدة | %44.45 | 10 | الطارف | %68.99 | 04 |
| البويرة | %34.13 | 08 | تندوف | %88.39 | 04 |
| تمنغارست | %59.14 | 04 | تسمسيلت | %56.99 | 06 |
| تبسة | %57.83 | 07 | الوادي | %40.75 | 06 |
| تلمسان | %57.57 | 11 | خنشلة | %54.53 | 04 |
| تيارت | %61.01 | 09 | سوق هراس | %58.16 | 05 |
| تيزي وزو | %1.67 | 14 | تيبازة | %60.59 | 06 |
| الجزائر | %31.68 | 32 | ميلة | %49.74 | 08 |
| الجلفة | %64.31 | 10 | عين الدفلة | %45.33 | 08 |
| جيجل | %39.49 | 07 | النعامة | %62.36 | 04 |
| سطيف | %50.31 | 16 | عين تموشنت | %68.02 | 04 |
| سعيدة | %54.37 | 04 | غرداية | %49.91 | 04 |
| سكيكدة | %54.23 | 10 | غليزان | %45.02 | 08 |
| سيدي بلعباس | %65.09 | 07 | م1- باريس | %16.90 | 02 |
| عنابة | %59.68 | 07 | م2- مرسيليا | %23.07 | 02 |
| قالمة | %65.61 | 05 | م3- بارلين | %24.69 | 01 |
| قسنطينة | %41.37 | 10 | م4- تونس | %38.60 | 01 |
| المدية | %48.58 | 10 | م5-القاهرة | %51.39 | 01 |
| مستغانم | %55.84 | 08 | م6-واشنطن | %18.53 | 01 |

المصدر: ج ج د ش، الجريدة الرسمية،العدد 45، الموافق لـ11 جوان 2007،المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني.

الملحق رقم 4.1 يعطي صورة عن نسب المشاركة في الانتخابات التشريعية في الجزائر 2007.

| الولاية | نسبة المشاركة في | عدد المقاعد | الولاية | نسبة المشاركة في | عدد المقاعد |
|---|---|---|---|---|---|

| | الانتخابات | | | الانتخابات | |
|---|---|---|---|---|---|
| ادرار | %59.36 | 04 | مسيلة | %44.30 | 10 |
| شلف | %35.55 | 11 | معسكر | %42.39 | 09 |
| الاغواط | %53.80 | 04 | ورقلة | %40.35 | 06 |
| ام البواقي | %37.52 | 06 | وهران | %31.98 | 15 |
| باتنة | %32.40 | 12 | البيض | %57.77 | 04 |
| بجاية | %17.86 | 11 | اليزي | %54.74 | 04 |
| بسكرة | %40.66 | 07 | ب.بوعريريج | %40.95 | 07 |
| بشار | %48.51 | 04 | بومرداس | %24.10 | 08 |
| بليدة | %27.07 | 10 | الطارف | %55.33 | 04 |
| البويرة | %28.55 | 08 | تندوف | %66.46 | 04 |
| تمنغارست | %59.34 | 04 | تسمسيلت | %44.65 | 04 |
| تبسة | %56.13 | 07 | الوادي | %38.75 | 06 |
| تلمسان | %39.59 | 11 | خنشلة | %48.80 | 04 |
| تيارت | %49.05 | 09 | سوق هراس | %59.38 | 05 |
| تيزي وزو | %16.17 | 14 | تيبازة | %38.80 | 06 |
| الجزائر | %18.78 | 32 | ميلة | %37.89 | 08 |
| الجلفة | %45.96 | 10 | عين الدفلة | %37.23 | 08 |
| جيجل | %27.21 | 07 | النعامة | %48.59 | 04 |
| سطيف | %34.26 | 16 | عين تموشنت | %49.25 | 04 |
| سعيدة | %42.17 | 04 | غرداية | %42.38 | 04 |
| سكيكدة | %41.14 | 10 | غليزان | %35.20 | 09 |
| سيدي بلعباس | %51.99 | 07 | م1- باريس | %12.59 | 02 |
| عنابة | %43.63 | 07 | م2- مرسيليا | %16.53 | 02 |
| قالمة | %54.54 | 05 | م3- بارلين | %16.10 | 01 |
| قسنطينة | %25.02 | 10 | م4- تونس | %44.48 | 01 |
| المدية | %40.46 | 10 | م5-القاهرة | %43.75 | 01 |
| مستغانم | %40.72 | 08 | م6-واشنطن | %19.20 | 01 |

المصدر: ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 45، الموافق لـ11 جوان 2007، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني، ص. ص 5-17.

الملحق رقم 5.1 يعطي صورة عن نسب المشاركة في الانتخابات التشريعية في الجزائر 2012.

| الولاية | نسبة المشاركة في الانتخابات | عدد المقاعد | الولاية | نسبة المشاركة في الانتخابات | عدد المقاعد |
|---|---|---|---|---|---|
| ادرار | % 64,77 | 05 | مسيلة | % 50,34 | 12 |
| شلف | % 41,07 | 13 | معسكر | % 49,56 | 10 |
| الاغواط | % 61,17 | 06 | ورقلة | % 45,52 | 07 |
| ام البواقي | % 44,73 | 08 | وهران | % 44,30 | 18 |
| باتنة | % 38,62 | 14 | البيض | % 60,96 | 05 |
| بجاية | % 25,13 | 12 | اليزي | % 59,63 | 05 |
| بسكرة | % 48,87 | 09 | برج بوعريريج | % 51,49 | 08 |
| بشار | % 58,59 | 05 | بومرداس | % 34,20 | 10 |
| بليدة | % 40,68 | 13 | الطارف | % 60,22 | 05 |
| البويرة | % 34,08 | 09 | تندوف | % 83,65 | 05 |
| تمنغارست | % 59,02 | 05 | تسمسيلت | % 50,43 | 05 |
| تبسة | % 51,08 | 08 | الوادي | % 42,18 | 08 |
| تلمسان | % 48,45 | 12 | خنشلة | % 56,02 | 05 |
| تيارت | % 54,00 | 11 | سوق هراس | % 49,94 | 06 |
| تيزي وزو | % 19,96 | 15 | تيبازة | % 49,96 | 07 |
| الجزائر | % 30,94 | 37 | ميلة | % 44,91 | 10 |
| الجلفة | % 41,61 | 14 | عين الدفلة | % 42,50 | 10 |
| جيجل | % 43,42 | 08 | النعامة | % 55,16 | 05 |
| سطيف | % 46,47 | 19 | ع.تموشنت | % 57,95 | 05 |
| سعيدة | % 49,22 | 05 | غرداية | % 51,38 | 05 |
| سكيكدة | % 48,77 | 11 | غيليزان | % 44,78 | 10 |
| سيدي بلعباس | % 53,56 | 08 | باريس | % 12,53 | 02 |
| عنابة | % 50,40 | 08 | مرسيليا | % 14,60 | 02 |
| قالمة | % 58,39 | 06 | تونس | % 30,73 | 02 |
| قسنطينة | % 39,23 | 12 | واشنطن | % 13,15 | 02 |
| المدية | % 45,62 | 11 | | | |
| مستغانم | % 47,54 | 09 | | | |

المصدر: ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 32، الموافق لـ26 ماي 2012، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني، ص. ص 8-29.

# قائـــــمة المراجــع

## 1-الكتـــــب و المؤلفـــــات:


**1**-ابرش ابراهيم.**علم الاجتماع السياسي**.ط.1.عمان:دار الشروق للنشر و التوزيع .1998.

**2**-احمد مصطفى مريم.**دراسات في التغير و التنمية في الدول النامية**.الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية.2011..

**3**-احمد زكي بدوي. **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**. بيروت: مكتبة لبنان. 1978.

**4**-اسامة غزالي حرب.**الاحزاب السياسية في العالم الثالث**.سلسلة عالم المعرفة. الكتاب رقم 117. الكويت:المجلس الوطني للثقافة والفنون و الآداب .1987.

**5**-اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي.**الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية(عربي-انجليزي)**.مركز الاسكندرية للكتاب،2005.

**6**-اسماعيل علي سعد.**مبادئ علم السياسة(دراسة في العلاقة بين علم السياسة و السياسة الاجتماعية)**.الاسكندرية:دار المعرفة الجامعية.2004.

**7**-اسماعيل سعد. **علم السياسة و ديمقراطية الصفو**ة.الاسكندرية :دار المعرفة الجامعية. 2007.

**8**-التابعي كمال. **تغريب العالم الثالث(دراسة نقذية في اجتماع التنمية)**. القاهرة:دار المعارف .1993.

**9**-الجوهري محمد. **علم اجتماع و قضايا التنمية في العالم الثالث**. ط.1، القاهرة: دار لمعارف. 1978.

**10**-الرياشي سليمان و اخرون. **الازمة الجزائرية: الخلفيات السياسة الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية**.ط.2. بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية. 1999.

**11**-الزيات عبد الحليم. **التنمية السياسية دراسة في الاجتماع السياسي-الأبعاد المعرفية والمنهجية**-الجزء الاول. مصر: دار المعرفة الجامعية. 2002.

**12**-ـــ، ـــ، **التنمية السياسية دراسة في الاجتماع السياسي-البنية و الاهداف**. الجزء الثاني، مصر: دار المعرفة الجامعية. 2002.

**13**-ـــ، ـــ، **التنمية السياسية دراسة في الاجتماع السياسي-الأدوات والآليات**. الجزء الثالث. مصر: دار المعرفة الجامعية. 2002 .

**14**-السويدي محمد. **علم الاجتماع السياسي (ميدانه و قضاياه)**. الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية. 1990.

**15**-الشقاوي سعاد. **الاحزاب السياسية( اهميتها-نشأتها-وظائفها)**.جامعة القاهرة:(بدون مكان النشر).2005.

**16**-الصاوي علي ،**دليل عربي لانتخابات حرة ونزيهة**.(جماعة تنمية الديمقراطية).(بدون دار النشر).2005.

**17**-الطاهر سعود. **التخلف و التنمية في فكر مالك بن نبي.بغداد:** دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع(بدون سنة نشر).

**18**-الطاهر علي موهوب. **سيكولوجية التنشئة الاجتماعية**. ط.1، القاهرة:دار العلم و الإيمان. 2010.

**19**-العيفا أويحي.**النظام الدستوري الجزائري**.ط.1. الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية. 2002.

**20**-امين محمد علي دبور.**دراسات في التنمية السياسية**.عزة:الجامعة الاسلامية.كلية الاقتصاد و العلوم السياسية.2011-2012.

**21**-او صديق فوزي.**الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري**.(**السلطات الثلاث**).ج.3. الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية.

**22**- ـــ، ـــ. **النظام الدستوري الجزائري و وسائل التعبير المؤسساتي**. الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية .2006.

**23**-باز دواود.**حق المشاركة في الحياة السياسية دراسة تحليلية للمادة 62 من الدستور المصري مقارنة مع النظام في فرنسا**.القاهرة:دار النهضة العربية.2002.

**24**-بوشعير سعيد.**القانون الدستوري و النظم السياسية المقارنة**.ج.2، ط.2. الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية. 2003.

**25**- ـــ، ـــ. **النظام السياسي الجزائري**. ط.2.الجزائر:دار الهدى للطباعة و النشر. 1993.

**26**-بوكرا ادريس. **الوجيز في القانون الدستوري و المؤسسات السياسية**.الجزائر:دار الكتاب الحديث. 2003.

**27**- ـــ، ـــ.**نظام انتخاب رئيس الجمهورية في الجزائر**. الجزائر:دار الكتاب الحديث.2007.

**28**-تامر كامل محمد الخزرجي.**النظم السياسية الحديثة و السياسيات العامة**. ط.1،عمان (الاردن). 2004.

**29**-بوحنية قوي و اخرون.**مفهوم الاحزاب الديمقراطية و واقع الاحزاب في البلدان العربية**،ط.1.بيروت:مركز الدراسات الوحدة العربية.2011.

**30**-ثناء فؤاد عبد الله. **الدولة و القوة الاجتماعية في الوطن العربي**. (**علاقات التفاعل و الصراع**).ط.1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية. 2001.

**31**-جاب الله سعد عبد الله.**الازمة السياسية في الجزائر**(**نقاط على الاحرف**).الجزائر:دار الامة .2000.

**32**-جاب الله سعد عبد الله.**أراء و مواقف للتاريخ**.الجزائر: دار الامة. 2001.

**33**-جابي عبد الناصر. **الانتخابات الدولة و المجتمع**. الجزائر: دار القصبة. 1998.

**34**-حسان محمد شفيق العاني. **الانظمة السياسية و الدستورية المقارنة**. مطبعة جامعة بغداد. 1986.

**35**-خضر صالح سامية. **المشاركة السياسية و الديمقراطية**(**اتجاهات نظرية و منهجية حديثة تساهم ففي فهم العالم من حولنا**).رئيس قسم الاجتماع و الفلسفة كلية التربية. جامعة عين الشمس.2005.

**36**-خضر خضر، **مفاهيم أساسية في علم السياسة**. ط.1، طرابلس (لبنان):المؤسسة الحديثة للكتاب.2011.

**37**-خيري عزيز.**قضايا التنمية و التحديث في الوطن العربي**.ط.1. بيروت: منشورات دار الافاق. 1983

**38**-ربوح ياسين. **الاحزاب السياسية في الجزائر**(**التطور و التنظيم**).الجزائر:دار بلقيس.2010.

**39**-زمام نور الدين. **القوى السياسية والتنمية –دراسة في سوسيولوجيا العالم الثالث**. ط.1. الجزائر: دار الكتاب العربي. 2003.

**40**-سعد ابراهيم جمعة.**الشباب و المشاركة السياسية**.القاهرة: دار الثقافة للنشر و التوزيع .1983.

**41**-سعيد ياسين موسى. **دور منظمات المجتمع المدني في التنمية**. المعهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية:مؤسسة الشعوب للثقافة الديمقراطية. 1966.

**42**-سعيدي محمد.**سوسيولوجية المجتمع المدني**(**دوره في التفعيل الاجتماعي والثقافي**). الجزائر:فيلاديفيا الثقافية(بدون سنة).

**43**-سناء محمد الجبور.**الاعلام و الرأي العام العربي و العالمي**.ط.1.الاردن(عمان):دار أسامة للنشر والتوزيع.2010.

**44**-شلبي محمد.**المنهجية في التحليل السياسي (المفاهيم،المناهج، الاقترابات، الأدوات)**. ( د ، م ، ط ) . الجزائر: 1997.

**45**-صالح بلحاج.**السلطة التشريعية و مكانتها في النظام السياسي**. ط.1.الجزائر: تم الطبع بمؤسسة الطباعة الشعبية للجيش .2012.

**46**- ـــ، ـــ.**ابحاث و اراء في مسألة التحول الديمقراطي بالجزائر**.ط.1،الجزائر:مؤسسة الطباعة الشعبية للجيش. 2012.

**47**-صديقي العربي.**اعادة التفكير في الدمقرطة العربية(انتخابات دون ديمقراطية)**. ترجمة محمد شيا.ط.1.بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.2010.

**48**-طاشمة بومدين.**دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب(قضايا و اشكاليات)**.ديوان المطبوعات الجامعية.

**49**-طارق محمد عبد الوهاب. **سيكولوجية المشاركة السياسية،القاهرة**: دار الغريب للطباعة و النشر و التوزيع . 2000.

**50**-عبد الجليل علي رعد. **التنمية السياسية مدخل للتغيير**. ط.1، ليبيا : دار الكتب الوطنية. 2002.

**51**-عبد العزيز ابراهيم عيسى و محمد محمد جاب الله عمارة،**السياسية بين النمذجة و المحاكاة** .ط.1،الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث .2004.

**52**-عبد الغفار رشاد القصبي.**التطور السياسي و التحول الديمقراطي(اتنمية السياسية و بناء الامة)**،ج.1،ط.2،القاهرة:(بدون دار النشر).2006.

**53**-عبد الفتاح بدوي الزين. **مدخل الى مفهوم العلمي للتخلف و التنمية**. وهران:معهد العلوم الاقتصادية .1984.

**54**-عبد القادر رزيق المخادمي.**اخر الدواء–الديمقراطية–**.ط.1،القاهرة:دار الفجر.2004.

**55**- ـــ، ـــ،ـــــ.**الاصلاح الديمقراطي ففي الوطن العربي بين القرار الوطني"و الفوضى البناءة"**.ط.1. القاهرة: دار الفجر. 2007.

**56**-عبد الكريم علي الدبيسي.**الرأي العام عوامل تكوينه و طرق قياسه**.ط.1.الاردن(عمان):دار المسيرة .2011.

**57**-عبد الله محمد عبد الرحمن. **علم الاجتماع السياسي(النشأة التطورية و الاتجاهات الحديثة و المعاصرة)**.بيروت: دار النهضة العربية. 2001.

**58**-عبد المطلب غانم. **دراسة في التنمية السياسية**.القاهرة: الناشر مكتبة نهضة الشرق. 1981.

**59**-عبد النور بن عنتر.**اشكالية الاستعصاء الديمقراطي في الوطن العربي**.الكتيبي و اخرون.**الديمقراطية و التنمية الديمقراطية في الوطن العربي**. ط.1.(سلسلة كتب المستقبل العربي عدد 30).بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

**60**-عصام سليمان.**مدخل الى علم السياسة**.ط.2،بيروت:دار النضال للطباعة و النشر و التوزيع. 1979.

**61**-عصام سليمان موسى.**المدخل في الاتصال الجماهيري**.ط.6،الاردن:دار الاثراء للنشر و التوزيع.2009.

**62**-عصام علي الدبس.**النظم السياسية،ج.1.(اسس التنظيم السياسي، الدولة، الحكومة ، الحقوق، الحريات العامة)** . ط.1.عمان:دار الثقافة. 2010.

**63**-علي الدين هلال. نفين مسعد، **النظم السياسية العربية قضايا الاستمرار و التغير**. بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية. 2000.

**64**-علي الغربي و اخرون.**تنمية المجتمع من التحديث الى العولمة**. ط.1.القاهرة: دار الفجر للنشر و التوزيع.2003.

**65**-عوابدي عمار. **مبدأ تدرج فكرة السلطة الرئاسية**. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.1984.

**66**-عواد علي .**الاعلام و الرأي**.ط.1.بيروت(لبنان):(بدون دار النشر).2000.

**67**-غابرييل الموند. ج بنجهام باول الابن. **السياسة المقارنة، دراسات في النظم السياسية العالمية**. ترجمة احمد عناني.القاهرة. دار الطباعة القومية .1980.

**68**-فليب برو.**علم الاجتماع السياسي**.ترجمة:محمد عرب صاصيلا.ط.1، بيروت :المؤسسة الجامعية. 1998.

**69**-قحطان أحمد سليمان الحمداني.**الاساس في العلوم السياسية**.ط.1،الاردن(عمان):دار المجدلاي للنشر و التوزيع. 2004.

**70**-قيرة اسماعيل و اخرون.**مستقبل الديمقراطية في الجزائر**.ط.1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية . 2002.

**71**-كمال خورشيد مراد.**مدخل الى الرأي العام**.ط.1،عمان: دار المسيرة للنشر و التوزيع.2011.

**72**-لعروسي كمال رابح.**المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر**.ط.1.الجزائر: دار القرطبة. 2007.

**73**-لعشب محفوظ. **التجربة الدستورية في الجزائر**.الجزائر: المطبعة الحديثة للفنون المطبعية. 2000.

**74**-معجم لسان العرب(المحيط) العلامة ابن منظور. دار لسان العرب. المجلد الثالث:بيروت.

**75**-محمد زاهي بشير المغيربي.**قراءات في السياسة المقارنة قضايا منهجية و مداخل نظرية**. ط.1.بنغازي:منشورات قار يونس. 1994.

**76**-محمد علي العويني. **الراديو و التنمية السياسية**.القاهرة: دار البخاري للطباعة.(بدون سنة).

**77**-محمد علي محمد. **اصول الاجتماع السياسي(السياسية و المجتمع في العالم الثالث)**.ج.3 **التغير و التنمية السياسية**.الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية. 1986.

**78**-معوض جلال عبد الله.**الضمانات القانونية لنزاهة الانتخابات في الدول العربية(قضايا حقوق الانسان)**:القاهرة. المنظمة العربية لحقوق الانسان.1997.

**79**-محمد محمد جاب الله عمارة. العلوم **السياسية بين الاقلمة و العولمة(رؤية سياسية معاصرة للقرن الواحد و العشرين)**. ط.1. المكتب الجامعي الحديث:الاسكندرية. 2003.

**80**-محمد منير حجاب.**أساسيات الرأي العام**.(سلسلة اداب وبحوث اعلامية)(بدون بلد النشر). دار الفجر للنشر و التوزيع.1998.

**81**-محمد نصر مهنا.**علوم السياسية(الاصول و النظريات)**. الاسكندرية:مؤسسة شباب الجامعة .2009.

**82**- ـــــ، ـــــ. **علوم السياسية(الاصول و النظريات)**. الاسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة .2009.

**83**-مهدي انيس جردات. **الاحزاب و الحركات السياسية ي الوطن العربي**. (عمان، الاردن):دار الاسامة.2006.

**84**-مولود زايد الطبيب. **علم الاجتماع السياسي**. ط.1، ليبيا: منشورات السابع من ابريل.2007.

**85**-نداء الصادق الشريفي.**تجليات العولمة على التنمية السياسية(دراسة استقرائية استنباطية)**.**عمان**:دار الجهينة.2007.

**86**-نصر محمد عارف.**نظريات التنمية السياسية المعاصرة(دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الاسلامي)**. القاهرة:دار القارئ العربي.

**87**- ـــــ، ـــــ. **ابيستيمولوجية السياسة المقارنة**. بيروت:المؤسسة الجامعية للدراسة و النشر.2002.

**88**-هيجوت ريتشارد. **نظرية التنمية السياسية**. ترجمة حمدي عبد الرحمن. محمد عبد الحميد. ط.1. عمان : المركز العلمي للدراسات السياسية.2001.

**89**-واعظي احمد. **المجتمع الديني و المدني**. ترجمة حيدر حب الله. الطبعة الأولى. بيروت : دار الهادي للطباعة و النشر و التوزيع. 2001.

**90**-وهبان احمد .**التخلف السياسي و غايات التنمية السياسية**. قسم العلوم السياسية ،كلية التجارة:جامعة الاسكندرية.

**91**-Dmirti george lavroff. **le droit constitutionnel de la v publique**.3 eme edition. dalloz :paris. 1999

**92**-Jacques T. Godbout. **la participation politique leçon de ernières décennies**. Québec : institut de la culture. 1991.

**93**-Pierre L. van den Berghe. **Political culture**. International encyclopedia of the social science.2 nd Edition. .

**94**-Sidney verba and Gabriel Almond. **the civic culture** (**political socialization &politic culture**).gvpt 100,september17.2007.

**95**-Vassilios kondylis.**le principe de la neutralité dans la fonctions publique**. L.G.D.J. parie. 1994.

## 2-المقالات و الدراسات:

**1**- احمد ابراهيم ملاوي.**اهمية منظمات المجتمع المدني في التنمية**.(**مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية**).المجلد 24. العدد 02. 2008.

**2**- الزاوي محمد الطيب،قندوز عبد القادر،**تنظيم الحملات لانتخابية من خلال قانون الانتخابات الجزائري**،(دفاتر السياسية و القانون)قسم العلوم السياسية،جامعة ورقلة:الجزائر،عدد خاص أفريل 2011.

**3**- اوقجيل نبيلة، **القانون الانتخابي الجزائري بين القوة و الضعف**،(**مجلة الاجتهاد القضائي**)كلية الحقوق،جامعة محمح خيضر بسكرة،العدد الرابع،بدون سنة.

**4**- برقوق احمد. "**دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد : مقاربة في الحسبة الديمقراطية**" . ورقة بحثية مقدمة إلى الملتقى الدولي حول : **دور المجتمع المدني في تنمية الدولة**.الجزائر : جامعة أدرار. أيام 20-22 نوفمبر 2005.

5- ـــــــ،ـــــــ.**مفاهيم في السياسة المقارنة جديدة** .قسم العلوم السياسية و الاعلام.جامعة يوسف بن خدة:الجزائر.2008.

6- بلعور مصطفى . **الاصلاحات السياسية في الجزائر 1988-1990**(**دفاتر السياسية و القانون**). مجلة دورية محكمة تصدر عن كلية الحقوق و العلوم السياسية. جامعة قاصدي مرباح ورقلة .العدد الاول.جوان 2009.

7- ـــــــ،ـــــــ.**جبهة التحرير الوطني و مسار الاصلاحات السياسية في الجزائر**.(**مجلة الباحث**). كلية الحقوق و العلوم السياسية .جامعة قاصدي مرباح ورقلة. العدد 04 .2006.

8- ـــــــ،ـــــــ.**الانتخابات الرئاسية و التشريعية في الجزائر1999-2007 استمرارية ام حل للازمة**.(**دفاتر السياسية و القانون**).جامعة قاصدي مرباح ورقلة. عدد خاص افريل .2011

9- بهلولي او الفضل محمد و فوغولو الحبيب.**مبدأحياد الموظف العمومي في العملية الانتخابية**.(**دفاتر السياسة و القانون**).كلية الحقوق العلوم السياسية،جامعة معسكر:الجزائر. عدد خاص افريل .2011.

10- بنيني محمد ،**الاشراف القضائي على الانتخابات النيابة فيظل الاصلاحات السياسية في الجزائر**،(دفاتر السياسية و القانون)،كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة باتنة:الجزائر،العدد 08، جانفي 2013.

11- بوحنية قوي.**المجتمع المدني الوجه الاخر للممارسة الحزبية**.(**مجلة المغرب للموحد**)، مجلة شهرية مستقلة تعني بشؤون المغرب العربي. العدد 10.جانفي 2011.تونس.

12- جال محمد امين.**اشكالية المشاركة السياسية و ثقافة السلم**.مجلة العلوم الانسانية .جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 1 .نوفمبر 2007.

13- جمال منصر.**دور الاحزاب السياسية في التنمية السياسية في العالم الثالث**.(**دفاتر السياسية و القانون**).جامعة باجي مخطارعنابة. عدد خاص افريل 2011.

- حليلو نبيل.**التنمية و الثقافة السياسية:أي علاقة؟**(**مجلة العلوم الانسانية و الاجتماعية**).جامعة قاصدي مرباح ورقلة:الجزائر.العدد الثامن.2012.

14- زياني صالح.**تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد و ارساء الديمقراطية المشاركاتية في الجزائر**.مجلة الفكر،كلية الحقوق والعلوم السياسية.جامعة محمد خيضر بسكرة. العدد 04.

15- سناء كاظم كاطع.**المنطلقات الفكرية للحركة الاسلامية الجزائرية و جدلية العلاقة مع النظام السياسي**. (**مجلة الدراسات الدولية**). جامعة بغداد.العدد 45 .2010.

**16**- سويقات احمد.**التجربة الحزبية في الجزائر 1962-2004**. (**مجلة الباحث**). عدد 04. مجلة دورية تصدر عن جامعة ورقلة. الجزائر.2006.

**17**- شرون حسنة ، " **دور الادارة المحلية في مراقبة العملية الانتخابية (المراحل التحضيرية)**"، (ورقة بحث قدمت في الملتقى الدولي الخامس حول: دور و مكانة الجماعات المحلية في الدول المغاربية، الجزائر: جامعة محمد خيضر بسكرة، 03 – 04 ماي 2009).

**18**- صخر المحمد.**ازمة المشاركة السياسية في الدول النامية"الجزائر نموذجا**.(حلقة بحث) جامعة دمشق. كلية العلوم السياسية.2010-2011.

**19**- عبد العالي عبد القادر. **الأحزاب السياسية والتنمية السياسية في الجزائر**. ورقة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية السياسية: واقع وتحديات، قسم العلوم السياسية. جامعة الشلف.16-17 ديسمبر 2008.

**20**- قرزيزي محمود، يحياوي مريم.**دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر. بين الثبات والتغير**.المركز الجامعي برج بوعريريج. جامعة بسكرة(بدون سنة).

**21**- قاسم حجاج،**التنشئة السياسية في الجزائر في ظل العولمة بعض اعراض الازمة و مستلزمات الانفراج**. (**مجلة الباحث**). جامعة ورقلة . العدد 02 .2003.

**22**- قيراط محمد. **حرية الصحافة في ظل الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر**.مجلة جامعة دمشق. المجلد 19.العدد(3+4).2003.

**23**- كامل حسون القيم، عادل خليل مهدي، **دور الاعلام في تشكيل الرأي العام الايجابي نحور المشاركة الانتخابية في العراق**، (**مجلة الباحث الاعلامي**)، كلية الاعلام،العراق، العدد 09-10، حيزان، ايلول،2010.

**24**- كمال محمد الامين."**دور المجتمع المدني في التنمية السياسية بالجزائر** "(ورقة بحث قدمت في ملتقى الدولي حول: المجتمع المدني المغاربي واقع وافاق، الجزائر:جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان(بدون سنة).

**25**- لعروسي رابح.**الهندسة الانتخابية الفعالة مدخل حقيقي للتطور البرلماني**.(**دفاتر السياسة و القانون**).جامعة مولود معمري تيزي وزو. الجزائر.العدد 06.جانفي 2012.

**26**- ماشطي شريفة.**المشاركة السياسية اساس الفعل الديمقراطي**.(**مجلة الباحث الاجتماعي**)،جامعة منثوري قسنطينة ،عدد 10 ،سبتمبر 2010.

**27**- مزياني فريدة ،**الرقابة على العملية الانتخابية**،(**مجلة المفكر**)،كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الخامس، بدون سنة.

**28**- محمد سعد ابو عامود .**الاسلاميون العنف المسلح في الجزائر**. (**السياسة الدولية**)، العدد 13. جوان 1993.

**29**- محمد شطب عيدان المجمعي.**النخبة السياسية وأثرها في التنمية السياسية**. (**مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية و السياسية**). العدد 04.السنة 01.

**30**- مرسي مشري.**التحولات السياسية و اشكالية التنمية في الجزائر:الواقع والتحولات(المجتمع المدني في الجزائر:دراسة في الية تفعيله)**.كلية العلوم القانونية و الادارية. جامعة شلف.20 اوت 2008. الجزائر.

**31**- مفتاح عبد الجليل.**البيئة الدستورية و القانونية للنظام الانتخابي الجزائري**. (**مخبر اثر الاجتهاد القضائي حركة التشريع**): جامعة محمد خيضر،العدد 4. بسكرة. الجزائر.

**32**- منير مباركية.**علاقة المجتمع المدني بالدولة و تأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر**،(**دفاتر السياسية و القانون**)،جامعة عنابة، الجزائر، عدد خاص افريل 2011.

**33**- ناجي عبد النور. **التمثيل السياسي في البرلمان الجزائري**.التواصل العدد 20 ديسمبر. 2007.

**34**- ـــــ،ـــــ. **ازمة المشاركة السياسية في الجزائر "دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007**". جامعة باجي مختار. عنابة .2007.

**35**- ـــــ،ـــــ.دور **منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر(دراسة حالة الاحزاب السياسية)**.(**مجلة الفكر**).كلية العلوم السياسية. جامعة محمد خيضر بسكرة. العدد 03.

**36**- هيثم سطايحي. "**التنمية السياسية في المجتمعات النامية: مشكلاتها وآفاقها**". مجلة جامعة دمشق، المجلد 13. العدد 2. 1997.

## 3- الوثائق و القوانين:

**1**-ج ج د ش، دستور 1989، العدد 09، المؤرخ في 01 مارس 1989، المتضمن تعديل الدستور.

**2**- ج ج د ش، دستور 1996، العدد 76، المؤرخ في 08 ديسمبر 1996، المتضمن تعديل الدستور.

**3**- ج ج د ش، العدد 63، المؤرخ في 16 نوفمبر 2008، المتضمن تعديل الدستور.
**4**- ج ج د ش ،قانون رقم 89-13، المؤرخ في 07 اوت 1989،يتضمن قانون الانتخابات.
**5**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 72، الموافق لـ26 نوفمبر سنة 1995، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية.
**6**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 29، الموافق 21 ابريل سنة 1999، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية.
**7**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 24، الموافق 18 ابريل سنة 2004، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية.
**8**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 22، الموافق 15 ابريل سنة 2009، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية.
**9**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 01، الموافق ل04 جانفي 1991، المتضمن للنتائج الرسمية للانتخابات التشريعية الدور الاول 26 ديسمبر 1991.
**10**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 40، الموافق لـ11 جوان 1997، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني.
**11**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 43، الموافق لـ23 جوان 2002، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني.
**12**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية،العدد 45، الموافق لـ11 جوان 2007،المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني.
**13**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 32،الموافق لـ126- ماي 2012، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني.
**14**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية،العدد 66، الموافق 19 سبتمبر 1999، المتضمن نتائج استفتاء 16 سبتمبر 1999.
**15**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية،العدد 67، الموافق 05 اكتوبر 2005، المتضمن نتائج استفتاء 29 سبتمبر 2005.
**16**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 01، الموافق 14 يناير 2012، المتضمن القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بالانتخابات.
**17**-ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 12، الموافق 06 مارس 1997، المتضمن ارضية انشاء اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التشريعي.

**18**- ج ج د ش.الجريدة الرسمية العدد الاول،المرسوم الرئاسي رقم 01/99 المؤرخ في 04 يناير 1999، يتعلق باللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات الرئاسية.

**19**- ج ج د ش.الجريدة الرسمية العدد 26،المرسوم الرئاسي رقم 129/02 المؤرخ في 15 أفريل2002، يتعلق باللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات التشريعية.

**20**- المرسوم الرئاسي رقم 20/04 المؤرخ في 07 فبراير 2004، يتعلق باللجنة الوطنية السياسية لمراقبة الانتخابات الرئاسية.

**21**- ج ج د ش.الجريدة الرسمية العدد 25،المرسوم الرئاسي رقم 115/07 المؤرخ في 17 أفريل2007، يتعلق باللجنة الوطنية السياسية لمراقبة الانتخابات التشريعية.

**22**- مرسوم 58/90)،ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 07، الموافق لـ14 فبراير 1990، المتضمن قواعد عمل اللجنة الادارية الانتخابية المعدل و المتمم بمقتضى المرسوم التنفيذي(95/91) ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 17، الموافق لـ14 افريل 1991،وكذلك المرسوم التنفيذي(63/97) ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 14، الموافق لـ16 مارس 1997، المتضمن قواعد سير اللجنة الادارية الانتخابية.

## 4- التقـــارير:

**1**- رفاييل برتيز-بنتور،**اجهزة ادارة الانتخابات (مؤسسات لإدارة الحكم)**،مكتب تطوير سياسات برنامج الامم المتحدة الانمائي.

**2**-عبد العالي عبد القادر،**الاصلاحات السياسية و نتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر**،المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسيات،2012.

**3**-فارس بريزات، **استطلاع مقياس الرأي العام العربي الجزائر(تقرير وصفي مختصر للنتائج الاولية)**،مركز الدراسات الاستراتيجية،الجامعة الاردنية، مارس 2008.

**4**-مارثا سمبلثي،نسيما فرفيشي، رمزي لركيم، **تقرير حول تحليل نقذي الاصلاح السياسي ام تقييد اضافي للمجتمع وللمجال السياسي في الجزائر**،الشبكة الاورومتوسطية لحقوق الانسان،2012.

**5- التقرير النهائي حول تتبع الانتخابات التشريعية لسنة 2007**، المملكة المغربية المجلس الاستشاري لحقوق الانسان، 2008.

**6**- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة العدل،**ميثاق الامم المتحدة و النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية**، الديوان الوطني للأشغال التربوية: 1992.

**7- المرتكزات القانونية و السياسية لإنجاح العملية الانتخابية**، دراسة نشرت في مجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية العدد 56، 2004.

**8- التقرير الاستراتيجي العربي**(2004-2005)،القاهرة:مركز الاهرام للدراسات السياسية و الاستراتيجية، 2005.

**8**- Majid ben chikh, **comité de justice pour l'Algérie**(**organisation de système politique**)dossier N 13,Algérie: mai 2004.

International cris group, **élection présidentielle en Algérie**(**les enjeux et les perspectives**), Algérie rapport N4,13 avril 1999

**9**-Democrecy reporting international, **Evaluation du carde pour l'organisation des des élection**,(**élection présidentielle**, **législative**, **référendums**, **élection départementales et municipales**) :l'Algérie,2007.

## 5-الدراســات غير المنشورة:

**1**- بومدين طاشمة ، " **مسألة التنمية السياسية والتجربة الديمقراطية في الجزائر 1988-1992**"، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية الاعلام و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، (غير منشورة)، 2000-2001.

**2**-بومدين طاشمة.**استراتيجية التنمية السياسية دراسة تحليلية لمتغير البيروقراطية في الجزائر**.اطروحة دكتوراه، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية(غير منشورة). جامعة الجزائر.2007.

**3**- بن داود ابراهيم.**المعاييرالدولية للنزاهةالانتخابية و مدى تحقق البناء الديمقراطي**.(**دفاتر السياسية والقانون**)كلية الحقوق و العلوم السياسية.جامعة زيان عاشور الجلفة:الجزائر.عدد خاص افريل2011.

**4**-بن عمير جمال الدين.**اشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الاحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصر**. مذكرة ماجستير علوم سياسية:جامعة الجزائر(غير منشورة).2005-2006.

**5**- توازي خالد.**الظاهرة الحزبية في الجزائر**(**التاريخ-المكانة-الممارسة-المستقبل**).مذكرة ماجستير.علوم سياسية و علاقات دولية،جامعة الجزائر.(غير منشورة).2005-2006.

**6**- حسن كادي.**التنمية السياسية في الوطن العربي و أفاقها**. مذكرة ماجستير علوم سياسية و علاقات دولية(غير منشورة): جامعة باتنة.2008.

**7**- زريق نفيسة،**عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر و اشكالية النظام الدولاتي المشكلات و الافاق**،مذكرة ماجستير علوم سياسية و علاقات دولية،جامعة الحاج لخضر باتنة:الجزائر(غير منشورة)،2008-2009.

**8**- سحنين أحمد.**الحريات العامة في ظل الظروف الاستثنائية في الجزائر**.رسالة ماجستير. كلية الحقوق. جامعة الجزائر. الجزائر:(غير منشورة). 2005-2004.

**9**- سكفالي ريم. **دور اللجان الوطنية لمراقبة الانتخابات انطلاقا من 1997 و مبدأ حياد الادارة**.مذكرة ماجستير.كلية الحقوق. جامعة الجزائر: الجزائر.(غير منشورة). 2004-2005.

**10**- شايف بن علي شايف جار الله.**دور المشاركة السياسية في ترقية حقوق الانسان السياسية في اليمن**. مذكرة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية(غير منشورة).جامعة الجزائر.

**11**-ضبع عامر.**دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح في الجزائر ما بين 1999-2004**.ماجستير علوم سياسية و العلاقات الدولية: جامعة الجزائر(غير منشورة).2007-2008.

**12**- طعيبة احمد.**ازمة التحول الديمقراطي في الجزائر 1988-1994**.ماجستير علوم سياسية و علاقات دولية:جامعة الجزائر.1997-1998.

**13**- عبد المومن عبد الوهاب.**النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية(مقاربة حول المشاركة و المنافسة السياسية في النظام السياسي الجزائري)**.رسالة ماجستير.كلية الحقوق،جامعة الاخوة منتوري قسنطينة:الجزائر(غير منشورة).2006-2007.

**14**- عروس ميلود.**معوقات الممارسة السياسية في ظل التعددية في الجزائر(1990-2006)**.مذكرة ماجستير. علوم سياسية و علاقات دولية.جامعة باتنة.(غير مشورة).2009-2010.

**15**- عطا احمد علي الشفقة.**تقديرات الذات و علاقته بالمشاركة السياسية لدى طلبة جامعة القدس المفتوحة بغزة**. رسالة مقدمة للحصول على درجة ماجستير في التربية(غير منشورة).القاهرة.2008.

**16**- ناصر محمود رشيد شيخ على.**دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين**.اطروحة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في التخطيط و التنمية السياسية بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس: فلسطين .2008.

**17**- هشام عبد الكريم. **المجتمع المدني و دوره في التنمية السياسية بالجزائر 1989-1999**. مذكرة ماجستير علوم سياسية و علاقات دولية.(غير منشورة).جامعة الجزائر، مارس 2006.

## 6-مواقع الانتـــــرنيت:

**1**-الموقع الرسمي لوزارة الداخلية.

تم التصرف بالموقع التالي يوم16.01.2013/11.49 http://www.interieur.gov.dz

**2**-الموقع الرسمي للمجلس الشعبي الوطني.

تم التصرف من الموقع التالي يوم:31.12.2012 / 19.10h http://www.apn-dz.org

**3**-الموقع الرسمي لمجلس الامة.

تم التصرف من الموقع التالي يوم31.12.12 / 15.00h http://www.majliselouma.dz

**4**- الموقع الرسمي لحزب التجمع الوطني الديمقراطي.

تم التصرف بالموقع التالي يوم:.31.12.2012/ 9.26h http://www.rnd-dz.com

**5**-الموقع الرسمي لحزب الحرية و العادلة.

تم التصرف بالموقع التالي يوم:03.01.2013 07.30 http://www.plj-dz.com

**6**-الموقع الرسمي لحركة مجتمع السلم

تم التصرف من الموقع التالي يوم30.12.12 / 08.50h http://www.hmsalgeria.net

**7**-الموقع الرسمي لحركة النهضة

تم التصرف من الموقع التالي يوم:29.12.2012 / 11.13h http://nahda-dz.org

**8**-الموقع الرسمي لجبهة العدالة و التنمية.

تم التصرف من الموقع التالي يوم02.01.2013 / 08.35h http://www.eladala.net

**9**-الموقع الرسمي لجبهة العدالة و الحرية.

تم التصرف من الموقع التالي يوم02.01.2013 / 08.35h http://www.eladala.net

**10**-الموقع الرسمي لحزب التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية

تم التصرف من الموقع التالي يوم01.01.2012 / 15.51h http://www.rcd-algerie.org

**11**-الموقع الرسمي لحزب العمال.

تم التصرف من الموقع التالي يوم03.01.2013./ 22.00h http://www.pt-dz.com

**12**-الموقع الرسمي لحزب عهد 54.

تم التصرف من الموقع التالي يوم:05.01.2013/12.00h http://ahd54.com

**13**- احمد العاني،**الرأي العام و الانتخابات البرلمانية**، تم التصرف بالموقع التالي:

http://www.aljaredah.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=156050 14.02.2013/09.55

**14**-احمد سعيد تاج الدين، **الشباب و المشاركة السياسية**،ترجمة المادة الاجنبية نشوى عبد الحميد اخراج فني أشرف ابو النيل احمد سيد، تم التصرف بالموقع التالي:

http://youthdo.org/ar/images/stories/youth/16.pd 15.04.2012 a21.50h.

**15**- الحمد التركي، **التنمية السياسية من منظور اسلامي**، تم التصرف من الموقع التالي يوم

http://www.jadalonline.net/vb/showthread.php?t=56317.10.2012/21.55

**16**-الحقوق و الحريات في القانون الاساسي الفلسطيني و اثارها على التنمية السياسية في فلسطين،

http://scholar.najah.edu/sites/scholar.najah.edu/files/conference-paper/rights-and-freedoms-basic-palestinian-law-its-impacts-political-development-palestine.pdf23.11.2012/6.47

**17**- العياشي عنصر،**التعددية السياسية في الجزائر 1990**

http://faculty.qu.edu.qa/lanser/files/Political%20Pluralism%20in%20Algeria%20.pdf10/12/2012 20.00

**18**-تطور مفهوم التنمية السياسية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية

http://www.univ-chlef.dz:801/seminaires/seminaires_2008/dicembre_2008/com_dic_2008_8.pdf 26.10.2012/19.56

**19**-رياض حمدوش، التصرف من الموقع التالي يوم:

تمhttp://www.almethaq.info/news/article1696.htm 28.11.2012/20.41.

**20**-حسن بن إبراهيم الهنداوي،**مفهوم التنمية من منظور اسلامي**،تم التصرف من الموقع التالي:

http://www.chihab.net/modules.php?name=News&file=article&sid=99.
14.11.2012.23.10h

**21**-سامر مظهر القنطقجي، **النظرية التنموية في فكر ابن خلدون و مالك بن نبي**

11.10.2012/18.20h.

http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Economics/IbnKhaldoun.pdf

**22**-سليماني السعيد، **حياد الادارة كشرط لنزاهة العملية الانتخابية**،تم التصرف بالموقع التالي يوم:

http://slimaniessaid.com/File/admini%202.pdf13.29/28.01.2013

**23**-صالح بلحاج، التنمية **السياسية نظرة في المفاهيم و النظريات**،

http://www.univ-chlef.dz/uhbc/seminaires_2008/dicembre_2008/com_dic_2008_28.pdf10.11.2012/16.25h

**24**-عز الدين دياب، **التنمية السياسية في الوطن العربي الضرورات و الصعوبات**، تم التصرف يوم:
http://www.reefnet.gov.sy/booksproject/fikr/22-23/2tanmiya.pdf
04.05.2012/17.30h

**25**-عبد الحميد مهري،**يجب ان يستمر البحث عن طريق المصالحة الوطنية**. تم التصرف من الموقع التالي يوم :
http://www.algeria-watch.org/pdf/pdf_ar/mehri_referendum.pdf
a 12.2219.01.2013

**26**-غالب الفريجات،**المشاركة السياسية و قانون الانتخابات**، تم التصرف بالموقع التالي:
http://www.ayamm.org/arabic/war05y4cj.htm 11.02.213/14.53

**27**- قراءة في نتائج الانتخابات التشريعية تم التصرف من الموقع التالي يوم:
http://www.aljazeera.net/programs/pages/fc7f9144-4e43-49ee-8b70-.10.2013/17.08h168e1ada7e23ed

**28**-مبادئ علم السياسية (مدخل... موجز لدراسة العلوم السياسية)
http://www.ao-academy.org/docs/mabadia_3ilm_alsiyasah_2503009.pdf12.07.2012/08.141.

**29**-مجذوب عبد المؤمن، بارة سمير، ليمام سالمى،**دراسة في السلوك الانتخابي**. تم التصرف بالموقع التالي يوم:
http://www.bouhania.com/news.php?action=view&id=49 28/01/2013 00.58

**30**-محمد قيراط،**قراءة في نتائج الانتخابات البرلمانية الجزائرية**. تم التصرف بالموقع التالي يوم
http://www.albayan.ae/opinions/articles/2012-05-18-15.01/20.02.2013.1.1651715

**31**-مصطفى الصوفي، **الجماعات المحلية و التنمية السياسية**، تم التصرف بالموقع يوم
http://www.safipress.com/index.php?op=suite&art=96.15.09.2012 /22.30

**32-مفهوم التنمية السياسية** ، منقول عن مصطفى الصوفي،تم التصرف الموقع التالي:
http://ahmedwahban.com/aforum/viewtopic.php?f=1&t=2817414.10.2012/22.15

**33**-نصر محمد عارف، **التنمية مصطلحات و مفاهيم** تم التصرف من الموقع التالي يوم
www.abegs.org/site/Upload/DocLib3/93930.8.04.2012/19.20.

**34**- وكالة الانباء الجزائرية.تم التصرف من الموقع التالي:
04.01.2013 http://www.aps.dz/spip.php?page=article&id_article=42150
.08.26h/
**35**-تم 09.02.2013/2030 http://aceproject.org/ace-ar/topics/ei/onePage
التصرف بالموقع التالي يوم:

## - التقـــارير:

**1**- رفاييل برتيز-بنتور،**اجهزة ادارة الانتخابات (مؤسسات لإدارة الحكم)**،مكتب تطوير سياسات برنامج الامم المتحدة الانمائي.

**2**-عبد العالي عبد القادر،**الاصلاحات السياسية و نتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر**،المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسيات،2012.

**3**-فارس بريزات، **استطلاع مقياس الرأي العام العربي الجزائر(تقرير وصفي مختصر للنتائج الاولية)**،مركز الدراسات الاستراتيجية،الجامعة الاردنية، مارس 2008.

**4-مارثا سمبلشي،نسيما فرفيشي، رمزي لركيم، تقرير حول تحليل نقذي الاصلاح السياسي ام تقييد اضافي للمجتمع وللمجال السياسي في الجزائر،الشبكة الاورومتوسطية لحقوق الانسان،2012**.

**5- التقرير النهائي حول تتبع الانتخابات التشريعية لسنة 2007**، المملكة المغربية المجلس الاستشاري لحقوق الانسان، 2008.

**6**- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة العدل،**ميثاق الامم المتحدة و النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية**، الديوان الوطني للأشغال التربوية: 1992.

**7- المرتكزات القانونية و السياسية لإنجاح العملية الانتخابية**، دراسة نشرت في مجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية العدد 56، 2004.

**8- التقرير الاستراتيجي العربي**(2004-2005)،القاهرة:مركز الاهرام للدراسات السياسية و الاستراتيجية، 2005.

## -القوانيـــــــــن:

**1**-ج ج د ش، دستور 1989، العدد 09، المؤرخ في 01 مارس 1989، المتضمن تعديل الدستور.

**2**- ج ج د ش ،قانون رقم 89-13، المؤرخ في 07 اوت 1989،يتضمن قانون الانتخابات.

**3**- مرسوم(58/90)،ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 07، الموافق لـ14 فبراير 1990، المتضمن قواعد عمل اللجنة الادارية الانتخابية المعدل و المتمم بمقتضى المرسوم التنفيذي(95/91).

**4**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 17، الموافق لـ14 افريل 1991، المرسوم التنفيذي(63/97).

**5**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 72، الموافق لـ26 نوفمبر سنة 1995، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية.

**6**- ج ج د ش، دستور 1996، العدد 76، المؤرخ في 08 ديسمبر 1996، المتضمن تعديل الدستور.

**7**-ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 12، الموافق 06 مارس 1997، المتضمن ارضية انشاء اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التشريعي.

**8**-ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 14، الموافق لـ16 مارس 1997، المتضمن قواعد سير اللجنة الادارية الانتخابية.

**9**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 40، الموافق لـ11 جوان 1997، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني.

**10**- ج ج د ش.الجريدة الرسمية العدد الاول،المرسوم الرئاسي رقم 01/99 المؤرخ في 04 يناير 1999، يتعلق باللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات الرئاسية.

**11**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 29، الموافق 21 ابريل سنة 1999، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية.

**12**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية،العدد 66، الموافق 19 سبتمبر 1999، المتضمن نتائج استفتاء 16 سبتمبر 1999.

**13**- ج ج د ش.الجريدة الرسمية العدد 26،المرسوم الرئاسي رقم 129/02 المؤرخ في 15 أفريل2002، يتعلق باللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات التشريعية.

**14**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 43، الموافق لـ23 جوان 2002، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني.

**15**- المرسوم الرئاسي رقم 20/04 المؤرخ في 07 فبراير 2004، يتعلق باللجنة الوطنية السياسية لمراقبة الانتخابات الرئاسية.

**16**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 24، الموافق 18 ابريل سنة 2004، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية.

**17**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية،العدد 67، الموافق 05 اكتوبر 2005، المتضمن نتائج استفتاء 29 سبتمبر 2005.

**18**- ج ج د ش.الجريدة الرسمية العدد 25،المرسوم الرئاسي رقم 115/07 المؤرخ في 17 أفريل2007، يتعلق باللجنة الوطنية السياسية لمراقبة الانتخابات التشريعية.

**19**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية،العدد 45، الموافق لـ11 جوان 2007،المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني.

**20**- ج ج د ش، العدد 63، المؤرخ في 16 نوفمبر 2008، المتضمن تعديل الدستور.

**21**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 22، الموافق 15 ابريل سنة 2009، المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية.

**22**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 01، الموافق 14 يناير 2012، المتضمن القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بالانتخابات.

**23**- ج ج د ش، الجريدة الرسمية، العدد 32،الموافق لـ126- ماي 2012، المتضمن نتائج انتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني.

## 5-الدراسات غير المنشورة:

**1**- بومدين طاشمة ، " **مسألة التنمية السياسية والتجربة الديمقراطية في الجزائر 1988-1992**"، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية الاعلام و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، (غير منشورة)، 2000-2001.

**2**-بومدين طاشمة.**استراتيجية التنمية السياسية دراسة تحليلية لمتغير البيروقراطية في الجزائر**.اطروحة دكتوراه، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية(غير منشورة). جامعة الجزائر.2007.

**3**- بن داود ابراهيم.**المعاييرالدولية للنزاهةالانتخابية و مدى تحقق البناء الديمقراطي**.(**دفاتر السياسية والقانون**)كلية الحقوق و العلوم السياسية.جامعة زيان عاشور الجلفة:الجزائر.عدد خاص افريل2011.

**4**-بن عمير جمال الدين.**اشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الاحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصر**. مذكرة ماجستير علوم سياسية:جامعة الجزائر(غير منشورة).2005-2006.

**5**- توازي خالد.**الظاهرة الحزبية في الجزائر(التاريخ-المكانة-الممارسة-المستقبل)**.مذكرة ماجستير.علوم سياسية و علاقات دولية،جامعة الجزائر.(غير منشورة).2005-2006.

**6**- حسن كادي.**التنمية السياسية في الوطن العربي و أفاقها**. مذكرة ماجستير علوم سياسية و علاقات دولية(غير منشورة): جامعة باتنة.2008.

**7**- زريق نفيسة،**عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر و اشكالية النظام الدولاتي المشكلات و الافاق**،مذكرة ماجستير علوم سياسية و علاقات دولية،جامعة الحاج لخضر باتنة:الجزائر(غير منشورة)،2008-2009.

**8**- سحنين أحمد.**الحريات العامة في ظل الظروف الاستثنائية في الجزائر**.رسالة ماجستير. كلية الحقوق. جامعة الجزائر. الجزائر:(غير منشورة). 2005-2004.

**9**- سكفالي ريم. **دور اللجان الوطنية لمراقبة الانتخابات انطلاقا من 1997 و مبدأ حياد الادارة**.مذكرة ماجستير.كلية الحقوق. جامعة الجزائر: الجزائر.(غير منشورة). 2004-2005.

**10**- شايف بن علي شايف جار الله.**دور المشاركة السياسية في ترقية حقوق الانسان السياسية في اليمن**. مذكرة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية(غير منشورة).جامعة الجزائر.

**11**-ضبع عامر.**دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح في الجزائر ما بين 1999-2004**.ماجستير علوم سياسية و العلاقات الدولية: جامعة الجزائر(غير منشورة).2007-2008.

**12**- طعيبة احمد.**ازمة التحول الديمقراطي في الجزائر 1988-1994**.ماجستير علوم سياسية و علاقات دولية:جامعة الجزائر.1997-1998.

**13**- عبد المومن عبد الوهاب.**النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية(مقاربة حول المشاركة و المنافسة السياسية في النظام السياسي الجزائري)**.رسالة ماجستير.كلية الحقوق،جامعة الاخوة منتوري قسنطينة:الجزائر(غير منشورة).2006-2007.

**14**- عروس ميلود.**معوقات الممارسة السياسية في ظل التعددية في الجزائر(1990-2006)**.مذكرة ماجستير. علوم سياسية و علاقات دولية.جامعة باتنة.(غير مشورة).2009-2010.

**15**- عطا احمد علي الشفقة.**تقديرات الذات و علاقته بالمشاركة السياسية لدى طلبة جامعة القدس المفتوحة بغزة**. رسالة مقدمة للحصول على درجة ماجستير في التربية(غير منشورة).القاهرة.2008.

**16**- ناصر محمود رشيد شيخ على.**دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين**.اطروحة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في التخطيط و التنمية السياسية بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس: فلسطين .2008.

17- هشام عبد الكريم. **المجتمع المدني و دوره في التنمية السياسية بالجزائر 1989-1999**. مذكرة ماجستير علوم سياسية و علاقات دولية.(غير منشورة).جامعة الجزائر، مارس 2006.

**ثانيا:المراجع باللغة الاجنبية**

## 1- les livres

**1**-Dmirti george lavroff. **le droit constitutionnel de la v publique**.3 eme edition. dalloz :paris. 1999

**2**-Jacques T. Godbout. **la participation politique leçon de ernières décennies**. Québec : institut de la culture. 1991.

**3**-Pierre L. van den Berghe. **Political culture**. International encyclopedia of the social science.2 nd Edition. .

**4**-Sidney verba and Gabriel Almond. **the civic culture (political socialization &politic culture)**.gvpt 100,september17.2007.

**5**-Vassilios kondylis.**le principe de la neutralité dans la fonctions publique**. L.G.D.J. parie. 1994.

## 2- les rapports :

**1**- Majid ben chikh, **comité de justice pour l'Algérie(organisation de système politique)**dossier N 13,Algérie: mai 2004.

International cris group, **élection présidentielle en Algérie(les enjeux et les perspectives)**, Algérie rapport N4,13 avril 1999

**2**-Democrecy reporting international, **Evaluation du carde pour l'organisation des des élection,(élection présidentielle**, **législative**, **référendums**, **élection départementales et municipales**) :l'Algérie,2007.

**Résumé** :

Notre étude porte sur la nature de la relation entre le processus du développement politique et la participation politique, que nous considérons comme le socle de la démocratie en Algérie.

Dans cette perspective, notre problématique a été centré sur l'importance de la participation politique dans le processus du développement politique, ainsi que sur le rôle que les acteurs; soit les partis, les associations, la société civique, jouent pour atteindre le dit but en Algérie.

L'hypothèse de notre recherche consiste en la considération de la participation politique comme un outil, et en même temps, un des indices du développement politique ; dont la réalisation est conditionnée par la mesure de la participation et l'action de l'individu dans la vie politique et les choix pluralistes.

Parmi les crises qui empêchent le développement politique de l'Etat et de la société, la baisse participation politique ; ou, autrement dit ; l'aversion politique, constitue une situation de l'insatisfaction du gouverné vis-à-vis le gouvernant.

Par conséquent, la participation politique demeure un indice important pour l'existence du développement politique ; du fait que la forte participation en la vie politique garantit le développement et l'actualisation de la société et de l'Etat, et la baisse participation, ou l'absence de celle-ci justifie le faible développement dans la société.

Etant aussi importante pour le développement politique, la participation politique peut passivement affecter le processus démocratique, voir l'appréhendé, en cas d'annulation des résultats de la participation politique ; ce qui provoque une situation d'instabilité au lieu de la stabilité.

Le développement politique vise la concrétisation de la stabilité dans la société et l'établissement de l'idée de citoyenneté et de respect des droits de l'homme, cependant, la participation politique s'est détournée passivement de son parcours positif, en empêchant considérablement la réalisation du développement, et cela est du à :

- La fragilité et la vulnérabilité des établissements et des forces politiques qui apparaissaient directement après la décision du pluralisme ; étant nombreux sans efficacité. Cela s'applique sur les partis politiques en

Algérie qui s'est multipliés sans pouvoir construire un projet partisan distinct qui puisse présenter au peuple algérien et aux citoyens un détail complet des buts visés dans les divers domaines qui intéressent toutes les catégories sociales, en vu de répondre aux besoins économiques, sociales, éducatifs et culturels ; le fait qui incite, chez les citoyens, le vouloir de participation, en se reflétant, positivement, sur la participation et le développement politique ou la démocratie en général.

- Les problèmes répands dans las partis politiques, tel que les scissions et les démissions des membres, et l'incompétence, ce qui affecte son rôle tactique.
- Absence semi-total du rôle des organisations de la société civique algérienne, qui constituent un partenaire principal pour la réalisation du processus du développement politique ; étant, la société civique, une source riche d'expérience et de spécialisation, pouvant aider à atteindre l'intégration, ce qui nécessite une collaboration et une coordination entre les différent éléments de la société civique, et entre les organismes officiels, et même le secteur privé.

La vulnérabilité de la société civique en Algérie, qui constitue le socle de l'établissement et la stabilité de la démocratie, a entrainé un retard dans le processus de la transformation démocratique, en la présence des restrictions qui s'y ont imposées sous différentes formes et grades.

Notre étude a abouti à des conclusions qui doivent être prises en considération ; soit la concertation et la collaboration de tous les secteurs et les collectivités dans la société, ainsi que la participation égale des parties principales du développement, ce qui requiert l'existence d'une capacité de collaboration entre les parties principales, et la participation en la réalisation du développement.

- La réforme constitutionnelle et législative qui garantit la séparation entre les autorités législatives et exécutives, la rénovation des formes de

pouvoir, et la promulgation des législations qui correspondent aux conditions et préservent les intérêts publics, en assurant le transfert du pouvoir pacifiquement, et d'autre part, permettre la constitution des établissements de la société civique, et la révision des lois restreignant la liberté de formation des associations de tout type.

- Respecter le vouloir du citoyen algérien, quelque soit, tenter de restituer la confiance entre le gouverné et le gouvernant, assurer l'intégrité des élections via l'intensification des moyens d'observation d'une part, et la dissuasion pénale, en cas de violation, d'autre part.

Régner un système démocratique réel qui impose à l'Etat l'assurance de la liberté du choix des représentants par le peuple, à travers des élections intègres et périodiques, dont la base est le scrutin confidentiel et l'égalité, ce qui ne peut être garanti que par l'établissement, par l'Etat, des mécanismes ; tel que la concrétisation et l'application du principe de neutralité de l'administration, l'intensification du contrôle local, et internationale, le cas échéant, pour garantir l'intégrité et la transparence, la bonne mise et le bon déroulement des études relatives aux élections, le respect des résultats des urnes et l'opposition à tout manquement au principe de transparence, pouvant entrainer des fraudes électorales et l'écrasement du choix de la majorité.

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
Université de Docteur Moulay Taher -Saida-
Faculté de droit et science politique
Département des sciences politiques et relations internationales

# Position de Participation Politique dans le Développement Politique

Etude Cas de l'Algérie (1989-2012)

Mémoire d'obtenir un diplôme de magistère en science politique et relations internationales.

**Spécialisation** : politiques comparées.

**Élaborer par l'étudiante** **Sous la direction**

Bellil zineb Pr. Dr. Serrier Abed Allah Rabah

**Members des jury**:

–Pr. Dr. Abed Elkader Abed Laali……President.

–Dr. Serrier Abed Allah Rabah……Directeur et Rapporteur.

–Dr. Harouch Nour Dine……Membre.

– Dr. Aswad Mohamed Amine……Membre.

**Juin 2013**